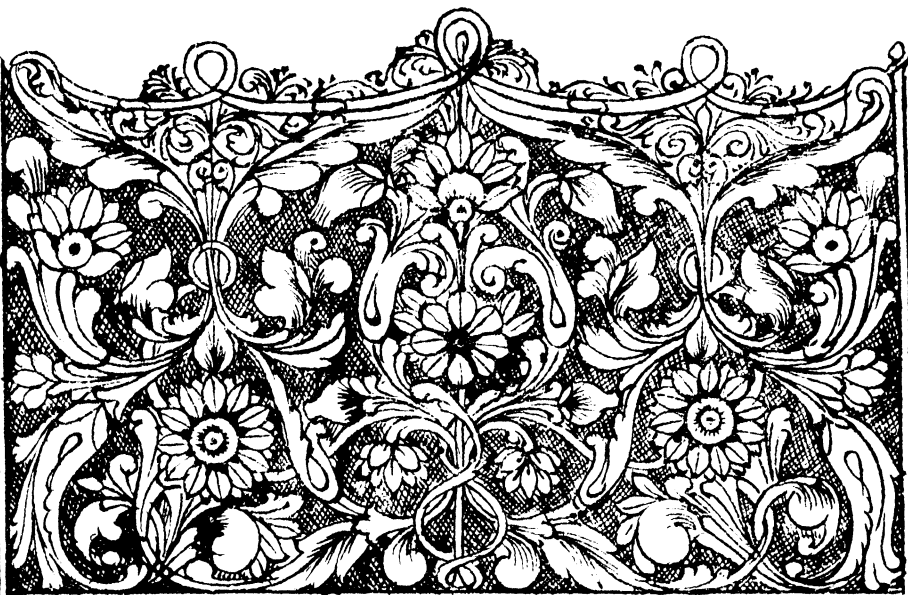


UNIVERSAL
LIBRARY

OU-234146

UNIVERSAL
LIBRARY

رقم	مض	رقم	مض
٣٢	فصل استعظام الناس الاجتهاد	٤٠	فصل الافتاء بالمرجوع عنه
٣٥	فصل ذكر المجتهدين بعد الائمة الاربعة	٤٠	فصل الافتاء بذهب السائل
٣٩	فصل انقراض المجتهدين في الخفية	٤١	فصل الشهادة على السيد بالحلال الاحرام
٤٠	فصل كون الاصل للتخيير والاتباع كليهما	٤٢	فصل ذكر دليل الحكم وماخذه
٤١	فصل تفاوت فقه الائمة الاربعة	٤٣	فصل الحلف على ثبوت الحكم
٤٢	فصل الانتقال من مذهب الى مذهب	٤٣	فصل ظهور حكم الله على اربعة السن
٤٣	فصل تشعب الدين طرقا	٤٤	فصل لزوم المذهب للعامي
٥٢	فصل فتوى العمل باليouth وفضول الائمة	٤٥	فصل امثلة رد النصوص المحكمة بالمشابه
٤	الاربعة في النهي عن القتل	٨٠	فصل منها ردا لسته الصحيحة
٥٣	فصل في العمل بالاشرف دون ذلك	٨١	فصل فتوى اتباع الحديث على خلاف المذهب
٤	النسخ والمنسوخ والمعارض وغير ذلك	٨٢	فصل الاحتجاج بما في الصحيحين وغيرهما
٥٩	فصل في التقليد	٨٦	فصل الفتوى بما في الصحيحين
٦١	فصل غلو الناس في التقليد	٨٨	فصل الفتوى بلفظ النص
٦٢	فصل تغيير الفتوى	٩٠	فصل تحريم الافتاء بفرد لفظ النص
٦٣	فصل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قطع الايدي في الغزو	٩٣	فصل جواز الافتاء بالاثار السلفية
٦٥	فصل منع الحائض من الطواف	٩٤	فصل مدح الحديث واهله بالنظم
٦٥	فصل جميع الطلقات الثلث بفهم واحد	١٠١	فصل آخر منه
٦٦	فصل مما تغير الفتوى	١٠٣	فصل آخر منه
٦٦	فصل ذم تجويز ارجيل	١٠٦	فصل في تاليف الرسالة في زمن الفساد
٦٤	فصل تحريم التحيل	١٠٤	خاتمة الرسالة
٦٨	فصل تتبع ارجيل		
٦٥	فصل اتمام المفتين		
			تم فهرس بعون القديس له الجرح اللائق فله الحمد بعد
			انفاس الانفس والصلوة والسلام على النبي الاقدس وآله الانفس



بسم الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل في كل ما بين يدي من الرسل بقايا من أجل العلم ويعلمون من سل إلى الهدى يصبرون منهم
على الأذى يحبون بكتا الله تعالى الموتى يصبرون بنور الهدى المعنى فلم يقتل قد أحيوه وكم مثالي قد
هدوه فما حسن ثمرهم على الناس ما أبتج انزل الناس عليهم ينفعون عن كتاب الله تحريف الغالين والتحالف المظلمين
وأويل الجاهل الذين عقدوا الوتيرة البعدية واطلقوا عمنان الفتنة فمهم مختلفون في الكتاب مختلفون في الكتاب
مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم كي يكون بالمشايير الحكام و
يخبرون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنغوز بالمدن فنته المضلين والصلوة والسلام على سيدنا ومولانا
محمد عبده ورسوله الذي أرسله رحمة للعالمين خاتم النبيين فشرح له صدره وفتح له ذكوره وجعل الهدى والصلوة
على من أبت هديه وأمره واثم يحوت في الكتاب المبين قرن اسمه باسمه فاذا ذكر ذكره كما يشاهد في
الخطب والتشبه والتأذين انه لما انتقل إلى الرفيق الأعلى ولجل الأرفع الاسنى ترك مقده على الحج البيضاء
وأجادة الوضحة الخراء فصل الله تعالى وطلكته ورسله والصالحون من عباده وسلم عليه وعلى آله
وصحبه كما وعد الله وعرف ودعا اليه مدحك آيات الكتاب فمأعسى في ثنني على عياك نظم يحكي
واذا كتاب سادني مفصحا كان العقود قصار كل فضيح ولعبنا علم ان أولى ما يتناش

فيه المتنافسون احرى ما يتسابق في حلقه مباحة المتسابقون ما كان بسعادة العبد معاشه و
 كهيلا وعلى طريق هذه السعادة وديلا وذلك العلم النافع والعمل الصالح فمن يرتبها فقد فاز وغنم ومن
 حرمها فالخير كله حرم واشرف العلوم على الاعتلاق علم التوحيد وانفسها علم فعال العبد لا يسل الى
 اقتباس من نور النورين الا من مشكوة من قسمة الاله القاطعة عن عصمته وصحته الكتب السماوية
 بوجوب عقده ومتابعته وهو الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى لما كان التلقى عنه صلى الله
 عليه واله وصحبا وسلم بواسطة وبغير واسطة وكان بغير واسطة حظ اصحابه الذين فتحوا القلوب لبقائه
 والايمان القرى باسجاده وبالسيف السنان والقوى التابعين بالقبوة من مشكوة النبوة خالصا
 صافيا فكان منهم فيهم صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم عن جبريل عن رب العالمين سنة صحاح
 عاليا وقالوا هذا عهد بيننا وقد عهدنا اليكم وهذه وصيته ربنا وفرضه علينا وبى وصيته فوسيه
 عليكم فخرنا لبعولهم باحسان على مناجهم واقتفوا على آثارهم ثم سلك تابعوا التابعين بنسب السلك الرشيد
 وهدوا الى الطيب من القول هدى الى صراط الحميدة كانه بالنسبة الى من قبلهم كما قال اصدق التاكيد
 ثلثين الالوين وقيل من الآخرين ثم جارا لائمة من القرن الرابع المفضل في احدى الروايتين
 فسلكو على آثارهم اقتضا صا واتبوا هذا من مشكوتهم اقتباسا وكان من السجانه اهل في صدق
 واعظم في نفوسهم من ان يقيدوا عليه راياء محقولا وتقليدا او قياسا فطار لهم ثلثا الحسن في العالمين و
 جعل السجانه لهم لسان صدق في الآخرين ثم سار على آثارهم الرعيل الاول من اتباعهم ورجع على
 مناجهم الموفقون من اشياعهم زائدين في التعصب للرجال واقفين مع الحق والاستدلال بسيرة من
 احق اين سارت ركائبه ويستقلون مع اصواب حيث استقلت مضاربهم اذا بد لهم الدليل ما غدت تطار
 اليه زرافات ووجدانا واذا دعاهم الرسول الى امر الله بوايه ولايسالونه على ما قال برنا ثم
 خلف من بعدهم خلوف فمروا بهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون فقطعوا امرهم منهم زبرا وكل الى
 بهم رجحون جعلوا التعصب للذات بما بينهم التي بها يدينون وروس اموالهم التي بها يتجرون من آخرين منهم
 قنعوا بحض التقليد وقالوا انا وجدنا آبا انا على امانة وانا على آثارهم فقتلوا الفرقان من غير ما ينبغي اتباعه
 من الصواب لسان احق تتلو عليهم ليس بانكم ولا امانى اهل الكتاب **فصل** فقهاء الاسلام ومن
 الفتيا على اقوالهم بين الانام الذين خصوا باستنباط الاحكام وعنون الضبط قواعد الاحلال واخرامهم

عليهم من طاعة الامهات والابرار في الكتاب قال تعالى واولى الامر منكم قال ابن عباس جابر بن
عبد الله والحسن ابو العاليتين وعطاب بن بلح والضحاك مجاهد والامام احمد رحمهم الله وقال ابو هريرة وابن
عباس في رواية وزيد بن اسلم والسدي ومقاتل هم الامر والتحقيق ان الامر انما يطاعون اذا
امروا بمقتضى العلم فطاعتهم تبع طاعة العلماء كما ان طاعة العلماء تبع طاعة الرسول فقيام الاسلام بطاعة
العلماء والامر والناس كلهم لهم تبع وصلاح العالم بصلاح ياتين وفساده بفسادهما قال ابن المبارك
رايت الذنوب تميمت القلوب وقد يورث الذل ايمانها وترك الذنوب حيوة القلوب خير
لنفسك عصيانها وهل افسد الناس الا الملوك واجبار سور ورسبها بها ولما كان التبليغ عن الله سبحانه
يعتمد العلم لما يبلغ والصدق فيه لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا الا لمن تصف بالعلم والصدق
يكون مع ذلك حسن الطريقة مرضى السيرة عدلا في اقواله وافعاله متشابه السر والعلانية في مدخله
ومخرجه واحواله واذا كان منصب الترقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يحجل قدره
فليفه بمنصب التوقيع عن الله تعالى تحقيق بمن اقيم في هذا المنصب ان يجعله عدته وان يتاسب له
اهنته وان يعلم قدر المقام الذي اقيم فيه ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدق به
فان الله ناصره وما دية وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الارباب فقال تعالى ستفتيكم
في النسا قل اليفتيكم من يتيلي عليكم في الكتاب وكفى بما تولاه الله بنفسه شرفا وجلالة اذ يقول في كتابه يستفتو
قل يفتيكم في الكلالة وليعلم المفتي عن من يعوب في فتواه وليوقن انه مسئول غدا وموقوف بين يدي
الله

فصل اول في مقام هذا المنصب الشريف عبد الله ورسوله سيد المرسلين وخاتم النبيين وامينه على حجة
وسفيره بنيه ومن عباد فكان مفتي عن الله وكانت فتاواه جوامع الاحكام شاملة على فضل اسخطا
وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم اليها ثمانية الكتاب وليس لاحد من المسلمين الجدل عنها
ما وجد اليها سبيلا وقدام الله عباد بالرد اليها حيث يقول فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله
والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فذلك خير و احسن تاويلا **فصل** ثم قام بالفتوى بعد
برك الاسلام وعصايته الايمان وعسكر القرآن وجند الرحمن اولئك اصحاب رسول الله
صلی الله عليه وآله واصحابه وسلم ابر الامة فلو با واعمقها علماء اقلها تكلفا و حسنبا يانا و
اصدقها ايمانا واعملها بفيضة واقربها الى الله وسيلة وكانوا بين اكثر منها ومقل ومتوسط

والذين حفظت عنهم الفتوى من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله واصحابه وسلم مائة وثيقتين فماتوا
نفسا ما بين رجل وامرأة وكان اكثر من ثمان مائة سبعة عشر عن الخطاب علي بن ابي طالب عبد الله بن مسعود
وعائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر قال ابو محمد بن خرم يمكن ان يجمع من فتوى
كل واحد منهم سفر ضخيم والمتوسطون منهم ثلثة عشر يمكن ان يجمع فتايل واحد منهم خبر صغير جدا والباقيون
منهم مقلدون الفتيا لا يروى عن الواحد المسئلة والسئلة اليسيرة والزائدة على ذلك يمكن ان يجمع
من فتيا جميعهم خبر صغير فقط بعد التفحص والبحث وقدر ابو محمد بن الخرم اسما هؤلاء من تركنا ما اختصارا
وكما ان اصحاب سادة الامة ويمتهدوا بقاوتها فهم سادات المفتين والعلماء العلما هم اصحاب محمد
عليه واله واصحابه وسلم تدل عليه آثار التابعين ومن بعدهم هي كثيرة جدا **فصل** الدين والفقه والعلم
انتشر في الامة عن اصحاب ابن مسعود وزيد بن ثابت ابن عباس وابن عمر فعلم الناس عاتقهم عن اصحاب
هؤلاء الاربعة فاما اهل المدينة فعلمهم عن اصحاب زيد بن ثابت وابن عمر واما اهل مكة فعلمهم عن اصحاب ابن
عباس واما اهل العراق فعلمهم عن اصحاب ابن مسعود **فصل** وكان المفتون بالمدينة من التابعين
المسيب عروة بن الزبير والقاسم بن محمد وخارجة بن زيد وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وسليمان
بن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ومولاهم الفقهاء وكان من اهل الفتوى اباان بن
عثمان سالم ونافع وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعلي بن الحسين بن جهم ومولاه ابو بكر محمد بن
عمر بن خرم وابناه محمد وعبد الله وعبد الله بن عمر بن عثمان وابنه محمد وعبد الله وابنه حسين
الخفيف وجعفر بن محمد بن علي وعبد الرحمن بن القاسم ومحمد بن المنكدر ومحمد بن شهاب الزهري جميعهم
بن نوح فتاواه في ثلثة اسفار ضخمة على ابواب الفقه وخلق سوى هؤلاء **فصل** وكان المفتون بمكة
عطاء بن ابي رباح وطاوس بن كيسان وحجاب بن جهم وعبد بن عمير وعمر بن دينار وعبد الله بن ابي
وعبد الرحمن بن سابط وعكرمة ثم بعدهم ابو الزبير المكي وعبد الله بن خالد بن اسيد وعبد الله بن
طاوس ثم بعدهم عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وسفيان بن عيينة وكان اكثر فتواهم في
المناسك كان يتوقف في الطلاق وبعدهم مسلم بن خالد الزنجي وسعد بن سالم القحطاني
الامام محمد بن ادريس الشافعي ثم عبد الله بن الزبير الحميدي وابراهيم بن محمد الشافعي بن
عم محمد وموسى بن ابي الجارود وغيرهم **فصل** وكان من المفتين بالبصرة وعمر بن سلمة الحرشي

ابن عم محمد موسى بن أبي الجارود وغيرهم **فصل** وكان من المفتين بالبصرة عمر بن سلمة الحرعي و
 ابو مريم الخنفي وحب بن سوار وحسن البصري وادرك خمسمائة من الصحابة وقبض جميع بعض العلماء
 فتاواه في سبعة اسفاسمخنة قال ابو محمد بن حزم و ابو الشعار جابر بن زيد ومحمد بن سيرين والوفاء
 عبد الله بن زيد الحرعي ومسلم بن يسار وابو العالية حميد بن عبد الرحمان ومطرف بن عبد الله
 بن الشيخ وزارة بن أبي اوفى وابو بردة بن ابي موسى ثم بعدهم ايوب اسختيانى وسليمان التميمي
 وعبد الله بن عون ويونس بن عبيد والقاسم بن سبعة وخالد بن ابي عمران وشعث بن عبد الملك
 الحراني وقفاة وحفص بن سليمان واياس بن معاوية القاضى وبعدهم سوار القاضى وابو بكر العتكي
 وعثمان بن سليمان البتي وطلحة بن اياس القاضى وعبد الله بن حسن الغبري وشعث بن جابر بن زيد
 ثم بعد هؤلاء عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وسعيد بن سجي وبنو حماد بن سلمة وحماد بن زيد وعبد الله بن داود
 الحرشي واسماعيل بن علقمة وشبر بن المنفصل ومعاذ بن معاذ الغبري وعمر بن راشد والضحاك بن
 الخلد ومحمد بن عبد الله الانصاري **فصل** وكان من المفتين بالكوفة علقمة بن قيس النخعي والاسود
 بن يزيد النخعي وموهب علقمة وعمر بن شرجيل البهزاني وسريع بن الاخدع البهزاني وعبيدة السلمي
 وشريح بن الحارث القاضى وسلمان بن سبعة الباهلي وزيد بن صوحان وسويد بن غفلة والحارث
 بن قيس الجعفي وعبد الرحمن بن يزيد النخعي وعبد الله بن عتبة بن مسعود والقاضى وخثمة بن عبد الرحمن
 وسلمة بن صيب مالك بن عامر وعبد الله بن سنجرة وزر بن جهميش وغلان بن عمرو بن ميمون لاودى
 وهام بن الحارث والحارث بن سويد بن يزيد بن معاوية النخعي والربيع بن خثيم وعتبة بن فرقد وطلحة
 بن نضر ومركب بن حنبل وابو وال شقيق بن سلمة وعبيد بن فضالة واهل اصحاب علي وابن مسعود
فصل واكابر التابعين كانوا يفتون في الدين ويستفتيهم الناس ما كابر الصحابة حاضرهم وبعيدون
 لهم ذلك اكثرهم اخذ عن عمر وعائشة وعلي ولقي عمرو بن ميمون الاودى ومعاذ بن جبل وصحبه واخذ عنه واو
 معاوية وموتة بن الحنفية وابن مسعود فيصحبهم ويطلب العلم عنده ففعل ذلك ايضا الى هؤلاء اعمدة
 وعبد الرحمن ابنا عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن ابي ليلى واخذ عن ابية وعشرين من الصحابة وميم
 وزاذان والضحاك ثم بعدهم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي وسعيد بن جبيرة والقاسم بن عبد الرحمن بن
 عبد الله بن مسعود وابو بكر بن ابي موسى ومجارب بن وثار واكم بن عتبة وحبلة بن سحيم ومحب بن

عمر ثم بعدهم حماد بن أبي سليمان وسليمان بن الأشعث وسعير بن كدام ثم بعدهم محمد بن عبد الرحمن بن
 عبد الله بن شريك القاصي والقاسم بن معدة وسفيان الثوري وابو حنيفة والحسن بن
 جحى ثم بعدهم حفص بن غياث وكثير بن الجراح وصحاب بن حنيفة كلابي يوسف القاصي وزفر بن
 الهذيل وحماد بن حنيفة والحسن بن ياد اللؤلؤي القاصي ومحمد بن الحسن قاضي الرقة وعافية القاصي وأبو
 بن عمرو بن نوح بن راج القاصي وصحاب سفيان الثوري كالا سجي والعباس بن عمران ويحيى بن آدم **فصل**
 وكان من المفتين بالشام أبو داود النخعي وشريك بن الحارث بن عبد الله بن أبي ذر والخرقي قتيبة
 بن ذؤيب النخعي وحسان بن أمية وسليمان بن حبيب الحارثي والحارث بن عيسى الربيعي
 وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن غنم الأشعري وجبير بن نفير ثم كان بعدهم عبد الرحمن بن جبير
 بن نفير ومكحول وعمر بن عبد العزيز ورجاء بن حيوة وحديد بن كريب ثم كان بعدهم يحيى بن حمزة
 القاصي وأبو عمر وعبد الرحمن بن عمر الأوزاعي وأسمعيل بن أبي المهاجر وسليمان بن موسى
 الأموي وسعيد بن عبد العزيز ثم محمد بن الحسين ولؤلؤ بن سلم والعباس بن يزيد صاحب الأوزاعي
 وشعيب بن إسحق صاحب جعنة وأبو إسحق الفزاري صاحب ابن المبارك **فصل**
 في المفتين من أهل مصر يزيد بن أبي حبيب بكير بن عبد الله بن الأشعث وبعدهما عمرو بن الحارث
 قال ابن جبر لو عاش عمرو بن الحارث ما اجتمعنا معه إلى مالك إلا إلى غيره والليث بن سعد و
 عبيد الله بن أبي جعفر وبعدهم أصحاب مالك كعبد الله بن وربيث عثمان بن كنانة وشعيب بن القاسم
 على غلبة تقليده لما كان في الأقطر ثم أصحاب الشافعي كالزوني والبوطي وابن عبد الحكم ثم غلب
 عليهم تقليد مالك وتقليد الشافعي إلا قوما قليلا لهم اختيارات كمحمد بن علي بن يوسف أبي جعفر
 الطحاوي وكان بالقيروان سحنون بن سعيد وله كثير من الاختيار وسعيد بن محمد الحارثي وكان بالاندلس
 ممن شئى من الاختيار يحيى بن عبد الملك بن حبيب وبقى بن مخلد وقاسم بن محمد صاحب الوثائق تحفظ
 لهم فتوى يسيرة وكذلك مسلمة بن عبد العزيز القاصي ومنذ بن سعيد قال أبو محمد بن حزم ممن
 أدر كنا من أهل العلم على الصفة التي من بلغها استحق الاعتداد به في الاختلاف مسعود بن سليمان
 ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر **فصل** وكان باليمن مطرف بن بازن قاضي صنعاء
 وعبد الرزاق بن همام وهشام بن يوسف ومحمد بن ثور وسماك بن الفضل **فصل** وكان بكنية

السلام من المفتين خلق كثير ولما بناها المنصور اقدم اليها من الائمة والفقهاء المحدثين بشرك كثير وكان
 من اعيان المفتين هب ابو عبيد القاسم بن سلام وكان جبارا ففتح فيه الروح علما وجلالة وسبلا وادبا وكان
 منهم ابو ثور بن برهم بن خالد الكلبي صاحب الشافعي وكان قد جالسوا واخذ عنه وكان احمد بن حنبل يقول
 هو في سلاح الشورى وكان بها امام اهل السنة على الاطلاق احمد بن حنبل الذي لما راى ابن علما و
 حديثا وسنة حتى ان ائمة الحديث والسنة بعده اتبعوا الى يوم القيامة وكان شديد الكرامة الشريف
 القلب وكان يحب تجريد الحديث ويكره ان يكسب كلامه بيشد عليه جدا فاعلم الله حسن نيته وقصد
 فكتب من كلامه وفتواه اكثر من ثلاثين سقاج جمع الخلال لقصصه في السجاسم الكبير فبلغ نحو عشرين سقاجا
 او اكثر ورويت فتاواه مسائل وحدث بها قرنا بعد قرن فصارت اماما وقدوة لاهل السنة على اختلاف
 طبقاتهم من الخلفين لمنهجه بالاجتهاد والمقلدين لغيره ليعظمون لقصصه وفتاواه ويعرفون لها حقها وتقر بها
 من النصوص فتاوى الصحابة ومن تال فتاواه وفتاوى الصحابة راسى مطابقة كل منها على الاخرى وراى
 اجمع كانها تخرج من شجرة واحدة حتى ان الصحابة اذا اختلفوا على قولين جازع عنه في المسئلة روايتان
 كان تحريم افتاوى الصحابة كتحريم اصحابه افتاواه ونصوصه بل اعظم حتى انه ليقدم فتاوىهم على الحديث
 المرسل **فصل** في الكتاب الغرزي ذكر واني حد الكتاب اصطلاحا واحدا وكثيرة لا تحلو عن ايراد
 والاولى ان يقال هو كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه واله واصحابه وسلم المتكلم المتواتر
 هذا لا يرسل عليه ما ورد على سائر احد وفتدبر وكل ما شتم على عليه المصحف الشريف تفق عليه
 القراء المشهورون فهو قرآن وصح ان النبي صلى الله عليه واله واصحابه وسلم اخبر بان القرآن انزل
 على سبعة احرف المراد بالاحرف السبعة لغات العرب فانها بلغت الى سبع لغات اختلفت في قليل
 من الالفاظ والتفقت في غالبها وهذه المسئلة تحتاج الى بسط وقد افرد بالشوكا في رد تبصيف مستقل
 فليحج اليه للاخلاف في وقوع النوعين المحكم والمتشابه في القرآن لقوله تعالى منه آيات محكمات
 هن ام الكتاب اخر متشابهات واختلفت في تعريفها وحكم الحكم هو وجوب العمل واما المتشابهة فاختلف
 فيه على اقوال الحق عدم جواز العمل به وبسط الشوكا في رد الكلام على هذا في تفسيره فتح القدير
 وليس ذلك لعله كونه لا معنى له فان ذلك غير جائز بل لعله مقصورا عن العلم به والاطلاع
 على مراد الله منه كما في الحروف التي في فواتح السور فهي مما استأثر الله بعلمه ولم يصيب من تحيل

بتفسيره فان لم يكن النقول على السبيل لم يقل ومن تفسيره كلام الله سبحانه بحض الرأى وقد ورد
 الوعيد الشديد عليه اما آيات صفاته تعالى واخباره فان ليست من المتشابه بل سحر الحكامات والافوا
 في اثبات ذلك كتبنا مستقلة وفي القرآن من اللغات الرومية والهندية والفارسية والبربرانية
 ما لا يحصى ولا يحصى فيه مخالف فحصل في السنة معاني اصطلاح اهل الشرع قول النبي
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فعمله وتقريره والتفق معتمد بين اهل العلم على ان السنة المطهرة مستقلة بتفسير الاحكام
 انها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم انه قال
 الا دلتني لو تيت القرآن وشككته معه وذلك كتحريم لحم الحمر الابدية وتحريم كل ذي ناب من السباع ومخرب
 من الطير وغير ذلك مما لم يات عليه المحصر ولا يخالف في ذلك الا من لا خط له في دين الاسلام فحصل في
 الاجماع هو في الاصطلاح اتفاق مجتهدي امته محمد صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم بعد وفاته في عصر
 من الاعصار على امر من الامور فلا عبرة باتفاق العوام ووافقيهم ولا بخلافهم ولا يتوهم ان المراد
 بالمجتهدين جميع مجتهد الامنة في جميع الاعصار الى يوم القيامة فان هذا قولهم باطل لانه لا يوجد
 الى عدم ثبوت الاجماع وقال النظام وبعض الشيعة باحالة امكان الاجماع وهو باطل فان الاجماع
 ممكن في نفسه وليس محالاً وعلى تقدير امكانه اختل في امكان العلم به فالعلم به قالوا من ذلك الذي
 يعرف جميع المجتهدين من الامة في الشرق والغرب سائر البلاد الاسلامية فان العرفي دون مجرد السماع
 الى كل مكان يسكنه اهل العلم فضلاً عن اعتبار اهل العلم ومعرفته من سائر الاجماع منهم ومن لم يكن من اهل العلم
 كونه قال بذلك ولم يقل من انفس من السنة علم انه لا علم عند علماء المشرق بحكمة علماء المغرب فضلاً
 عن العلم بكل واحد منهم على التفصيل بما يفهمه من انفسهم بل يقول في تلك المسئلة تعينها من انفسهم انفسهم النافذ للاجماع
 من معرفة كل من يعتبر فيه من علماء الدنيا فقد اسرف في الدعوى وجاوز في القول رحم الله الامام احمد بن حنبل
 رضي الله عنه فانه قال من ادعى رجلاً من الاجماع فهو كاذب هذا النزاع في المسائل التي دليلها الاجماع وكليات
 الدين معلومة بالادلة القطعية من الكتاب السنة وجعل الاصطفا في الخلاف في غير اجماع الصحابة وقال الحق
 نقدر الاطلاع على الاجماع لا اجماع الصحابة حيث كان المجوعون وهم العلماء منهم في فلة واما الآن وبعد
 انتشار الاسلام وكثرة العلماء فلا مطع للعلم به قال بهواختيار احمد رحمه مع قرب عهده بالصحابة وقوة
 حفظ وشدة اطلاعه على الامور العقلية والمنصف يعلم انه لا خجل لمن الاجماع الا باسجد مكتوب في الكتب

ومن اعين ان لا يحصل الاطلاع عليه الا بالسمع منهم او نقل اهل التواتر اليه ولا يسيل الى ذلك
 الا في عصر الصحابة واما من بعدهم فلما انتهت ثم اختلفوا بعد امكنه في نفسه وامكان العلم به وامكان
 النقل اليه بل حجت شرعية ام لا فذهب الجمهور الى كونه حجة وذهب النظام والامامية وبعض
 الخوارج الى انه ليس بحجة وذهب اكثر القائلين بالحجة الى ان الدليل على حجة امنا هو السمع فقط
 ومنعوا بثبوت من جهة العقل لان العدد الكثير وان بعدني العقل اجتماعهم على الكذب فلا يبعد
 اجتماعهم على الخطا كاجتماع الكفار على حجة النبوة وقد طال الشك في ربح في ارشاد الفحول في
 ذكر ادلة الاجماع من الكتاب السنة واجاب عنها جوايا شافيا ثم قال بعد ذلك لو سلمنا جميع ما ذكر
 القائلون بحجة الاجماع وامكانه وامكان العلم به فغاية ما يلزم من ذلك ان يكون ما اجمعوا عليه
 حقا ولا يلزم من كون الشيء حقا وجوب اتباعه كما قالوا ان كل محبة مصيب لا يجب على محبة آخرتها
 بل لا يجب على المقلد اتباعه في ذلك لاجتهاد بخصوصه انتهى قلت وذكرت بعض ذلك بحث
 في كتابي حصول المأمول من علم الاسول فصل في نبشات هذه الطريقة تولد عنها معارضة
 انصوص بالاجماع المجهول والفتح باب عواء وصار من لم يعرف الخلاف من المقلدين اذا احتج
 عليه بالقران والسنة قال هذا خلاف الاجماع وهذا هو الذي انكره ائمة الاسلام وعابوا من كل
 ناحية عنه من ارتكبه وكذبوا من ادعاه قال الامام احمد رحمه الله عن اجماع فهو كاذب لعل النكاح
 اختلفوا هذه وعوضت بشهر المزيبي والاعم وقال ابو حاتم الرازي العلم عندنا ما كان عن الصادق
 من كتابه الملقب ناسخ غير منسوخ وما صحت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه واله وصحابة
 وسلم حاله معاصر له وما جاء من الصحابة ما اتفقوا عليه فاذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم فاذا
 خفي ذلك لم يفهم من التابعين فاذا لم يوجد عن التابعين فغن ائمة الهدى من انبا عنهم مثل ابي
 اسحق ثمالى وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسفيان بن مالك الاوزاعي وحسن بن صالح ثم ما لم يوجد
 عن ائمتنا فغن مثل عبد الرحمن بن عيسى وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن ادریس ومكي
 بن آدم وابن عيينة ويحيى بن الجراح ومن بعدهم محمد بن ادریس الشافعي ويزيد بن مارون والحسين
 واحمد بن حنبل اسحق بن ابراهيم النخعي والي عبد القاسم انتهى فهذه ائمة الهدى والائمة الذين
 جعل اقوال هؤلاء بدلا عن الكتاب السنة واقوال الصحابة بمنزلة التيمم انما يصار اليه عند عدم

الما رخصد هؤلاء المتأخرون المقلدون في التيمم والماء من الطهر هم سهل من التيمم بكثير فصل
هذانان يجزئ الناس فيه على ما قاله الاخر فالآخر وكلما تأخر الرجل اخذوا كلامه وسجروا او
كادوا يجربون كلام من فوقه حتى تجد ابلع الائمة اشد الناس سجرا لكلامهم وابل كل عصر انما يقصون
ويقولون يقول الاوئى فالاولى فيهم وكلما بعد العهد ازداد كلام المتقدم سجرا رغبة عنه حتى
ان كتيبه لا تكاد تجد عندهم منها شيئا بحسب تقدم زمانه ولكن ايرى قال اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وآله واصحابه وسلم للتابعين ليعصب كل منكم لنفسه رجلا يختاره ويلقد وينه ولا يفت
الى غيره ولا يتلقى الاحكام من الكتاب الغتة بل من تقليد الرجال فاذا جاز عن الله ورسوله
شيء وعن من يصبوه انما يلقونه فخذوا بقوله ودعوا ما بلغ عن الله ورسوله فوالله لو كشف
الغطاء وحقت الحقائق لرؤفوسهم وطريقهم مع الصحابة كما قال الاول من لم يؤمك في
قبائلنا ثم من نزلت بالبيداء البعد منزل وكما قال الشيخ سارت مشرقه وسرت مغربا
ستان من مشرق ومغرب وكما قال الثالث ايها المنكح الزنا يسهللا عمر كاي كيف يقيقا
بي شامية اذا ما استقلت وسهيل اذا استقل بياني فصل قال ابو عمر ليس احد بعد
رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم الا وقد خفي عليه بعض امره فخن ينال المتعلمين
بل يمكن ان يخفي على اكم مثل فلان فان اكدوه فقد انزلوه فوق منزلة ابي بكر وعمر وعثمان
وعلى والصحابة كلهم فليس احد منهم الا وقد خفي عليه بعض ما قصه الله ورسوله فهذا الصديق اعلم
الامة به خفي عليه ميراث الجدة حتى اعلمه به محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبة وخفي عليه ان الشيد
لاوثة له حتى اعلمه به عمر فرجع الى قوله وخفي على عمر ثم الجنب ودية الاصابع حتى اخبر بكتاب
عمر بن حزم فرجع اليه وخفي عليه شان الاستيذان حتى اخبره به ابو موسى وابو سعيد الخدري
وخفي على عثمان اقل مدة الحمل حتى ذكره ابن عباس وخفي على ابي موسى الاشعري مير
بنت الابن مع بنت السدس حتى ذكر له ان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
ورثها ذلك خفي على ابن مسعود حكم المفوضة وترود واليه فيها شهر افانها هم برانه
حتى بلغه النص مثل ما افتى به وهذا باب لمتبعناه لجا سفر كبير فسال ج فرقة التقليد بل
يجوز ان يخفي على من قلده ثموه بعض شان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم

كما خفي ذلك على سادات الامانة اولافان قالوا لا يخفى عليه وقد خفي على الصحابة مع قرب عهدهم
 بلغوا في الغالب مبلغ مدعى العصمة في الائمة وان قالوا بل يجوز ان يخفى عليهم وهو الواقع وسهم مراتب
 في الخفاء في القلة والكثرة قلنا فحقنا نشدكم الله الذي هو عند لسان كل قائل مقبله ذات الله رسول
 امر خفي على من سلكتموه بل تبقى لكم الخيرة من قبول قوله ورده ام تنقطع خيركم وتوجبون العمل بما قصنا
 الله رسول عينا لا يجوز سواه فاعذر هذا السؤال جوابا وللجواب صوابا فان السؤال واقع والجواب
 لازم والمقصود ان هذا هو الذي منعنا من التقليد فإين معكم حجة واحدة تقطع العذر وتسوغ لكم ما
 ارضيتوه لانفسكم من التقليد **فصل في القياس** هو في اللغة تقدير شيء على مثال شيء آخر
 وتوسيته به واما اصطلاحا فذكره والده حدودا وعلى كل حد منها اعتراضات يطول ذكرها وحسن
 يقال في حده استخراج مثل حكم المذكور لما لم يذكر بجامع بينهما وذو باب الجمهور من الصحابة والتابعين
 الفقهاء والمكملين ان القياس الشرعي اصل من اصول الشريعة يستدل به على الاحكام
 التي يروى بها السمع وليس من باب الضم لا اجماع قال ابن عبد البر لا خلاف بين فقهاء الامصار وسائر
 اهل السنة في نفى القياس في التوحيد واشباته في الاحكام الا اذا توافقت فيها جميعا
 والحاصل ان داود والظاهرى واتباعه لا يقولون بالقياس ولو كانت العلة منصوطة ويزعمون
 انه لا حادثة الا وفيها حكم منصوب عليه في القرآن السنة او معدول عنه في النصوص دليله و
 ذلك يعني عن القياس قال ابن حزم في الاحكام ذهاب اهل الظاهر الى بطلان القول بالقياس
 جملة وهو قولنا الذي ندين الله به انتهى واستدل المانعون من القياس با دلة عقلية وتقليدية
 ولا حاجة لهم اليها فالقيام في مقام المنع كيفهم وايراد الدليل على القائلين وقد جاؤا
 با دلة عقلية لا تقوم بها الحجة وجاؤا با دلة تقليدية من الكتاب السنة والاجماع واجيب عنها و
 بالجملة فالقياس لما خوذ به هو ما وقع النص على علة وما قطع فيه من غير الفارق وما كان من باب
 فحوى الخطاب ولحق الخطاب على اصطلاح من سمي ذلك قياسا وهو من مفهوم الموافقة لا
 جميع انواع القياس الذي اعتبره كثير من الاصوليين وابنتوه بمسا لك تنقطع فيها اعناق
 الابل وتسافر فيها الاذان حتى تبلغ الى ما ليس بشي وتخلخل فيه العقول حتى تاتي
 بما ليس من الشرع في رد ولا صدر ولا من الشريعة السمحة السهلة في قبيل ودير وقد عجز

صلى الله عليه واله واصحابه وسلم انه قال تركتكم على الواضحة ليلها كنهارها وجات نصوص الكتب
 اخرين اكمال الدين بما يفيد من المعنى الصحيح دلالة ويؤيد برأيه وعلم ان نفاة القياس
 لم يقولوا باهدار كما يسمى قياسا وان كان منصوبا على غلبة او تقطوعا فيه بنفي الفارق بل جعلوا
 هذا النوع من القياس موقفا عليه دليل الاصل مشمولا به من جهة واحدة وبهذا يهون عليك الخبط
 ويصغر عندك ما استعظمه ويقرب لديك ما بعدوه لان الخلاف في هذا النوع انما هو في صغار
 وهو من حيث المعنى متفق على الاخذ به والعمل عليه واختلاف طريقة العمل لا يستلزم الاختلاف
 المعنوي لا عقلا ولا شرعا ولا عرفا وان ههنا على ما قالوه في ذلك ان النصوص لا تقف بالاحكام
 فانها متناهية والحوادث غير متناهية ويجاب عن هذا باخباره عز وجل لهذه الامة بان قد اقبل
 لها ومنها واجزا وصلى الله عليه واله واصحابه وسلم من انه قد تركها على الواضحة قال الشوكاني
 رحمه لا يخفى على ذي لب صحيح وفهم صالح ان في عمومات الكتاب السنة ومطلقاتها ونصوصها ما
 بكل حادثة تحدث ويقوم ببيان كل نازلة تنزل عرف في كل من عرفه وجهله من جملة اهل
 فصل الناس افتموا في هذا الموضع الى ثلاث فرق فرقة قالت ان النصوص لا تحيط باحكام
 الحوادث وعلى بعض هؤلاء حتى قال بعشة معشارا قالوا فالجواب الى القياس فوق الحاجة
 الى النصوص والعمرى والسداد ان هذا مقدار النصوص في فهمه وعلمه ومعرفته لا مقدار ثانيا
 نفس الامر والفرقة الثانية قالت القياس كلمة باطل محرم في الدين ليس منه وانكروا القياس
 الجلي الظاهر حتى فرقوا بين المتماثلين وزعموا ان الشارع لم يشترع شيئا الحكمة اصلا ونفوا تعليل
 خلقه وامره والفرقة الثالثة قوم نفوا الحكمة والتعليل والاسباب اقرروا بالقياس كابي
 الحسن الاشعري واتباعه ومن قال بقوله من الفقهاء اتباع الائمة وقالوا ان علل الشارع انما
 هي مجرد امارات وعلامات محضه كما قالوه فترك الاسباب قالوا ان الدعار علامته
 محضه على حصول المطلوب لا انه سبب فيه وليس عند اكثر الناس غير اقوال هؤلاء الفرق
 الثلاث فطالب الحق اذا راى ما في هذه الاقوال من الفساد والتناقض والاضطراب و
 مناقضة بعضها البعض بقي في الحيرة فتارة يتخير له فرقة منها وتارة يتردد بين هذه الفرق
 يمينامة وشمالا اخرى وتارة يلقى الحرب بينها ويقف في النظارة وسبب ذلك خفاطه في

المشقة والمذهب الوسط المذكور في المذاهب كالاسلام في الاديان وعليه سلف الامة واميتها
 والفقهاء المعترفون من اثبات الحكم والاسباب والغايات المحمودة في خلقه سبحانه وامره
 واثبات الامتعيل وبار السببية في القضاء والشريع كما دلت عليه النصوص مع مخرج
 العقل في الفطرة والصواب هو ان النصوص محيطه باحكام الاحداث ولم يكن المد ولا
 رسوله على راي ولا قياس بل قد بين الاحكام كلها والنصوص كافية وافية والقياس
 يصحح حق مطابق للنصوص فيما دليلا ان كتاب الميزان وقد تحقق دلالة النص ولا يبلغ
 العالم فيعدل الى القياس ثم قد يظهر موافقا للنص فيكون قياسا صحيحا وقد يظهر مخالفا
 فيكون فاسدا وفي نفس الامر لا بد من موافقة او مخالفة ولكن عند المجتهد قد تخفى موافقة
 او مخالفة **فصل** عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وصحبه وسلم تقترق امتي على بضع وسبعين فتنة اعظمها فتنة قوم يقيسون الدين انهم يحرمون
 به ما حل له ويحلون ما حرم الله اخرجه نعيم بن حماد قال ابن عبد البر هذا هو القياس على غير اصل
 الكلام في الدين بالخبر والظن فمن قال فيما سأل عنه بغير علم وقاس برأيه ما خرج منه عن السنة
 فهذا الذي قاس الامور برأيه **فصل** اصل من رد الفروع الى اصولها فلم يقل برأيه وقالت طائفة
 من اهل العلم من ادعى اجتهاده الى راي رآه ولم يقيم عليه حجة فيه بعد فليس له موافق بل هو معذور
 خالفا كان او سافرا من قاست عليه الحجة فعاند وتماوى على الفتيا برأى الانسان بعينه فهو
 الذي يلحقه الوعيد **فصل** ذكر الحافظ ابن القيم رحا ان كثيرا من الصحابة والتابعين والائمة
 باسانيد بائنة اليهم في زعم الراي كابي بكر الصديق وعمر بن الخطاب علي بن ابي طالب وغيرهم
 رضي الله عنهم تركنا ما اختلفوا ثم قال فبول لا يخرجون الراي عن العلم ويذمونه ويحذرون منه
 وينهون عن الفتيا به ومن اضطر منهم اليه اخبرانه ظن انه ليس عليه ثقل منه وانما يجوز ان يكون منه
 ومن الشيطان وان الله ورسوله بري منه وان غايته ان يسوغ الاخذ منه عند ضرورة
 من غير لزوم لا اتباعه ولا العمل به بل تجدد عن احد منهم فقط انه جعل راي رجل بعينه دينا ستر
 له السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ويبدع ويضل من خالفه
 الى اتباع السنن فبول لا ائمة بعده ومصابيح الدجى الفصح الائمة للامة واعلمهم بالاحكام واوتوا

وفتحهم في دين الله وعتقهم علما وظلمهم تكلفا وعليهم وارت الفتيا عنهم امتشع العلم وصحابهم هم
 فقهاء الامة ومنهم من كان مقيما بالكوفة كعلاء بن مسعود وبالمدينة كعمر بن الخطاب ابنه وزيد
 بن ثابت وبالبصرة كابي موسى الاشعري وبالشام كعاذ بن حبل ومعاوية بن ابي سفيان
 ومكة كابن عباس ومصر كعبد الله بن عمرو بن العاص وعنهم الامصار امتشع العلم في الافان
 واكثر من روى عنه التحذير من الراي من كان بالكوفة اربا صابن يدي ما علم احد سجانا انه يحدث
 فيها بعدهم **فصل** قال اهل الراي وهو لاء الصحابة ومن بعدهم وان فرمو الراي وحذروا
 منه ونهوا عن الفتيا والقضاء به واخرجوه من جملة العلم فقد روى عن كثير منهم الفتيا والقضاء
 به والدلالة عليه والاستدلال به كقول ابن مسعود في المفوضة اقول فيها برأي وقول عمر
 لكاتبه قتل هذا راى عمر بن الخطاب قول عثمان في الامر بافراد العمرة عن الحج انما هو رأي
 رأيت وقول علي في امهات الاولاد اتفق رأيي ورأي عمر على ان لا يعجن لى غير ذلك قال
 الحافظ ابن القيم رحمه الله في جوابه ولا تعارضن بحمد الله بين هذه الآثار بل كلها حق وكل منها له وجه
 فالراي ثلثة اقسام راى باطل بل اريب وراى صحيح وراى هو موضع الاشتباه والاقسام
 الثلثة قد اشار اليها السلف فاستعملوا الراي الصحيح وروىوا الباطل وسوغوا العمل بالفتيا
 بالمشبهة عند الاضطرار اليه حيث لا يوجد منه بد ولم يلزموا احد العمل به ولم يخرجوا مخالفة
فصل في الراي الباطل انواع احدها الراي المخالف للنص وهذا مما يعلم بالانظار
 من دين الاسلام مناداه وبطلانه ولا تخل الفتيا به ولا القضاء وان وقع فيه من قبح نوع تاويل
 تقليد الشك هو الكلام في الدين بالخرص والظن مع التفريط والتقصير في معرفة
 النصوص وفهمها واستنباط الاحكام منها الثالث الراي المتضمن تعطيل اسماء الرب
 وصفاته وافعاله بالمقائس الباطلة التي وضعها اهل البدع والضلال من الجهمية والمعتزلة
 والقدريّة ومن ضلّاها هم حيث استعمل اهل قياساتهم الفاسدة وآراءهم الباطلة وشبههم لدا ^{حقيقة}
 في رد النصوص الصحيحة الصريحة التي لم يجدوا له ردا فاطمها سبيلا فقا بلوا الاول بالتكذيب
 وثاني بالتحريف والتاويل وانكروا ذلك روية المؤمنين لم يهجم في الاخرة ومباينة للعالم
 واستوائه على عرشه وعلوه على المخلوقات وعموم قدرته على كل شيء لى غير ذلك حرقوا

لا جلب النصوص عن مواضعها واخراجها عن محايها وتحالفها بالرأي المجرد الذي حقيقة
 انه زبالة الاذنان وتحوالة الافكار وسواس الصدر وفلاؤه الاوراق سوادا والقلوب
 شكوكا والعالم فسادا وكل من لم يسكت عن عقل يعلم ان فساد العالم وخرابه انما يشار من
 تقدير الرأي على الوحي والبهوى على العقل ما تحكم به ان الاصلان الفاسدان في قلب
 الا تحكم بلاكه وفي امته الافساد امر ما تم فساد فلا اله الا الله ثم نفى بهذه الاراء من حق واثبت
 بهاسن باطل واميت بهاسن مبني وحيي بهاسن ضلالة وكذبهم بهاسن معتقل الايمان وعمرها
 من دين الشيطان اكثر اصحاب الجحيم هم ال هذه الاراء الذين لا يحل لهم ولا عقل بل هم شر من
 الحمرهم الذين يقولون يوم القيامة لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير الرابع
 الرأي الذي احدثت به البدع وغيرت به السنن وعم به البلاء هذه الانواع الاربعه من الرأي
 الذي اتفق سلف الامة وامته على قبحه واخراجهم من الدين الخامس ما ذكره ابو عمرو بن
 عبد البر عن جمهور اهل العلم ان الرأي المذموم في هذه الاثار عن النبي صلى الله عليه واله وصحبه
 وسلم وعن اصحابه والتابعين انه القول في احكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون الاشتغال
 بحفظ المعضلات والاعلوطات ورد الفروع بعضها على بعض قياسا دون رد ما على اصولها
 والنظر في علمها واعتبارها فاستعمل فيها الرأي قبل ان ينزل وفرعت وشقت قبل ان يقع
 وحكم فيها قبل ان تكون بالرأي المضارع للظن قالوا في الاشتغال بهذا والاستغراق فيه
 تعطيل السنن والبعث على جعلها وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها من كتاب
 الله عز وجل ومعانيه احتجوا على ما ذهبوا اليه باشياء **فصل** الرأي المحمدي النوع الاول
 رأي افقه الامة الذين شابهوا التفسير وهو امقاصد الرسول وعرفوا التأويل فنسبته اليهم
 وعلومهم وقصودهم الى ما جاز به الرسول صلى الله عليه واله واصحابه وسلم كنسبتهم الى صحبه
 والفرق بينهم وبين من بعدهم في ذلك كالفرق بينهم وبينهم في الفضل فنسبته رأي من بعدهم
 الى رأيهم كنسبته قدرهم الى قدرهم **السادس** الرأي الذي يفسر النصوص بين وجه الدلالة
 منها ويقرر ما يوضح محاسنها ويسبل طريق الاستنباط منها قال ابن المبارك خذ من الرأي
 ما يفسر لك الحديث ونهاهوا الفهم الذي يختص السجانه به من اشارة من عباده ومثل هذا رأي

الصحابة في القول في الفرائض عند نزاحم المفروض ورايهم في توريث المبتوتة في مومن الموت
 ورايهم في مسئلة جبهه الولاء ورايهم في المحرم يقع على اهله بفناء حجه ووجوب المضي فيه والقضاء والهدى
 من قابل ورايهم في الكلاية وغير ذلك الثالث الراي الذي تواديات عليه الامة وبلغه
 خلفهم عن سلفهم فذلك لا يكون الا صوابا كما توادوا عليه من الرواية والرواية وقد قال النبي صلى
 عليه وآله واصحابه وسلم لاصحابه وقد تعددت منهم رواية ليله القدر في العشرة الاواخر من رمضان
 اري رويكم قد تواديات في السبع الاواخر فاعتبر صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم تواديات
 روي المؤمنين ولهذا كان من سداد الراي واصابته ان يكون شوري من اهل ولا يفرده ولا
 فالامة معصومة فيما تواديات عليه من روايتها ورويتها الرابع ان يكون بعد طلب علم الاول
 من القرآن فان لم يجد ما في القرآن ففي السنة فان لم يجد ما في السنة فما قضى به اخفا الراشدون
 او اثنان منهم او واحد فان لم يجده فيما قاله واحد من الصحابة اجتهد رايه ونظر الى اقرب لك
 من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم واقضية اصحابه فهذا هو
 الراي الذي سوغه الصحابة واستعملوه واقر بعضهم بعضا عليه عن ابن عمر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم العلم ثلثة فما سوى ذلك فهو فضل آية تحكمة وسنة
 قائمة وقرينة عادلة وعن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم دخل المسجد
 فرأى جمعا من الناس على رجل فقال ما هذا قالوا يا رسول الله رجل علامته قال ما العلامة قالوا
 اعلم الناس بالناس العرب اعلم الناس بالعربية واعلم الناس بالشعر واعلم الناس بما اختلفت فيه العرب فقال
 رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم هذا علم لا ينفع وجبل لا يضر **مصل الاقنية**
 المستعملة في الاستدلال ثلثة قياس علة وقياس دلالة وقياس شبهة وقد وردت كلها
 في القرآن فاما قياس العلة فقد جارني سوا صنع منها قوله تعالى قد خلعت من قبلكم سنن فسيروا
 في الارض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين اى قد كان قبلكم اعم امثالكم فانظروا الى
 عواقبهم السيئة واعلموا ان سبب ذلك ما كان من تكذيبهم بايات الله ورسوله وهم الاسل
 وانتم الفرع والعلة الجامعة للتكذيب الحكم الهلاك واما قياس الدلالة فهو الجمع بين الاسل
 والفرع بدليل العلة وطرزوها ومنه قوله تعالى ومن آياته انك ترى الارض خاشعة

فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت ان الذي احياها لمحي الموتى انه على كل شئ قدير فدل سبحانه
 عباده بما اراهم من الاحياء الذي تحققوه وشاهدوه على الاحياء الذي استبعدوه وذلك قياس
 احياها على احياها واعتبار الشئ بنظيره والعلة الموجبة هي عموم قدرته سبحانه وكمال حكمته وحيا
 الارض وليل العلة واما قياس الشئ فلم يحكمه الله تعالى الا عن المبتلين فمنه قوله تعالى ان
 يسرق فقد سرق اخ له من قبل فلم يحموا بين الاصل والفرع بعلة ولا دليلها وانما يحقوا
 احدهما بالآخر من غير دليل جامع سوى مجرد الشبه الجامع بينه وبين يوسف فقالوا هذا مقدير
 على اخيه بينهما شبه من وجوه عديدة وذلك قد سرق فذلك هذا وهذا هو الجمع بالشبه الفاعل
 والقياس بالصورة المجردة عن العلة المقضية للتساوي وهو قياس فاسد والتساوي
 في قرابة الاخوة ليس بعلة للتساوي السرقة لو كانت حقولا دليل على التساوي
 فيها فيكون الجمع بنوع شبه خال عن العلة ودليلها ومنه قوله تعالى اخبارا عن الكفار
 انهم قالوا انا نراك لا بشر مثلنا فاعتبروا صورة مجرد الادمية وشبه المجانسة فيها واشتد
 بذلك على ان حكم احد الشبهين حكم الاخر فكما لانكون نحن رسلا فذلك انتم فاذا التناونا
 في هذه الشبهة فانتم مثلنا لا فرية لكم علينا وهذا من ابطال القياس فان الوقع من التخصيص
 التفصيل وجعل بعض هذا النوع شريفا وبعضه دنيا وبعضه مروتا وبعضه رئيسا وبعضه
 ملكا وبعضه سوقة يبطل هذا القياس واجابت الرسل عن هذا بقولهم ان نحن الا بشر مثلكم ولكن الله
 يمن على من يشاء من عباده واجاب الله سبحانه عنه بقوله الله علم حيث يجعل رسالته **وفصل**
 وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التشريع في الفتوى ويؤد كل واحد منهم ان كيفية
 اياها غيره فاذا راي انه قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة
 واتقول الخلفاء الرشيدون ثم امتي قلت اجماعة على الفتيا تكون من فقه العلم ومن غزارته
 وسعة فاذا قل علمه امتي عن كل ما يستل عنه بغير علم واذا اتسع علمه اتسعت فتياه ولهذا
 كان ابن عباس من اوسع الصحابة فتيا قال حذيفة انما يفتي الناس احد ثلاثة من بعلم بالسنخ
 من القرآن او امير لا يجد بدا او احمق منكلف قال ابو عمر ابن عبد البر قال جعفر بن جيس راي
 ابا حنيفة في النوم فقلت ما فعل الله بك قال غفر لي قلت بالعلم قال ما اضر الفتيا على

إليها قلت فبم قال يقول الناس في ما لم يعلم انه مني **فصل** في السنن من حديث ابن هريرة
 عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله واصحابه وسلم القضاء ثلثة اثنان في النار
 وواحد في الجنة رجل عرف الحق ففطن به فهو في الجنة ورجل قطن بين الناس بالجهل فهو
 في النار ورجل عرف الحق فجار فهو في النار وفي سنن ابى داود من حديث مسلم بن يسار
 قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله واصحابه وسلم من افتتا بغير علم
 كان اثمه على من افتتا فكل خطر على المفتة فهو على القاضى وعليه من زيادة الخطر ما يختص به
 ولكن خطر المفتة اعظم من جتبه اخرى فان فتواه شرعية عامة تتعلق بالمستفتى وغيره واما الحكم
 فحكمه خبر خاص لا يتعدى الى غير المحكوم عليه وله **فصل** وقد حرم الله سبحانه القول عليه بغير
 علم في الفتيا والقضاء وجعله من اعظم المحرمات وهو يحرم القول عليه سبحانه في اسماء وصفاته وافعاله
 وفي دينه وشعره وقال لا تقولوا لاصف استنكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله
 الكذب هذا بيان منه سبحانه انه لا يجوز للعبد ان يقول هذا كذا وهذا كذا الا بما علم ان الله
 سبحانه احله وحرمه وفي الحديث ان ينزل عدوه اذا حاصرهم على حكم الله قال انك
 لا تدري القريب كم الدينهم ام لا ولكن انزلهم على حكمك وحكم اصحابك قتال كيف فرق
 بين حكم الله وحكم الامير المجتهد ونبي ان يسمى حكم المجتهدين حكم الله **فصل** قد غلط كثير من
 المتأخرين من اتباع الائمة على ايتهم بسبب ذلك حيث تورع الائمة عن اطلاق لفظ التحريم
 واطلقوا لفظ الكراهية ففنى المختارون التحريم عما اطلق عليه الائمة الكراهية ثم سهل عليهم لفظ
 الكراهية وخفت مؤنة عليهم فحمل بعضهم على التنزيه وتجاوز به آخرون الى كراهية ترك
 الاولى وهذا كثير جدا في تصرفاتهم فحصل بسببه غلط عظيم على الشريعة وعلى الائمة وامثلة
 ذلك من المذهب الاربعة والكتاب كثيرة لا تحفى على المبتدع **فصل** واقع غلط من
 حمل لفظ لا ينبغي في كلام الله ورسوله على المعنى الاصطلاحي اسحاوث وقد اطرده في
 كلام الله ورسوله استعمال لا ينبغي في المخطوئ شرعا وقد ارفى الاستحسان الممنوع كقوله تعالى
 وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا وقوله وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقوله وما تترك به
 الشياطين وما ينبغي لهم وقوله كذبى بنى ابن آدم ولا ينبغي له وشتمى ابن آدم وما ينبغي له

وقوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام وقوله صلى الله عليه وآله
 واصحابه وسلم في لباس الحرير لا ينبغي هذا للثقلين في امثال ذلك **فصل** المقصود انه لا يجوز
 ان يقول ما اداه اليه اجتهاده ولم يظفر فيه بنص عن الرسول ان الله حرم كذا او واجب كذا
 واما كذا وان هذا هو حكم الله وقدره عن مالك انه قال في بعض ما كان ينزل في مسائل عنه
 فيجتهده فيه رآه ان نطق الاطنا وامن مستيقنين فيجزم الافتاء في دين الله بالراي المتضمن لمخالفة النص
 وراي الذي لم تشهد له النصوص بالقبول قال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهلهم
 ومن اضل من اتبع هواه بغير هدى من الله قسم الامر الى امرين لثالث هما اما الاستجابة لله والرسول
 واما جارية واما اتباع الهوى فكل ما لم يات به الرسول فهو من الهوى وقد اطل الحافظ ابن القيم
 في بيان ذلك من الآيات والاخبار بما لا مزيد عليه **فصل** فرقة التقليد قد ارتكبت مخالفة
 امر الله وامر رسوله وهدى اصحابه واحوال ائمتهم وسلكوا ضد طريق اهل العلم اما امر الله فانه امر
 ما تنازع فيه المسلمون اليه والى رسوله والمقلدون قالوا انما نرده الى من قلدنا واما امر رسوله فانه
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم امر عند الاختلاف بالاخذ بسنة وسنة خلفاء الراشدين
 المهديين وامن تيسر بها وبعض عليها بالنواجذ وقال المقلدون بل عند الاختلاف
 بقول من قلدناه ونقده على كل ما عده واما هدى الصحابة فمن المعلوم بالضرورة انه لم يكن
 فيهم شخص واحد يقلد رجلا في جميع اقواله ويخالف من عده من الصحابة بحيث لا يروى من اقواله شيئا
 ولا يقبل من اقوالهم شيئا وهذا من اعظم البدع واقبح الحوادث واما مخالفتهم لائمتهم فان لائمتهم
 نهوا عن تقليد سيم وحذر ومنه واما سلوكهم ضد طريق اهل العلم فان طريقهم طلب قول العلماء
 وضبطها والنظر فيها وعرضها على القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 واصحابه وسلم واقوال خلفاء الراشدين فما وافق ذلك منهم قبلوه وادانوا الله به فقتلوا به
 افتوا به واما خالف ذلك منها لم يلقفتوا اليه ووه ما لم يبين لهم كان عندهم من مسائل الاجتهاد
 التي غايتها ان تكون سائغة الاتباع لا واجبة الاتباع من غير ان يلزموا بها احدا ولا يقولوا
 انها الحق دون ما خالفها هذه طريقة اهل العلم سلفا وخلفا واما هؤلاء الخلف فحسوا الطريق
 وقلبوا اوضاع الدين فزلفوا كتاب الله وسنة رسوله واقوال خلفائه وجميع اصحابه فغرضوا

على ائوال من قلده فهاوا فقها منها قالوا لنا وانقادوا له فنعين ما خالف ائوال تبوعهم منها
 قالوا اتج انضمام كذا وكذا ولم يقبلوه ولم يدينوا به واحتال فضلاءهم في رد ما بكل محكم من طلبوا بها
 وجوه الحيل التي ترد ما حتى اذا كانت موافقة لذا بهم وكانت تلك الوجوه بعينها قائمة
 فيها شنعوا على منازعهم وانكروا عليه رد ما بمثل تلك الوجوه بعينها وقالوا لا تردوا انصوص مثل
 هذا من له همة لشموا الى السد ومرضاته وضرب الحق الذي بعث به رسوله اين كان مع من كان لا يرضى
 لنفسه بمثل هذا المسلك الوخيم والخلق الذميم فصل قد صرح عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه
 وسلم انه قال فانه من بعث منكم بعدي يسير في اختلاف فاكثير او هذا من المختلفين في تحذير عن سلوك سبيلهم
 وانما اكثر الاختلاف وتفاقم امره بسبب التقليد واهله الذين فرقوا الدين وصيره واهله شيعا كل فرقة
 تنفر تبوعها وتدعو اليها وتندم من خالفها ولا يرون العمل بقولهم حتى كانه ملته اخرى سواهم
 يدابون ويكدحون في الرد عليهم ويقولون كتبهم وكتبنا واهمهم وامتننا ونذهبهم ونذهبنا هذا
 والنبي واحد والقرآن واحد والدين واحد والرب واحد فالواجب على الجميع ان ينقادوا الى كلمة
 سواهم ينضمون اليهم ان لا يطيعوا الا الرسول ولا يجعلوا معه من يكون اقواله كمنصوصه ولا يتخذ بعضهم
 بعضا اربابا فلو اتفقت كلمتهم على ذلك وانقاد كل واحد منهم لمن عاهد له الله ورسوله
 وتحاكموا عليهم الى السنة وآثار الصحابة لقل الاختلاف وان لم يجد من الارض ولهذا اتخذ
 اقل الناس اختلافا اقل السنة والحديث فليس على وجه الارض طائفة اكثر اتفاقا وقل اختلافا
 منهم نبوا على هذا الاصل وكلما كانت الفقرة عن الحديث ابعد كان اختلافا منهم في أنفسهم اشد
 واكثر فان من رد الحق مرج عليه امره واختلط عليه والتبس عليه وجه الصواب فلم يدري اين
 يذهب كما قال تعالى بل كذبوا باحق ما جاءهم منهم في امر مرج فصل في الاجتهاد وهو
 في اللغة ما خوذ من الجهد وهو المشقة والطاقة واما في عرف الفقهاء فهو استقراغ الوسع وبه
 في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط وقيل طلب الثواب بالامارات الدالة عليه قال
 ابن السمعاني وهو الائق بكلام الفقهاء وقال الامدي هو استقراغ الوسع في طلب الظن
 بشي من الاحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد عليه فالمجتهد هو الفقير
 المستقراغ الوسع لتحقيق ظن حكم شرعي والمجتهد فيه هو الحكم الشرعي العملي قال في المحصول

المجتهد فيه هو كل حكم شرعي ليس فيه دليل قاطع واخر زنا بالشريعة عن العقليات ومساكن الكلام
 وقولنا ليس فيه دليل قاطع عن موجب الصلوة الخمس والزكاة وما اتفقت عليه الامة من حليها
 الشرع ثم ذهب جميع الة انه لا يجوز خلو الزمان عن محقق ثم يحجج البيهقي للناس ما تزل اليهم
 قال بعضهم ولا بد ان يكون في كل قطر من يقوم به الكفاية لان الاجتهاد من فروض الكفايات قال
 الشوكاني رحمه لا يخفاك ان القول بكون الاجتهاد فرضا يستلزم عدم خلو الزمان عن مجتهد ويدل
 على ذلك ما صح عنه صلى الله عليه واله واصحابه وسلم من قوله لا تزال طائفة من امتي على الحق
 ظاهرين حتى تقوم الساعة وقال هولاء القائلين بخلو العصر عن المجتهد كالغزالي والقفال وغيرهما
 ما يقتضيه منه العجب فانهم ان قالوا ذلك باعتبار المعاصرين لهم فقد عاصروا القفال والغزالي و
 الرازي والرافعي من الائمة القائلين بعلوم الاجتهاد على الوفا والكمال جماعة منهم ومن كان
 له الامم بعلم التاريخ والاطلاع على احوال علماء الاسلام في كل عصر لا يخفى عليه مثل هذا بل قد جاء
 بعدهم من اهل العلم من جمع الدلة من العلوم فوق ما اعتده اهل العلم في الاجتهاد وانهم
 قالوا ذلك لا بهذا الاعتبار بل باعتبار ان المدعى رجل رفيع ما تفضل به على من قبله هولاء
 من جهة الامة من كمال الفهم وقوة الادراك والاستعداد للمعارف فهذه دعوى من ابطال
 الباطلات بل هي جهالة من الجهالات وان كان ذلك باعتبار تفسير العلم من قبل هولاء المنكرين
 وسعوبته عليهم وعلى اهل عصورهم فهذه ايضا دعوى باطلنة فانه لا يخفى على من له ادنى
 فهم ان الاجتهاد قد سيرة المدعى المتأخرين تيسير المكين للسابقين لان التفسير للكتاب العزيز
 قد دونهت وصارت في الكثرة الى حد لا يمكن حصره واسنة المطهرة قد دونهت وسلك الامة
 على التفسير والتزجح وايضاح والتزجح بما هو زيادة على ما يحتاج اليه المجتهد وقد كان السلف الصالح
 ومن قبل هولاء المنكرين يرسل للحديث الواحد من قطب الى قطر فلا اجتهاد على المتأخرين البير
 وسهل من الاجتهاد على المتقدمين ولا يخالف في هذا من له فهم صحيح وعقل سوى واذا امنت
 النظر وجدت هولاء المنكرين انما اتوا من قبل أنفسهم فالتفهم على التقليد وشتغلوا بغير علم
 الكتاب السنة حكموا على غيرهم بما وقعوا فيه واستصعبوا ما سهل الله على من رزقه العلم والفهم و
 انماض على قلبه انواع علوم الكتاب السنة ولما كان هولاء الذين صرحوا بعدم وجود المجتهد

شافعية فيها نحن نوضح لك من جد من الشافعية بعد عصرهم من لا يخالف مخالف في انهم جميع
 اضعاف علوم الاجتهاد فمنهم ابن عبد السلام وتلميذه ابن رقيق العبد ثم تلميذه ابن سيد الناس
 ثم تلميذه زين الدين العراقي ثم تلميذه ابن حجر اقلاني ثم تلميذه السيوطي فهو لا رسته اعلام كل
 واحد منهم تلميذ من قبله قد بلغوا من المعارف العلمية ما يعرف مصنفاتهم حق معرفتها وكل احد
 منهم امام كبير في الكتاب السنه محيط بعلوم الاجتهاد واحاطة متفاعة عالم بعلوم خارجة عنها
 ثم في المعاصرين لهؤلاء كثير من المماثلين لهم وجار بعدهم من لا يقصر عن بلوغ مراتبهم والتعداد
 لبعضهم فضلا عن كلهم يحتاج الى بسط طويل وقد قال الزركشي رحمه البحر باللفظ ولم يختلف
 اثنان في ان ابن عبد السلام بلغ رتبة الاجتهاد وكذلك ابن رقيق العبد انتهى وبالحمل فقطول
 البحث في مثل هذا الاياتي بكثرة فائدة فان امره واضح من كل واضح وليس باليقول من كان من استمر
 التقليد بلازم لمن استبح السد عليه ابواب المعارف ورزقه من العلم ما يخرج به عن تقليد الرجال
 وما يذو باول فاقرة جابها المقلدون ولا يباي باول مقالته باطله قابها المقصرون ومن جهر فضل السد
 على بعض خلقه وقصر فهم هذه الشريعة المظهرة على من تقدم عصره فقد تجر على السد وغرول على
 شريعة الموضوعه لكل عبارة ثم على عباده الذين تبعهم السد بالكتاب السنه يابسه العجب من
 مقالات هي جهالات وضلالات فان هذه المقالة تسلم من رفع التعبد بالكتاب السنه كتعبد
 من جاب بعدهم على حد سوى فان كان التعبد بالكتاب السنه مخصا بمن كانوا في العصور السابقة
 ولم يبق لهؤلاء الا التقليد لمن تقدمهم ولا يتمكنون من معرفة احكام السد من كتاب السنه وسنة
 رسوله فما الدليل على هذه التفرقة باطله والمقالة الزائفة بل النسخ الانداسي انك هذا
 بهتان عظيم انتهى كلامه **فضل** فيما ينبغي للجهل ان يعمله في اجتهاده ويعتمد عليه فعليه اولان
 ينظر في نصوص الكتاب والسنه فان وجد ذلك فيها قدمه على غيره وان لم يجد اخذ بالظواهر
 منها وما يستفاد من منطوقها ومفهومها فان لم يجد نظر في افعال النبي صلى الله عليه واله و
 اصحابه وسلم ثم في تقريراته لبعض امته ثم في الاجماع ان كان يقول بحجية ثم في القياس على
 ما يقتضيه اجتهاده من العمل بمسالك الحلة كالأوبعضا واذا عوزه ذلك كله متسك بالبراهين
 الاصلية وعليه عند التعارض بين الاول ان يقدم طريق الجمع على وجه مقبول فان عوزه

ذلك يرجع الى الترجيح بالمجرات التي ذكرنا في ارشاد الفحول قال الشوكاني رحمه وعندي ان
 من استكثر من تتبع الآيات القرآنية والاحاديث النبوية وجعل ذلك دأبه ووجه اليه تهمة
 واستعان بالبر غرر وحل واستمد منه التوفيق وكان معظم همه ورمي قصده الوقوف على الحق و
 العثور على الصواب من دون تحصب لمذهب من المذاهب جديها ما يطلبه فانها الكثير لطيب
 والبحر الذي لا ينزف النهر الذي يشرب منه كل وارو عليه العذب الزلال والمقصود الذي
 يادي اليه كل خائف فاشد ويديك على هذا فانك ان قبلته لصدد يشرح وقلب موفيق
 وعقل قد حلت به الهداية وجدت فيها كما تطلبه من دلة الاحكام التي تريد الوقوف على دلائلها
 كائنات كان فان استبعدت هذا المقال واستعظمت هذا الكلام وقلت كما قاله كثير من الناس
 ان اوله الكتاب السنة لا تفي بجميع الحوادث فمن نفسك أتيت ومن قبل تقصيرك أصبت وعلى
 نفسها برأش تجنح وانما تشرح لهذا الكلام صدور قوم وقلوب رجال مستعدين لهذه المرتبة
 العلية لا تغفل المشتاق في اشتواقه حتى تكون حشاك في احشائه لا يغفل
 الشوق الا من يكابده ولا الصبابة الا من يعاينها وع غنك تحيفه وذوق طعم الهوى
 فاذا مبيت فعند ذلك غنفت **فصل** ومن المصائب عجائب الدنيا تجوزهم الاختيار
 والاجتهاد والقول في دين الله بالرأي والقياس لا يمتهم ثم لا يخجلون الاختيار والاجتهاد
 لحفاظ الاسلام واعلم الامنة بكتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة وفتاواهم كاحدين
 حبل الشافعي واسحق بن راهويه ومحمد بن اسمعيل البخاري وداود بن علي ونظر ائمتهم على سنة
 علمهم بالسنة وفوقهم على الصحيح منها والسقيم وتحييمهم في معرفة اقوال الصحابة والتابعين
 وقد نظروهم ولطف استخراجهم للدلائل ومن قال منهم بالقياس فقياسه من اقرب القياس الى الصواب
 وابتعد عن الفساد واقرب الى النصوص مع شدة ورعهم ومانعهم الله من حجة المؤمنين لهم وتعليم
 المسلمين علمائهم وعامتهم لهم فان احتج كل فريق منهم بترجيح تبوعه بوجه من وجوه الترجيح في تقدير
 زمان او زيد او ريع او ثار شيوخ وانته لم يلقهم من بعده او فوقة ولكن غير هؤلاء كلهم ان
 يقولوا لهم جميعا بقوله تعالى ان لم يلقوا من التناقض يوجب عليكم ان تتركوا قول تبوع علم نفوذ
 من هو اقدم منه من الصحابة والتابعين واعلم واورع وازيد واكثر اتباعا واعل فابن اتباع

ابن عباس مح ابن مسعود وزيد بن ثابت وساذ بن جبل بل اتباع عمر وعلى من اتباع الائمة
 المتأخرين في الكثرة والجلالة هذا ابو هريرة رضي الله عنه قال البخاري حمل العلم عنه ثمانمائة رجل
 باين حسابا وتابع وهذا زيد بن ثابت من جملة اصحاب ابن عباس واين في اتباع الائمة مثل عطاء
 وطاوس وعجابه وعكرمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وجابر بن زيد واين في اتباعهم مثل سعيد
 والشعبي وسروق وعلقمة والاسود وشريح واين في اتباعهم مثل نافع وسالم والقتم وعروة و
 خارجة بن زيد وسليمان بن يسار وابي بكر بن عبد الرحمن فما الذي جعل الائمة باتباعهم سعد
 من معول باتباعهم لكن اولئك باتباعهم على قدر عزمهم فخطبتهم وجلالتهم وكبرهم منع المتأخرين من
 الاقتدار بهم وقد اطال احافظ ابن القيم رحمه في اعلام الموقعين في الكلام على رد التقليد وابتناء
 الاتباع وعقد مجلس مناظرة بين مقلدين صاحب حجة متفاد للبحث حيث كان واستوعب لال المقلدين
 واجاب عنها فليرجع اليه فصل قال السيد العلامة الكبير فحمد بن اسماعيل بن صلاح الائمة رحمه في ارشاد
 النقاد في تفسير الاجتهاد ما قول القاضي شرف الدين المغربي شارح بلوغ المرام انه احال جماعة من
 المتأخرين الاجتهاد المطلق لتعسير الصحيح والاليتة لذلك فكلام لا يليق صدوره عن مثله فانه على القائلين
 بالتعسير غير خاف على ما ظنوه لو سلم التعسير طريقة لا تصحح مخالفة انه يصحح متعسر الاحكام لا يمكن قد اطبقت عامة
 المذاهب الاربعة في هذه الاعصار وما قبلها على ما قاله القاضي واشتد منهم النكير على من عي
 الاجتهاد من علمائهم قائلين انه قد تعذر ذلك من بعد الائمة الاربعة وصاق مجال الاجتهاد و
 لم يبق فيه لمن بعده سعة واطالوا ذلك بالاطال تحته فانه غير خاف على من له نباهة ان هذا
 منهم تهويل ليس عليه تحويل ومجرد استبعاد لا تهويل فعاقة الاذكياء النقاد وكان اولئك
 المستعدين لما راوا كثرة اتباع الائمة المتقدين وعظمتهم لما وسبه الله لهم من العلم والدين في صد
 الاعيان من المتأخرين ظنوا انهم غير مخلوقين من سلالة من طين ولو نظر وابعين الاضاف وتنبوا
 احوال الاسلاف والاختلاف لعلموا يقينا ان في المتأخرين عن اولئك الائمة من معول اطول
 منهم في المعارف باعاد اكثر في علوم الاجتهاد واستعاقة قضيتهم الله تعالى لحفظ علوم الاجتهاد
 من كل ذي بهمة صادقة دنية صالحة من العباد وقد قربوا للمتأخرين لهم منها كل بعيد ومهد
 لهم كل تمهيد فمنهم من قضيه الله لتبشع علم اللغة من فواه الرجال ومن السنة النساء والصبيا

من بطون الاودية ورموس الجبال فحل الى بواقيهم ونزل معهم في موار ومياهم و
 مراعى مواشهم وتبعهم في البوادي والقفار ووصلهم تحت الاشجار والاحجار ولازمهم في
 الليل والنهار وصاحبهم في الاوطان رافقهم في الاسفار واقام باقائهم في المضارب الخيام
 وبيوت الشعر والتلول والاكام يعرف ذلك من نظري رحلة الاصمعي والازهرى وغيرهما
 من كل في همة سري حتى جمعوا نفوسها وانا طوامعها واجر واعينها واطهر واخضر وها حتى
 أصبحت بجار الزاخرة ورياضاً نافرة وانواعاً مسكثرة وموفات فاخرة قد فاق من عرفان
 لاتي قس بن ساعدة وسبحان صار وونه من اخلط بالعرب العرباني كل مكان وعلم اللغة
 هو عمدة علوم الاجتهاد والتبحر فيه وعدمه تفاوت النقاد ويقم لسنن قلوب قوام محبة لسنة
 النبوية والاثار السلفية ورزقهم همتنا طح السماك نطاول الاطلس من الافلاك فارتحلوا الطلها
 من الاقطار وفارقوا الاوطان والاطوار وطواني جهبا الفياني والقفار وقنعوا من الدنيا
 بالكفاف تركوا لغيرهم اللذات والارثاف واتخذوا الزبد شعارا والقناعة وثارا فظهر الاحسان
 الذيهم والطيب من المنام والجمع اشبه الذيهم بالامثلة من نفيس الطعام يرتحلون لسماع الحديث
 الواحد من الاقطار الشاسعة ويطلبونه من الاقاليم المتباعدة الواسعة فعند ابو عبد الله
 حل بعد احاطته بحديث شيوخ بلدته الى الشام والكوفة والبصرة وبلغ وعسقلان حمص دمشق
 وكتب عن الف وثمانين شيخا وجميع المسلمين هذا الاحاديث التي تتبعها من الافاق وصحب في
 تطلبها الرفاق بعد الرفاق في كتابه الجامع الصحيح يقره المحدث قراءة تحقيق والتقان في
 اشهر ميرة الزمان وغيره من ائمة هذا الشأن لهم اكل منة على اهل الايمان فانهم تبعوا في جمع
 الاحاديث للمتأخرين ووزعوا وقتهم في تحصيل ما فيه نفع المسلمين حتى لم يبق لهم وقت بغير
 نسخ الحديث او السماع ففني النبلا في ترجمة الامام الحافظ عبد الرحمن بن ابي حاتم صاحب التفسير
 والبرج والتعديل والسند الذي الف في الف جزء قال كنا بمصر سبعة اشهر لم ناكل فيها مرقا
 كل نهار مجتسم بمجالس الشيوخ وبالليل المنع والمقابلة قال فائتينا يوما ورفيق لي شيخا فقالوا انه
 عليل فرائنا في طريقنا سكتة اعجبتنا فاشترينا ناولا فلما وصلنا الى البيت حضروا وقت مجلس فلم يمكننا
 اصلاحه ونصا الى المجلس ولم نزل حتى مضى عليه ثلثة ايام وكاد يتغير فاكلناه ناولا لم يكن لنا فرغ

ان نعطيهم من شيويهم ثم قال لا يستطاع العلم براحة الجسم فائمة الحديث جعل الله غذائهم
 ولذتهم قراءة الحديث وكتابه ودرسته وروايته ورزقهم حفظا سيهر العقول ويكاد ان لا يفتقد
 من يسمع ما علي عنهم في ذلك من النقول حفظ الله تعالى بهم السنة وبهم يتم على عباده كل منه وقفظوا
 الفاظ الاحاديث كحفظ القرآن واخرزوا كل لفظ منه لتحقيق والقان والفوا فيها الجوامع النافعة
 والمسايد الواسعة ثم تتبعوا احوال الرواة وصفاتهم وحلتهم ومواليدهم وبلدانهم ووفاتهم حتى
 صار من عرف تراجمهم واهولهم كانه شاهد بهم وزاجهم بل صار ارف باحوالهم من المشاهدة لهم والمعا
 لانه قد يخفى على من عاصرهم بعض احوال من عارضه وشاهده واما من طالع تراجمهم فلقى من
 الثقات اخبارهم فانه يراهم قد جمعوا من احوالهم ومنفوا من تخيل انهم ورحلهم ويقظهم ومنهم من تتبعوا
 احوالهم من كل عارف موافق ومخالف حتى اجتمع لمن قرر اخبارهم ما لم يجتمع لمن شاهدتهم من الاوصاف
 وهذا امر لا ينكره الامم جرم الانصاف الا ترى ان من عرف تراجم الائمة الستة اهل الالهيات من
 كتب ائمة التاريخ عرف احوالهم وادصافهم كانه لا قاهم وراهم لقاء خيرة وروية فخالطة وحصل له
 من اللاطين ان باقوا لهم وتقرر في قلبه من ايمانهم في الدين وعظم نصيحتهم للمسلمين بالايحوم حوله قرح
 فاجح ولا جرح جازح حتى لو جاهد من ينارعه في حفظ البخاري وتفقوا ما فت ذلك في عضد يقينه
 بحفظه وهداه وكذلك يخبر من الائمة مثلهم الرواة فان الديسة اقواما جعل بهم العاليه وانكارهم
 النسافيه مصروفة الى تتبع احوال رجال الاحاديث وروايته في القديم والحديث ثم الفوا في
 الرجال ما يطلع الناظر على كل ما يقال من جرح وتعديل وقال قيل فدلوا المتأخرين ما كان صجا
 ومير واهميتهم العاليه ما كان خفياء اسعاجبا جمعوا ما كان منفرقا ولفقوا ما كان منفرقا قد روي
 العلوم السخيفية اتم تقريب بالكمال وتزيب وتبذير فاجتمع للمتأخرين من احوال المتقدمين
 اجتماعا لم يتم للاولين فانها اجتمعت لهم معارف العارفين اقوال المتأخرين من كل الائمة ما دل
 حرصا على تقريب المعارف للمسلمين حتى الفوا الكتب على حروف المعجم في الرجال المتنون و
 اتوا بما لم يات به الاولون فلم ينل للمتأخرين الا الاقطاف لثمرات المعارف الارثنا
 كبوس قد اترعها لهم كل امام عارف ابقا لخدمة الله على العباد وحفظ العلوم الدين الى يوم الحيا
 اذا عرفت هذا فكيف يقال في حق المتأخرين الاجتهاد المطلق للتعرض بعده الاشياء التي ساقا

الحمد لله الاجتهاد على ايدي اهل الحفظ والعروة والانتقاد وقد علمت مما سقناه ان السدول
 المحمدية والمنته قد قضيت للتساخيرين من المتقين جمعوا اليهم العلوم اللغوية والحيثية من الافواه في
 الصدور وحفظوا اليهم في الاوراق والسطور وللوهم صعبا لمعارف وقادوا الى كل
 عارف ودونوا الاصول في اللغة بالوعيا مع انتشارها وانتساعها واودخلوا علوم الاجتهاد والاهل
 من كل باب تارة بايجاز وتارة باسهاب اطنا في هذا شي لا شك فيه ولا ريب في الاجتهاد
 من ليس من اولى الابواب الذين نحوهم لياق هذا الخطاب بعد افا الحق الذي ليس عليه
 عيار الحكم لسهولة الاجتهاد في هذه الاعصار وان اهل منه في الاعصار الخالية لم يفي الدين
 حمة عالية ورزقه الله فهمها صافيا وفكر اصحها وبنائته في علمي السنة والكتاب فها كانت الاحاديث
 في الاعصار الخالية متفرقة في صدور الرجال علوم اللغة في افواه سكان البوادي وروس
 ايجال حتى جمعت متفرقاتها ولفقت مفرقاتها حتى لا يحتاج طالب العلم في هذه الاعصار الى
 الخروج من الوطن الى شدة الحر والظعن فيا عجايبا حين تفضل الله بجمعها من الاغوار والايضا
 وسهل سياقتها للعباد حتى اينت رايضا واطرعت حيا منها واجريت عيونها وتهدت شمها
 غصونها وفاس في ساحات تحقيقها محينها واشتد عضدنا وحل ساعدنا وكثر محينها تقول
 تعذر الاجتهاد ما هذا والله الامن كفران النعمة وجودنا والاخلا الى منصف الهمة وركودنا الى
 انه لا بد من ذلك ولا من غنيل فكرته عن ادران العصبية وقطع مادة الوسواس المذهبية وسوا
 للفتح عن الفتح العليم وتحسن بفضل الله فان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو
 الفضل العظيم فالعجب كل العجب ممن يقول بتعذر الاجتهاد في هذه الاعصار وان محال
 ما هذا الامنع باسطة الله من فضل الفحول الرجال واستبعا لما خرج من يديه واستصعاب ما لم يكن
 لديه وكما لائمة المتأخرين من استبساطات راتقة واستدلالات صادقة ما حو لها الاولون
 ولا عرضها منهم الناظرون ولا دارت في بصائر المستعبرين ولا جالت في افكار المفكرين اذا
 عرفت ما قرناه فاعلم ان الذي جعل الاجتهاد والالان منه الصعاب الشداد هو ما قد منا
 لك من سعي ائمة الدين في جمع علوم الاولين وجمعها بعد الشتات في نفائس المصنفات
 فتنكز لهم الدعار وتحسن عليهم الشار ولا تكن من كفار النعم واشباه النعم وانما يعرف الفضل

لاولى الفضل من موثقتهم واليه اشار من قال **لو** اذا افادك انسان بقايدة من العلوم فاكثروا
 شكرها وقل فلان جزاء الله صالحة افادنيها دخل اللوم واحسدا وبهذا يبطل تشنيع المجادل
 بان من خالف الاوائل في بعض المسائل قد ادعى الترفع عليهم وقال انه اعلم منهم وبذا يحال باطل
 وسوطين حاصل الا ان المتابعين قد ادعوا الفضل على السابقين الاولين من الانصار و
 المهاجرين ان الامعة المتأخرين قد ادعوا الفضل على المتقدمين مبهيات مازال الفضل للمتقدم
 معروفا و ما يرج السابق بالتفصيل هو موصوفا **فصل** في ارشاد النقاد قال بعض العلماء المتأخرين
 في شرح بلوغ المرام في شرح حديث ان الحاكم اذا اجتهد فاصاب فله اجران اذا اجتهد فخطأ
 فله اجر بالغة انه استدلل بالحديث على انه يشترط ان يكون الحاكم مجتهدا قال وهو المتمكن
 من اخذ الاحكام من الالة الشرعية لكنه يعزوه لوجوده بل كاد يعجم بالكيفية ومع تعذره من شرط
 اى الحاكم ان يكون مقلدا مجتهدا في مذهب امامه ومن شرطه ان يحقق اصول امامه واولئ
 ينزل احكامه عليها فيما لا يجد منصوصا في مذهب امامه انتهى وقد قلنا في شرحنا سبل السلام
 نقبناه بقولنا قلت لا ينبغي ما في هذا الكلام من البطلان ان تابع عليه الاعيان ما ركب هذه الدعوة
 التي تطابق عليها النظر الاس كفران نعمة الله عليهم فانهم اعنى الدين لهذه الدعوة وهي دعوى
 عسرة وجود المجتهدين في الاحكام بالكلية او كيد و دعة عدم مجتهدون يعرف احد من
 القواعد التي يمكن بها الاستنباط واستخراج الاحكام الشرعية من الالة النبوتية الملم بكين قد
 عرف عتاب بن اسيد قاضي رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم على مكة ولا يؤمنون
 الا شعري رضي الله عنه قاضي رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم في اليمن لا معاذ
 بن جبل قاضيه فنيها وعالمه عليها ولا شريح قاضي عمرو على في الكوفة شيئا من هذه الشرائط التي
 افاد ما قول ذلك الشراح رحا ان من شرط الحاكم ان يكون مجتهدا في مذهب امامه وان يحقق
 اصوله واولئ الى آخره هي شرائط المجتهد في الكتاب السنة فانها امور لا اجتهدا والذي قال
 بعزة وجوده او كيد و دعة عدمه بالكلية لا جعل هذا المقلد المجتهد في كلام امامه كتاب له و
 سنة نبوية صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم عوضا عن كلام امامه وبتتبع نصوص الكتاب
 والسنة عوضا عن تتبع نصوص امامه والعبارة كلها الفاظ وآله على معانيها فهذا استدلال

بالفاظ امامه ومعانيها لا بالفاظ الشارع ومعانيها ونزل الاحكام عليها اذ لم يجد نصا
 شرعيا عوضا عن تنزيلها على ندرها مامه فيما لم يجد منصوصا تالسه فقد استبدل الذي هو
 ادنى بالذي هو خير من معرفه الكتاب السنه الى معرفه كلام الشيوخ والاصحاب تفهم مرهم و
 التفتيش عن كلامهم ومن المعلوم يقينا ان كلام الله وكلام رسوله اقرب الى الافهام واودق
 الى الصابه بلوغ المرام فانه بلغ الكلام بالاجماع واعذبه في الافواه والاسماع واقربه الى الفهم
 والاستفهام ولا يكره الاجلو والطباع ومن لا حظ له في النفع والاستفهام والافهام التي فهمها
 الصحابه الكلام الالهى الخطاب النبوى هي كافيا منا واحلاهم كاحلامنا اذ لو كانت الافهام
 متفاوتة متفاوتة ليسقط فهم العبادات الالهيه والاحاديث النبويه فاما مكلفين لا مامورين
 ولا منتهين اجتهاد ولا تقليد اما الاول فلا حاله واما الثاني فانا لا نقلد حتى يفهم جوازه و
 اولته ولا يفهم ذلك من اوله الكتاب السنه وتعد ذلك كما قلتم وقد سبق بسط هذا على انا
 لا نشرط في هذا ما سلف من الشرائط المجتهده التي ذكرنا انا انما نقول انه يستدعى عن العالم الاية
 واحديث في الحكم الذي يتعلق به في الحاله الرايه ثم يعمل به بعد فهمه انما يشترط ان يؤخذ
 الروايه عن موثق بصدقه ودينه وورعه وشبهته بالعلم النافع من على الكتاب والسنه ولا
 يسأله عن ندرها فلا ان وفلان في كسب الاصول نقل الاجماع على تحريم تقليد الاسوات ونقضت
 جنابات المقلدين على احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وعلى ائمة
 ندرهم الذين تبرؤا عن اثبات مقال لهم يخالف نصابهم او فاهنا اذ اوردت بخلاف ما قرر
 من تقليده حر فوباعن مواضعها وحملوا على غير ما اراده صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
فان قلت اذ اطلقت اوله جواز الاجتهاد على المقلد فهم المراد منها وعرفه واسبغ اليها
 وكان من املانا ويا له قلت فانك اذ اطلقت عليه قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان ننتم
 لا تعلمون فهم ان ندر امر منه تعالى بسؤال اهل العلم عما لا يعلم واخذ هذا الحكم من الاية فان
 هذا القدر يفهم منها كل من له ايلية الفهم ولا يحتاج الى نحو ولا اصول ولا معنى وبيان ولا غير
 وصار مجتهدا في وجوب سوال اهل العلم عما لا يعلم لان المفهوم عرفا من الاوامر هو الوجوب
 ومعلوم عقلا ان الله تعالى اذ امر بسؤالهم انه قد اذن بقبول قولهم والا لم يكن للامر بسؤالهم

فائدة قلت اذا قلتم تكلفه هذا في الاجتهاد فما حسن هذا المراد وهذا هو ما اراده من يقول
بوجوب الاجتهاد على جميع الافراد جماله اهلية في فهم ما يراد واحد الوجه في الآية ان المراد فاسد
الى الايات والا حادith ان كنتم لا تعلمونها فالآية امر لسواهم عن الايات والاحاديث
والآية الى هذا المعنى اقرب لانه تعالى علق عدم علمهم بالبينات والزبر فالظاهر اسألوهم عن
البينات والزبر التي لا تعلمونها ولا تسألوهم عن آرائهم وما ترجح لهم حتى تكون الآية دليلا على
جواز التعليق اذ انهم لم يقدروا هذه الآية هذا المعنى فأي مانع ان يفهم من غير ما يجعل في غير
الاحكام واعلم انه ليس مع المانعين من ذلك مجر ولا استبعاد واستعظام من امره اللحو ومن العلماء
الاجماد وانه لا يكون للاجتهاد الا لهم وليس للمتاخرين الاجل اقول القدر لا يلازمهم كالا
لا يخرجون عنها وان ناطحت علومهم الافلاك وجاوزت معارفهم بل الكمال في الادراك وما اراد
هذا والله الامن كفران النعمة وجحود المنّة فان السجادة تحمل عقول العباد ورزقهم فهم كلامه
وما اراد وحفظ كتابه سنة رسول الله عليه وآله واصحابه وسلم الى يوم التناد بان
كثير من الايات القرآنية والاحاديث النبوية لا يحتاج الى معانيها الى علم النحو ولا الى علم الاصول
بل في الافهام والطباع والعقول ما سارع به الى معرفة المراد منها عند قراءتها الاسماع من
دون نظر الى شيء من تلك القواعد الاصولية والاصول النحوية فان من قرع سمعه قوله تعالى
وما تقدروا انفسكم من خير تجدوه عند الله يفهم معناه من دون ان يعرف ان كلمة شرط و تنقضي
مجرم بها لانه شرطها وتجدوه مجزوم بها لانه جزاءه ومثلها يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا
وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ومثل ان الله يامر بالعدل والاعسان
وايتنازعي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يفهم من الكل ما يريد منها من غير ان يعرف
اسرار العلوم العربية ودقائق القواعد الاصولية ولذا آثار العامة يستفتون العالم ويفهمون كلامه
وجوابه وهو كلام غير معرب في الغالب بل تراهم يسمعون القرآن يفهمون معناه ويكبرون
لقواعده وما حواه ولا يعرفون اعرابا ولا غيره مما سقناه بل ربما كان موقع ما يسمعون في قلوبهم
اعظم من موقعه في قلوب من حقق قواعد الاجتهاد وبلغ غاية الذكاء والاستفاد بسهولة العامة
يحفرون الخطب في الجمعة والاعباد وسمعون الوعظ ويفهمونه ويفتت منهم الاكباد وتدفع منهم

وتدفع منهم العيون ويدركون من ذلك لا يدركه العلماء المحققون ويسمعون احاديث الرغيب
والترتيب فكثيرا ما يكثر لهم البكاء والحجب وانت تراهم يقرءون كتباً مؤلفة من الفروع الفقهية
كالمنهاج للشافعية والكنز للحنفية ومختصر خليل للمالكية ويفهمون ما فيها ويعرفون معانيها ويعتدون
عليها ويرجعون في الفتوى والخصومات اليها فليت شعري الذي خص السنة والكتاب بالمنع عن
معرفة معانيها وفهم تركيبها ومبانيها والاعراض عن استخراج ما فيها حتى جعلت معانيها كالمقصود
في النجاة قد ضربت دونها السجوف لم يسق لنا اليها الا ترويد الفاظها والحروف ان استنباط
معانيها قد صار حرجاً مجبوراً وحرماً محرماً محضاً انتهى كلامه **فصل** قال السيد الامام محمد بن ابراهيم
الوزير في كتاب لقوا عد قد كثر استعظام الناس في هذا الزمان للاجتهاد واتباعهم له حتى
صار كما يتحيل فيما بينهم وما كان سلف ليشددون هذا التشديد العظيم ولا هو بالسهل البين ولكنه
قريب مع الاجتهاد ومحنة الذوق والسلامة من آفة البلادة لغم قد كان اعظم مشقة واعزنا
قبل تدوين السنن والآيات واللغة وحصر قواعد العربية والمعاني والاصول فان احداً من
ضعف لهم لو تعرض لذلك الاحاديث غير مدونة واحتاج الى الرحلة لهابل للحديث الواحد
منها الى اقاصى البلاد واستخرجها من صدور الحفاظ وعلوم العربية منتشرة في محال العرب
او دينهم وبلواديهم ومباهم ومرعيهم وعلوم النظر مطبوعة المعالم دارسة المناهج لا يعرف احد
منها سلكاً ولا يرى على سبيلها علماً بالحرف ان المتقين هم الرجال انه من بابات المجال فهذا
يعرف ادين الاول ان المتقين هم الفضل على المتأخرين وان بلغ في التصنيف ما يبلغه
وحظي في بعض المسائل النادرة في الانظار ما لم يدركوه فانهم اشتغلوا بما هو اهم من ذلك
واقطعوا في تهديد متوعات المسالك فهم بمنزلة من استخرج العيون العظيمة واحتقر مساقيتها
وامراني مجاريها والمتأخر بمنزلة من نظري ايها اعذب مذاقاً والذشرابا وابدوني الصدور
وانهي واخف في الطبع امرى **الادب الثاني** ان يجيب تيسير الاجتهاد له وسهولته عليه
ويظن ان ذلك لفرط ذكائه وعلو همته ويعرف ان سبب سعي غيره قرب منه البعيد وسهل له
الشديد فيكثر لهم الدعا بحسن عليهم الثناء ولا يكن من كفار النعم واشباه النعم فاما يعرف
افضل لاهل الفضل من هؤلاء وبهذين الاديبن سبط تشييع الجمال بان من خالف الاول

في بعض المسائل فقد ادعى الترفع عليهم ولو كان هذا انجبال صحيحا لزم ان التابعين قد ادعوا
 الفضل على السابقين الاولين بن الانصار والمهاجرين وان الامة المتأخرين قد ادعوا ان لهم
 الفضل على المتقدمين سببها تهايات مازال الفضل للمقدم معروفا واما مرجع السابق بالفضل
 موصوفا فلوقبل مبكرا بأكبر صباية بسعدى شفيقت الغفسي التندم ولكن كنت
 قبلي فمسيح لي البكار بكما فافقت الفضل للمقدم وانا اسوق لذلك الكلام في شرائط الاجتهاد
 فمنها انهم شرطوا علم الكلام صحيح المحققون انه غير شرط في الاجتهاد وانا هو عندل هذه المقالة تشرط
 في صحة العقيدة واثبت انه لا معنى لهذا فقد اجتهاد الصدر الاول الذين عليهم المعول قبل التخصيص
 والتدريس بل قبل التسمية له والتأسيس ففي غائر العقول ما يحكي المتأخرين كما كان مثل ذلك
 كافيا للمتقدمين فكيف يصح ان يقال ان من كان على صفة الصدر الاول في عدم العلم بالكلام و
 الرتب بمقدمات البرهان والتحقيق في علم فروخ اليونان فانه كافر بخلق من الاسلام وان يشهد
 بالشهادتين اقام الفرائض واجتنب الحائثم ولو كان امر اخفيا لاحتمل التوقف واستوجب التثبت
 ولكنه امر شهير وشي شائع مع الصغير والكبير وامي بدعة اعظم من التي تؤدي الى تكفير عامة اهل
 الاسلام ولقد حق عليه امر المسلم ان يرمي لسانه ويعلم انه مسئول عما تكلم به ومجرب به قال
 ابو محمد بن حزم رحمه وقد كنت افردت مناقشة المشككين في هذه المسئلة في كراريس منفردة وكتب
 شبهتهم فيها وهي بان نسب الى دسائس خلافة قهجم الله تعالى اولى من ان تنسب الى ابا
 علم الكلام جهنم الله تعالى فان غاب عنهم في الاسلام عظيمة ورزيتها على اهل الاسلام جليلة
 الشرط الثاني معرفة الآيات القرآنية الشرعية وقيل انها خمسة آية واما في ذلك انا هي آياتنا
 آية او قريب من ذلك على عدو آي القرآن المعروف وان عدلنا عنه وجعلنا الآية كل جملة مفيدة
 يصح ان ينسب كلاما في عرف النخاعة كان اكثر من خمسة آية وهذا القرآن من شك فيه فليعد ولا اعلم
 ان احدا من العلماء اوجب حفظها غيبا بل شرطوا ان يعرف مواضعها حتى تمكن عند الحاجة من
 الرجوع اليها من نقلها الى كراسته وافردا كافاه ذلك وقد افردتها بالبشرح وميمنة نيل المرام
 بتفسير آيات الاحكام الشرط الثالث معرفة جملة من الاخبار النبوية ويلقى فيها معرفة
 كتاب جامع مثل الترمذي وابن ابي داود والبخاري ومسلم بل فيها ما لا يجب معرفته على مجتهد لانها

جامعة لأخبار النبي صلى الله عليه وآله وصحابة وسلم وسيرته ومغازيه وبعثته ولما ورد من تفسير القرآن الكريم من كلامه ولذا كثر القائلون بالجنة والنار وأحوال القيامة والفتن والملاحم والأدبا والفضائل وقصص الأنبياء المتقدمين جميع ما صدر عن سيد المرسلين الذي يدل على أن جملة الأخبار تكفيه لا يجب لاحاطة بها إن الصحابة رضوا الله تعالى عنهم قد صح اجتهدوا بهم وأحكامهم ولم يحيطوا بها علما وكذلك التابعون أئمة الاسلام لم يعلموا احدا حاط بها حتى قال الشافعي رحمه الله تعالى لا يحيط بها احدا للغة واحديث وهذا صحيح وهو قول الجاهل والخلاف فيه شاذ والحق عليه منحه وله الحمد والاولى لمن اراد الاجتهاد ان يعرف كتابا من كتب الاحكام التي اقتصرت عليها على ذكر احاديث التحليل والتحريم وجوب جميع ما في كتب الصحاح من ذلك وينبوا الصحيح من السقيم مثل المتن في لابن تيمية وما احسنه لو بين الصحيحين الضعيف كل البيان ومثل احكام عبد الله بن الواسطي والصغري واحكام الضياء المقدسي واحكام الكبرى العنبري المقدسي والخلاصة للنووي وهي مفيدة جدا لكنه لم يكتبها ما ذكره في الجواهر المنذرى في كتابه اختصار السنن ابى داود ومن الاعتراضات والفوائد واخصر بالكتاب الامام لابن دقيق العبد محمد صغير واحضر منه احكام الامام الجامع لاحاطة ببعض تلامذته واجمعها وانفعها كتاب تلخيص الجوهري للحافظ ابن حجر ولا شك في كفايته للمجتهد وزيادة الكفاية وهو مجلدان وان اراد الكمال والمعرفة التامة فليطلع كتب الاسلام مثل التمهيد والبداية والنهاية وشرح كتب الحديث ومن احسنها ما شرحه حافظ مصرف الدين بن سيد الناس من جامع الترمذي ولم تيمه ولكن قد علمه زين الدين ^{حافظ} الوقت ابن العراقي ونه الشرح في غاية الحسن وذكر العلامة ابن رشد المالكي في كتابه نهاية المقصد وبداية المجتهد في كتاب البيوع في باب الصرف منه ما لفظه فان هذا الكتاب انما ومنعناه ليلينج المجتهد في الصناعة رتبة الاجتهاد واذا حصل ما يجب قبله من القدر الكافي له من النحو واللغة وصناعة اصول الفقه وبه كلام جيد من علامة كبير مسلم له وانما ذكرت هذه الكتب على جهة الارشاد والمعانة لا على جهة الايجاب لمعرفة فان الاشتغال بتلاوة القرآن وتهذيب النفس ومجاهدتها وزمها عن الحرام والشبهة والفضول مع القليل من معرفة الحديث خير من الاشتغال بالحديث الاخلال بما هو اقدم من جمعه من هذه الامور ومثالها واقرب الى الاقتدار بالصحابة والتابعين الشطر الرابع معرفة العربية وكيفي منها قراءة كتاب مثل مقدمة الشيخ ابن الحاجب قراءة فهم

والفقان وهذا على الاحتياط لاسيما على الايجاب ذلك لان في العربية بالابد من معرفته وفيها ما
لا يحتاج الى معرفة مثال بالاحتياج اليه كلامهم في العاقل في المستثنى ما هو ولم يرتفع الفاعل و
انصب المفعول ونحو ذلك مما تعرفه العرب قد ذكره الفقيه العلامة علي بن عبد الله عن ابي الحسين
البصري انه قال ليس في الاجتهاد شرط بعد معرفة الكتاب السنة الا اصول الفقه وقد نقلوا من
العربية والمعاني والبيان ما يحتاج اليه المجتهد قلت فمن اراد الاجتهاد العام في العلم كله فعليه بعلم
العربية فلا علم على وجه الارض الاكثر معونة على المجتهد على الفهم الصحيح منه ومن اصول الفقه و
من اراد الاجتهاد في مسألة من العلم فلا يجب عليه قراءة العربية بل يجب عليه عرض ما فهم من تلك
المسألة على علماء العربية وتعليم منهم ما يتعلق بها ولا يرجع الى المميزين فيه دون درسته المتعلمين
المشهور انما هي اصول الفقه وهو عموم ما ورأسها بل اصلها واساسها حتى ان ابا حنيفة
البصري ذكر انه لا يشترط في الاجتهاد سواه كما تقدم لان اهل نقلوا ما يحتاج المجتهد او اكثر ما يحتاج
من الفنون التي فهمها حق قال بعض علماء المعاني ان الاصوليين سرقوا علينا فنناو ذلك كروا
اكثر ما يحتاج اليه من مسائل العربية الشارح الساس علم المعاني والبيان قد اختلفوا فيه
بل هو شرط ام لا واحتج ان فيه ما هو شرط في بعض المسائل كالعربية وفيه ليس بشرط البتة وقد
نقل اهل الاصول اكثر ما يحتاج اليه وقد تختلف عباراتهم والمعنى واحد ومعرفة ما هو شرط منه شيء
يسير فقد كنت قرأت تخلصي نقلت ما يتعلق بمعنى الكلام منه فبلغت الوصل والفصل فالامر قريب
ولكن لا بد من عناية وتعب اجتهاد وانما قلت انه قريب بالنظر الى تهويل الاصحاب لبثانه وبالنظر
انه واجب فرض وقد نص الله سبحانه على انه ما جعل علينا في الدين من حرج هذا خبر كلامه
فصل لم نختم الاجتهاد المطلق على الائمة الاربعة رحم بل وجد بعدهم ايضا من بلغ رتبة
الاجتهاد بالاطلاق عند السيوطي والرازي والياضي والذهبي والنسائي وابن حبان والي
مصعب قتيبة بن سعيد وقادة وابن خلكان وابن طرازى والخطيب ابى زرعة والعراقي
واسكس والطبري وداود والطاهري وابى ثور والقاضي المالك والشعراى وعلى النخوع والشيخ
ابجلاى وابن العربي والفقيه بن نجاد الشافعى والامام محمد بن على الشوكانى رحم وغيرهم من العلماء
كما تدل عليهم كتبهم وانك لو جهرت بما في قلبك لم تخف في الله لومة لائم قلت ان هؤلاء العلماء

من اتباع الائمة الذين يتبعون مذاهبهم بالفروع من الاقيسة والاجتهادات كلهم مجتهدون كالائمة
 الاربعة وامثالهم ويؤيد ذلك قال محمد بن مالك فيما نقل عنه الشعماني انه اذا كانت العلوم منها
 الهية واختصاصات لدرجته فلا بدع ان يدخر احد لبعض المتأخرين ان لم يطلع عليه احد من المتقدمين
 انتهى ولا شك ان العلوم والفنون المتداولة كانت ناقصة في ذلك الزمان بالنسبة الى كمالها
 اليوم لاجتماع هذه التاليفات الغير المحصورة والتحقيقات الغير المحدودة التي لم تكن في عهدهم
 فلا بد ان يكون علم المتأخر اوسع من علم المتقدم ويكون الاجتهاد في هذا الزمان يسير منه في ذلك الزمان
 كما صرح به جماعة من اهل العلم حتى ادعى بعض الاكابر ان خلفه علمه جميع علم الشافعي قال
 ابن الامير رحمه الله ما لم يدعوا ذلك لان المطلوب من الاجتهاد وقد فعلوه لا دعوا به بساينه
 نظرا حاجته اليه ان في ادعائه اليوم فساد اعطيا من حيث ان المتعصبين لا يدرونه ولو كان ملائمة
 فذلك تركه كثير من بلغ رتبة الاجتهاد ولم يعدوا أنفسهم من المجتهدين بل انتسبوا الى الائمة و
 تزيوا بزعمي التقليدين ولكن من لم يرب من ان يلقي عليه الدبر وواثره او يحرق عليه شرشرة جبره
 وادعاه فمنهم ابو ثور كان اماما مجتهدا مستقلا قال النووي في تهذيب الاسماء هو صاحب مذاهب
 مستقل قال الياقوتي في مرآة البحان انه احد الاعلام برع في العلم ولم يقلد احدا وقال النووي
 هو الامام المجتهد المستقل في اسماء الفقهاء كان والاعلى مذاهب احنيفة ثم انتقل الى مذاهب
 ثم بلغ درجة الاجتهاد المستقل وشاع مذهبه وكثر اتباعه وكان جنبا البغدادوي ادلا على مذهبه
 وكان اتباعه الى القرن الخامس ومنهم محمد بن اسمعيل البخاري عمه الرلي وغيره مجتهد مستقل و
 ما ذكره في اوصافه يدل على استقلاله ومنهم داود الظاهري ذكره اللقاني في شرح البحر
 من المجتهدين المستقلين وعنه العيني في شرح البخاري من اصحاب المذاهب المتبعة قال القلي
 ابن خلكان انه كان صاحب مذاهب مستقل وتبعه جميع كثير يعرفون بالظاهرية ونحوه في تاريخ البيا
 وذكره ابو اسحق الشيرازي في طبقاته من الائمة المتبعين في الفروع ومنهم ابن المنذر حافظ
 لطيف كان علامته مجتهدا لا يقلد احدا وكان غايته في معرفة الاختلاف والدليل واحتجاج
 الى كتبه المواضع والمخالف ومنهم الحسن بن سعد حافظا لكثير من علامته مجتهدا لا يقلد احدا ولا
 يميل الى اقوال الشافعي ومنهم عبد الله بن وهب الفهمي كان ثقة حجة حافظا مجتهدا لا يقلد

احدا ومنهم يحيى بن مخلد القزويني صاحب التفسير كان اما عاقد وة مجتهد لا يقلد احدا تعصبوا
 عليه لانظاره نذهب الى الاثر فنعلم عنه امير الاندلس محمد بن عبد الرحمن المرواني واستنسخ
 كتيبه وقال بقي انشر عليك قال بقي لقد غرست للمسلمين غرسا بالاندلس لا يقلع الا بخر وج اليعال
 ومنهم قاسم بن محمد بن سيار مصنف كتاب لا يضلح في الرد على المقلدين كان بارعا في الفقه اما
 مجتهد لا يقلد احدا وكان مذهبه الحجة والنظر وميل الى مذهب الشافعي ولم يكن بالاندلس مثله
 في حسن النظر والبصر كما في تذكرة الحفاظ ومنهم الامام المفيد الكبير محدث العراق ابو حفص عمر
 بن احمد البغدادي الواعظ المعروف بابن شابين قال ابن ماكولا وغيره ثقة تامون حنف
 ثلثا مئة مصنف كان لا يعرف الفقه وكان اذا ذكر له مذهب يقول انا محمدي المذهب بات سنة
 خمس وثمانين وثلثا مئة ومنهم ابو جعفر محمد بن جرير الطبري قال ابن خلكان كان من الائمة المجتهدين
 ولم يقلد احدا وكان ابن طرازي على مذهبه وقال اليافعي كان مجتهدا لا يقلد احدا قال
 السيوطي بلغ رتبة الاجتهاد وودون لنفسه مذهبيا مستقلا وله اتباع قدوه وافقوا وقضوا
 بمذهبه لسيون الجريمية ومنهم الشيخ تاج الدين السبكي عنه مصطفى الافندي في فوائد من
 المجتهدين المستقلين ونقل فلك السهو عن ابى زرعة العراقي وقبله الامام البلقيني ومنهم
 الشيخ الاكبر ابن العربي فانه لم يقلد احدا الا النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وقد ذكر
 في الفتوحات مذاهب الاربعه وغيرهم واختار منها ما افضى اليه اجتهاده من غير مبالاة بزم
 وعمره واكابر العلماء اعتقدوا ولايته والولي الكامل لا يكون مقلدا ومنهم الشيخ عبد القادر الجيلاني
 رح امام الصوفية ومنهم السيد محمد الشافعي ومنهم الامام ابو محمد بن حزم الظاهري وقال لوعلمت
 ان احدا على وجه الارض اعلم مني قرأنا وحديثا لرحلت اليه وقد بلغ في ايجاب الاجتهاد على
 مسلم بابل ما يكون وفي تحريم التقليد حتى قيل ان لسان ابن حزم وسيف حجاج بن يوسف
 شقيقان فانه ما نحى من لسانه احدا الا من سلمه الله تعالى قال الشيخ الاكبر في الفتوحات في
 الباب الثالث والعشرين وما بين غاية الوصلة ان يكون اشئ عين مظهر ولا يعرف انه
 كما رايته النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وقد عانت ابا محمد بن حزم المحدث فغاب
 الواحد في الاخر فلم نزلوا احدا وهو رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فهذه

عامة الرضا عن المعبر عنها بالاتحاد انتهى ولنعم ما قيل في مثل هذا المقام توهم واشينا
 ببليل فزاره نعم ليس بيننا بالتباعد فعاثقة حتى اتخذنا ثقافتا فلما اتانا ما راي غير واحد
 وقرب من ذلك ما قيل بالفارسية جذبه وصل بحديت ميان من تو كه قريب آيد و
 پرسيد نشان من تو قلت ولم تحصل تلك الوصلة لابن حزم رح الامن جهة اعتصامه بالسنّة
 وانتصارنا وصلابته في المتسك بها والرد على من دعا وخالفها بالكار يا رزقنا المات
 اتباع رسولنا طاهرا وباطنا وحشرنا في زمرة اهلهم ومنهم شيخ الاسلام ابو العباس احمد بن عبد السلام
 بن عبد السلام بن تيمية رح نص على كونه مجتهدا الشيخ عبد العظيم المكي رح في القول السيد
 وغيره في غيره وولت عليه كتبه ومنهم الشيخ الامام ابو البركات مجد الدين عبد السلام بن عبد الله
 بن القاسم الحاراني المعروف بابن تيمية رح جد ابن تيمية المتقدم من جهة الام قال الذهبي في
 النبلاء ولد سنة ثمان مائة قال الشوكاني رح في نيل الاوطار قد يتبس على من لا مفر
 له باحوال الناس هذا فيه شيخ الاسلام شيخ ابن القيم الذي له المقالات التي طال بينه وبين اهل
 عصره فيها الخصام واخرج من مصر بسببها وليس الاخر كذلك انتبه ثم قال والشيخ الاسلام المجتهد
 المطلق شيخ الحنابلة النخ قال الشعراني ما قبل البكة فاجتمع الاجتهاد في الاحكام فخلق منهم ابن
 تيمية رح وابن دقيق العيد والنووي وقبله ابوشامة وابن الصلاح واما قبله من المتقدمين فكثير جدا
 انتهى ومنهم حافظ الاسلام اعلم الاعلام ابن القيم رح ول على ذلك كجته وشبهه عليه جماعة من
 العلماء ومنهم ابن دقيق العيد كما سبق ومنهم الفخر الرازي رح صرح به في تفسيره ومنهم الجلال السيوطي
 رح جهر به في حسن المحاضرة ومنهم السيد الامام محمد بن ابراهيم الوزير اليماني ومنهم السيد محمد بن سماعيل
 الامير اليماني ومنهم الشيخ محمد حيوة المدي السدي ومنهم الشيخ صالح الفلاني ومنهم الامام محمد
 بن علي الشوكاني ومنهم مولانا الشيخ محمد فاخر الزاير الابادي ثم المكي ابوهم الشيخ الاجل ولي الله صاحب
 الديبوي صرح بذلك في التقييمات في غير موضع ومنهم الميرزا مظفر جاسجان اشار الى ذلك
 في بعض اقواله ومنهم القاضي ثناء الله الفاني فتى قال الشيخ غلام علي الديبوي في رساله حالات
 شيخه رح انه بلغ في الفقه والاصول رتبة الاجتهاد وصنف كتابا مبسوطا في الفقه وبين فيه
 ماخذ الاحكام والدلائل ومختار الائمة الاربعة في كل مسئلة وذكر مختاره في رساله علحة سماها

ماخذ الاقوي ولاجل ذلك لقبه الميرزا بعلم الهدى ومنهم الشيخ الشبيد محمد اسمعيل بن عبد الغني
 بن علي البه المحرث الديلمي رحمه ومنهم ابي من ابي وامى احمد بن حسن بن علي الحسيني القنوجي رحمه
 الله تعالى تدل عليه كتبه واما الفقيه عفا الله عنه فليس بمجتهد ولا مقلد بل هو احد من المسلمين
 يتبع النجاشي ويتبع الاثريون واحكام السنة في العبادات والمعاملات والعقائد حسب ما يفتي اليه
 علمه ومنه ولم يوفق لذلك في علمي احد من اهل الهند الى هذا الوقت والله خفيص رحمة من يشاء
 فما كان فيه من صواب فمن الرحمن وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان الله ورسوله عنه
 بريان وهذا الذي غرسه الفقير بالهند سيكون له ثمرة حسنة لاهلها ولا يقلع الى آخر الدهر ان
 في فصل في الاضاف النقرن المجتهد المطلق المنتسب في مذهب الامام ابي حنيفة
 بعد المائة الثالثة وذلك لان المجتهد لا يكون الا محدثا جديدا واستغناهم بعلم الحديث
 قليل قديما وحديثا وانما كان فيه المجتهدون في المذهب هذا الاجتهاد اراد من قال و
 الشروط للمجتهد ان يحفظ المبسوط وقل المجتهد المنتسب في مذهب مالك كل من كان منهم بهذه
 المنزلة فانه لا يعد تفروجه ووجهاني المذهب كابن عبد البر والقاضي ابي بكر بن العربي واما
 الشافعي فاکثر المذاهب مجتهدا مستقلا مطلقا ومجتهدا في المذهب اکثر المذاهب اصوليا متكلا
 واوفر مفسر للقران وشارح للحديث واسندنا اسنادا ورواية واقواما اعتنا بتدريج
 بعض الاقوال والوجوه على بعض كل ذلك لنحفي على من راس المذاهب اشتغل بها
 وكان اوائل اصحابه يهتدون بالاجتهاد المطلق وليس فيهم من يقيد به في جميع مجتهداته حتى
 نشاء ابن شريح فأسس قواعد التقليد والتخريج ثم جاء اصحابه فيشون في سبيله ويشجون على
 منواله ولذلك يعد من المجددين على راس المائتين ولا يخفى ايضا ان مادة مذهب الشافعي
 من الاحاديث والآثار مدونة مشهورة محدودة ولم يتفوق مثل ذلك في مذهب غيره من اهل
 مذهب كتاب الموطا وهو ان كان متقدما على الشافعي فان الشافعي بنى عليه مذهبه و
 صحيح البخاري وصحيح مسلم وكتب ابي داود والترمذي وابن ماجه والدارمي ثم مسند الشافعي
 وسنن النسائي وسنن الدارقطني وسنن البيهقي وشرح السنة للبخاري واذا احطت بها
 ذكرناه انصح عندك ان من عادى مذهب الشافعي يكون محروما عن مذهب الاجتهاد المطلق

والعلم الحديث قد ابي ان ينامح لمن لم يتطفل على الشافعي واصحابه **هـ** ولكن لطيفهم على
 ادب فلا يرى شافعا سوى الادب واما مذهب احمد فكان قليلا قديما وحديثا وكان
 فيه المجتهدون طبقة بعد طبقة الى ان انقرض في المائة التاسعة واصلح المذهب في اكثر البلاد
 اللهم الناس قليلون بمصر وبخدا وبمنزلة مذهب احمد من مذهب الشافعي منزلة مذهب ابي
 يوسف ومحمد من مذهب ابي حنيفة الا ان مذهبهم لم يجمع في المتدوين مع مذهب الشافعي كما
 دون مدسهما مع مذهب يحيى فلهذا لم يعدا مذهبيا واحدا فيما ترى وليس تدوينه مع
 مذهبهم عسير على من تلقا بما على وجهها انتهى حاصله ونعم ما ذكره اخفاجي رد في ربحاته الاباء
 وزهرة الحجة الدنيا **هـ** يقولون لي قد قل اتباع احمد وكل قليل في الانام فتيل
 فقلت لهم مهلا غلطتم بزعكم الم تعلمون ان الكرام قليل وما ضربنا انا قليل وجارنا كثير
 وجار المكشور فيل **فصل** في الانصاف ان التخييج من كلام الفقهاء وتبع الحديث لكل منها
 اصل اميل في الدين ولم ينزل المحققون من العلماء في كل عصر ياخذون بهما فمنهم من يقل من
 زاوي كثير من ذلك ومنهم من كثير من ذلك يقل من ذلك فلا ينبغي ان يميل امر واحد منهما بالمرة كما
 يفعل عامة الفرقين انما الحق لبحث ان يطابق احدهما بالآخر ان يحير خلل كل بالآخر وذلك قول الحق
 منكم والسد الذي لا اله الا هو بينهما اي بين المعاني والجماني فمن كان من اهل الحديث ينبغي له
 ان يرجح ما لا يوجب له ان يحصل من الحسن بالتخريب من مخالفة الصحيح الصحيح ومن ان يقول براءه فيها
 فيه حديث او اثر بقدر الطاقة ولا ينبغي لمحدث ان يتبع في القواعد التي احكمها اصحابه ويست
 من قبله الشارح فيرويه حديثا او قياسا صحيحا او مافيه ادنى شائبة الارسال والالفاظ
 من غيرهم وروايتهم المعارف لشائبة الاقطار في رواية البخاري على انه في
 ينجح فصل فان مثله انما يصار اليه عند التخاص وكقولهم فلان احفظ الحديث من غيره فيرجحون
 حديثه على حديث غيره لذلك والنكاح في الاخر الف وجه من الرجحان وكان اهتمام جمهور
 الرواة عند الرواية بالمعنى برؤس المعاني ودون الاعتبار التي يعرفها المستمعون من اهل
 العربية فاستدلوا لهم بخوارق الفاء والواو وتقديم كلمة وتأخيرها ونحو ذلك من التعمق وكثير ما يعبر

الراوى الاخر من تلك القضية فياتي مكان ذلك اخرف بحرف آخر واحتق ان كل ما ياتي
 به الراوى فظاهره انه كلام النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فان ظهر حديث آخر و
 دليل آخر وجب المصير اليه ولا ينبغي لمخرج ان يخرج قول لا يفيد نفس كلام اصحابه ولا يفهم منه
 اهل العرف والعلماء باللغة ويكون بنار على تخريج مناط او حمل نظير المسئلة عليها مما يختلف
 فيه اهل الوجوه وتتعارض الآراء ولو ان اصحابه سئلوا عن تلك المسئلة ربما لم يحيل النظر
 على النظر لمناخ وربما ذكروا علة غير ما خرج به هو وانما جاز التخرج لانه في الحقيقة من تقليد
 المجتهد ولا يتم الا فيما يفهم من كلامه ولا ينبغي ان يرد حديثا او اثر اطلاق عليه القوم نقلا
 استخراجا هو واصحابه كرد حديث المصرة وكاسقاط سهم ذوى القربى فان رعاية الحديث اوجب
 من رعاية تلك القاعدة المخرجة والى هذا المعنى اشار الشافعي حيث قال مهما اصلت من
 اصل او قلت من قول فبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم خلاف ما قلت
 فالقول ما قاله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم هذا آخر كلامه وفي الاعلام قال ابو عمرو
 بن الصلاح وابو عبد الله بن حمدان ان من جد حديثا صحاحيا خالف مذهبه فان كملت له الأدلة
 فيه مطلقا او في مذهب امامه او في ذلك النوع او في تلك المسائل فالعمل بذلك الحديث
 اولى وان لم يكمل الله ووجد في قلبه حرارة من مخالفة الحديث بعد ان بحث فلم يجز له
 عنه جواشا فلينظر هل عمل بذلك الحديث امام مستقل ام لا فان مجده فله ان يميز
 بمذهبه في العمل بذلك الحديث ويكون ذلك عند رآله في ترك مذهب امامه في ذلك
 والله اعلم **فصل في الانصاف** كان ما لك اثبتهم في حديث المؤمنين عن رسول الله صلى
 عليه وآله واصحابه وسلم واثبتهم اسنادا واعلمهم بقضاياء عمر واثبتهم بنوع
 واصحابه من الفقهاء السبعة وبه وبامثاله قام علم الرواية والفتوى فلما وسد اليه الامر حدث
 وفتى واجاد وعليه التطبيق قول النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم يوشك ان يهتد
 الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم عن علم المدينة على ما قاله ابن عنتية
 وعبد الرزاق ونايك يفتيهم اصحابه رواياته وفتاياته وخصوماته وحرروا وشرحوها وخرجوا
 عليها وتكلموا في اصولها ودلائلها وتفرقوا الى المغرب نواحي الارض فنفع الله بهم كثيرا

مذكورة في كتب الاصول ومنها انه لم تكن قواعد الجمع بين المختلفات مضبوطة عندهم وتطرق
 خلل في مجتهداتهم فوضع لها اصولا ودونها في الكتاب هذا اول تدوين فان في اصول الفقه
 مثاله ما بلغنا انه دخل على محمد بن الحسن وهو طعين على اهل المدينة في قضائهم بالشاهد الواحد
 مع ائمة يقول هذا زيادة على كتاب الله فقال الشافعي اثبت عندك انه لا يجوز الزيادة
 على كتاب الله بخبر الواحد قال نعم قال فلم قلت ان الوصية للوارث لا تجوز لقوله صلى الله
 عليه وآله واصحابه وسلم لا وصية لموارث وقد قال الله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم
 الموت الاية واوروه عليه اشياء من هذا القبيل فانقطع كلام محمد بن الحسن ومنه ان بعض الاصول
 الصحيحة لم يبلغ علماء التابعين ممن مسدت اليهم الفتوى فاجتهدوا بازانهم واتبعوا غموض العمومات واقتدوا
 بمن مضى من الصحابة فافتوا حسب ذلك ثم ظهرت بعد ذلك في الطبقة الثالثة فلم يعلموا بها
 طنائهم انتهوا خلف عمل اهل نديهم وسنتهم التي لا خلاف لهم فيها وذلك قاض في الحديث و
 على مسقطه او لم تظهر في الثالثة وانما ظهر بعد ذلك عندما معن اهل الحديث في جميع طرق
 الحديث فوصلوا الى اقطار الارض وبجثوا عن جملة العلم فكثير من الاحاديث لا يروى بصحابة
 الارجل او رجلا ولا يرويه عنه او عنها الارجل او رجلا ولم جرافخية على اهل الفقه وظهر
 في عصر الحفاظ الجامعين لطرق الحديث وكثير من الاحاديث سواء اهل البصرة مثلا وسائر الاقطار
 في غفلة منها فبين الشافعي رحمه الله ان العلماء من الصحابة والتابعين لم ينزل شأنهم انهم يطلبون
 في السلسلة فاذا لم يجدوا متسكوا بنوع آخر من الاستدلال ثم اذا ظهر عليهم الحديث بعد
 رجوعا من اجتهادهم الى الحديث فاذا كان الامر على ذلك لا يكون عدم متسكهم بالحديث
 قد حافيه الا هم اذا بنوا على القادة مثاله حديث القلتين فانه حديث صحيح روى بطرق كثيرة
 معظمها يرجع الى الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير او محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله
 بن عبد الله عن ابن عمر ثم تشعبت الطرق بعد ذلك وهذا ان كانا من الثقات لكنهم ليسا
 ممن مسدت اليهم الفتوى وعمل الناس عليهم فلم يظهر الحديث في عصر سعيد بن المسيب ولا في عصر
 الزهري ولم تمش عليه المالكية ولا الحنفية فلم يعلموا به وعمل به الشافعي رحمه الله وكثير من خيار الخلفاء
 حديث صحيح روى بطرق كثيرة وعمل بها ابن عمر وابو هريرة من الصحابة ولم يظهر على الفقهاء

ومعاصيرهم فلم يكونوا يقولون به فرأى مالك أبو حنيفة هذا علة قاضية في الحديث وعمل الشافعي
ومنها ان اقوال الصحابة جمعت في عصر الشافعي فكثرت واختلفت وتشعبت وراى كثير منها
تخالف الحديث الصحيح حيث لم يبلغهم وراى السلف لم يزلوا يرجعون في مثل ذلك الى الحديث
فترك المتكسب باقوالهم لم يتفقوا قال بهم رجال ونحو رجال ومنها انه راى قوما من الفقهاء
يخطئون الراى الذى لم يسوغه الشرع بالقياس الذى اثبتة فلا يميزون واحدا منها من الآخر
وسيمونه تارة بالاستحسان واعنى بالراى ان ينصب منطه حرج او مصلحة علة للحكم وانما القياس
ان يخرج العلة من حكم المنصوص يدار عليها الحكم فالظن بهذا النوع اتم ابطال وقال من ان
فانه اراد ان يكون شارعا كما هو العصف في شرح مختصر الاصول مثاله يرشد اليقيم امر خفي فافقوا
منطه الرشد وهو بلوغ خمس وعشرين سنة مقامه وقالوا اذا بلغ اليقيم هذا العمر سلم اليه ماله قالوا
هذا استحسان بالقياس ان لا يسلم اليه وبالجملة فلما راى في صنائع الاول مثل غيره الامور
اخذ الفقه من الراس فاسس الاصول وفرع الفروع وصنف الكتب فاجاد وافاد واجتمع عليه
الفقهاء وتصرفوا اختصارا وشرحا واستدلوا وتخرىجوا ثم تفرقوا في البلدان فكان هذا مذنب
الشافعي ووجدت بعضهم فرع عن هناك فرقتين لاثالث لهما الظاهرية واهل الراى وكل من فاس
واستنبط فهو من اهل الراى كلا ولا ليس المراد بالراى نفس الفهم والعقل فان ذلك لا ينفيك
عن احد من العلماء ولا الراى الذى لا يعتمد على سنة اصلا فانه لا يستعمل مسلم البتة ولا ينقد
على الاستنباط والقياس فان احمد واسحاق بل الشافعي ايضا ليسوا من اهل الراى لانهم
وهم يستنبطون ويقيسون بل المراد من اهل الراى قوم توجبوا بعد المسائل الجمع عليها بين
المسلمين اذ بين جمهورهم على اصل رجل من المتقين وكان اكثر ائمتهم على النظر على النظر والرد
الى اصل من الاصول دون تتبع الاحاديث والآثار والظاهرى من لا يقول بالقياس ولا
بآثار الصحابة والتابعين كداود الظاهري وابن حزم رحمهم الله وبينها المحققون من اهل السنة كاحمد
واسحق ائمتي حاصلة ومفضل قد انتقل خلق لا يحصون من مذهب الى مذهب ولم ينكروا
عليهم احد من عاصريهم ومن جازعهم من بعث به منهم عبد الغزي بن العمران بن المقدم الخوا
قال ابن يونس في تاريخ مصر كان من اكابر المالكية فلما قدم الشافعي مصر لزمه وتفقه على يده

ولم يكن عليه علم مصر ومنهم ابو ثور بن ابراهيم بن خالد البغدادي كان من مذهب الجديفة رحمه فلما قى الشافعي بعد ذلك
 وفور كفته ونشر علمه ذكره الاسنوي في طبقاته ومنهم محمد بن عبد البدر بن عبد الحكيم كان على مذهب مالك فلما قدم الشافعي
 مصر انتقل الى مذهب ماص حيث الناس على اتباعه ويقول يا اخواني ليس من اجند مذهبنا هو شرعية كله ومنهم ابو جعفر
 الطحاوي كان شافعيًا ثم تحول حنفيًا وله قصة ومنهم ابو لطيف منصور بن محمد السمعاني صاحب محل في اللغة كان شافعيًا
 تبعه والديه ثم انتقل الى مذهب مالك في ابن كثير في تاريخه ومنهم سيف الدين الامدي الاصولي قال الاسنوي انتقل
 اولاً الى مذهب الحنابلة ثم انتقل الى مذهب الشافعي ذكره الشعراني في الميزان ومنهم نجم الدين احمد بن محمد بن
 المفسر الحنبلي قال الاسنوي في طبقاته كان ولا كذلك ثم تفقه على الشيخ موفق الدين و
 درس في مدرسته ابى عمر ثم تحول شافعيًا وارتفع شأنه وعلاصيته ذكره الشعراني في الميزان
 ومنهم محمد بن ابدان النحوي كان حنبليًا ثم تحول حنفيًا ثم تحول شافعيًا ذكره الشعراني في الميزان ومنهم الشيخ
 تقي الدين بن دقيق العيد كان مالكيًا ثم تحول شافعيًا ذكره الشعراني ومنهم الشيخ ابو حيان كان
 اولاً على مذهب اهل الظاهر ثم انتقل الى مذهب الشافعي ومنهم شيخ الاسلام كال الدين
 يوسف بن ابراهيم الدمشقي كان حنبليًا ثم انتقل شافعيًا ومنهم ابو جعفر محمد بن نصر الترمذي
 راس الشافعية بالعراق قال الاسنوي في طبقاته كان اولاً حنفيًا فخرج فمضى ما يقضيه انتقاله الى
 مذهب الشافعي فتفقه على الربيع وغيره من اصحاب الشافعي ومنهم الخطيب البغدادي ابو بكر
 كالا اولاً حنفيًا ثم تحول شافعيًا ذكره ابن كثير في تاريخه ومنهم ابو الفتح بن برهان احد ائمة الاصول
 كان حنفيًا ثم تحول شافعيًا ذكره الاسنوي في طبقاته ومنهم اهل مصر كانوا مالكية فلما قدم الشافعي
 مصر تحولوا شافعية قاله السيوطي ومنهم سيد الطائفة جنيد البغدادي كان يفتي على مذهب
 ابى ثور ثم انتقل الى مذهب الشافعي ومنهم الشيخ عبد القادر جيلاني رحمه كان حنفيًا ثم تحول
 شافعيًا ثم صار حنبليًا ثم رفض التقليد وصار مجتهدًا مطلقًا ومنهم الامام ابو محمد بن انحرم كان
 شافعيًا ثم صار ظاهريًا ثم بلغ رتبة الاجتهاد ومنهم الشيخ احمد سفر السليمانى كان حنفيًا ثم تحول
 شافعيًا ثم صار حنفيًا ذكره المفتي ولي المد الفرج آبادي في المطر التجاع ومنهم السلطان محمود
 بن سبكتكين انتقل من المذهب الحنفي الى الشافعي ومنهم الشيخ احمد الغنيمي كان شافعيًا فانتقل حنفيًا
 ومنهم اسد بن الفرات انتقل من المذهب الحنفي الى مذهب مالك ومنهم القلاص كان

من كابر المالكية فلما رأى الشافعي اتفق اليه وتمذهب بذهبه كذا في القاموس الى غير ذلك
 من الجمع لهم الذين يقولون بذكرهم الكتاب قال الشيخ محمد حياث السدي في تحفة الانام لا يخفى انه يجوز لا
 من ذهب الى مذبه هكذا كان من كان من الصحابة والتابعين والائمة الاربعة فيقولون من قول الى
 قول والحاصل ان لعل الحديث بحسب ما بدا لاصحاب الفهم المستقيم من المصلحة الدينية هو المذهب عنده
 الكل انتهى **فصل في التقييمات** ان تشعب الدين طرقا ومذاهب كون الائمة فيها آخرها باختر
 وجوعا تجمعت امر عظيم بالغ صلتهم وعانتهم فمن اهل السنن كشف له عن ارتباط كل قول لنطق به فقيه من
 فقهاء الاسلام بالشرعية المحمدية على صاحبها الصلوة والتحية ولم يكشف له عن بحاوة القومية
 التي قام بها الله تعالى لعباده ورضي لهم من فاز بها فاز بنحو وافرو من اخطأ لم يفر بالخط الوافر
 وان كان له اجر عناه فسلكت عن ترجيح بعض الاقوال على بعض وحمل اختلافها على الغرمية والركنية
 فمن قوى على الغرمية فليأخذ بها ومن قصص عنها قوته الجحمانية او قوته الروحانية فليأخذ
 بالركنية وبسط في ذلك كلامه كالشعر اوى في ميزانه وقد سبقه الشيخ محي الدين محمد بن علي الغزالي
 الى اصل ذلك من اهل السنن آثر له اجداد القومية التي تؤدى الى ظاهر الشرعية التي
 توارثها جماهير المسلمين عن جهالة التابعين عن كبار الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه
 وسلم اخذ ظاهرا كالتناول باليد ولم يوارثوا عيين ذلك لكنه اشبه شي بماتوارثوه وتوارثوا
 وراء ذلك مذهب اهل الراي التي سبى كالحاقيات والحوادث فرأى التكلم في ترجيح الرابع
 نظر الدين وذو باعنه كآثر الفقهاء المحدثين فانهم قد بلغوا فيه ومن اهل السنن كشف له عن الاثر
 فسلمها كلها على معنى انها من امرة الشرع وان المتعبد بها في منتهى من مية متدين من السنن
 معذور عنده غير ان الفضل للجادة القومية وهي المرضية عند الله تعالى كل الرضا ومن اعظم
 نعم الله على ان جعل من الحزب الثالث وكشف عن اصل الشرعية وعن نيات احوال على
 لسان النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم كما قال عز من قائل لتبين للناس ما نزل اليهم مثله
 قال الله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكاة فالا قامة ما خوذت من قامت السوق اذا وجد فيه البيع
 والشراء ومعناها الترويج والاشاعة فبين النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم الترويج
 المقصود بتوقيف الاوقات وتعيين عدد الركعات وتعليم صفة الصلوة وتشرع الاذان وما كيد

امر اوجبه والنذب الى بنار المساجد وحضور ما فكل هذا الابواب تبين ان اقامة الصلوة ولو
 بيانها الواضح المفصل لم نعلم شيئا من ذلك ابدأ وكذلك بين اتيار الزكوة تعيين النصب المقادير
 الواجب خراجها ونجس الواجب خراجها منه الى غير ذلك ثم عن تبين تبينها احاصل على
 السنة الصحابة والتابعين كما اشار النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم حيث قال اقتدوا
 بالذين من بعدي ابى بكر وعمر وقال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم مثله قصر النبي صلى الله
 وعلى آله واصحابه وسلم في السفر والسفر عندنا امر مبهم فلتحق به مغل بن عمرو بن عباس بيان انه مسير
 اربعة بر و ثم عن ايضا جهاد و تدوين اصولها وفروعها احاصل على ايدي المجتهدين المتقدمين مثا
 قال الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم واجلسكم
 الى الكعبين فتكلم المجتهدون ان الغسل معناه اسالة الماء فقط او شترط معها الدلك والوجه وحده
 من كذا الى كذا والى المرافق معناه مع المرافق هل يكفي مسح او مسح ولو على شعرة او شعرتين او
 لا بد من مسح برح الراس او من مسح كله ثم عن شرح نذاهم واقاويلهم والتخرج على قواعدهم احاصل
 على ايدي المتأخرين من الفقهاء في كل نذير فكشف لي عن كل ذلك بترتيبه الواقع في نفس
 الامر كافي اراه بصري فرايت كل قول قيل في الدين مرتبطا باصل الشريعة بواسطة او بغيره ^{سطة}
 وما اصدق ما قيل في ذلك ان مثله كمثل دوحه نبعت منها غصون كبار ومن تلك الغصون
 غصون اخرى صغار ونبتت في الغصون الصغار اوراق وازهار ومثله كمثل عين نبجت
 منها جدول كبار ومن تلك الجدول اخرى صغار وانخرط من الجدول الصغار
 في الاواني ووقع منها شئ في المهادى ومنابت الاشجار وكشف لي ايضا عن جاق الطريق
 والشارع الذي ليلة كنهاره واوله كآخره وعن طرق خفية المكان مطبوعة المنار لا تودى
 الى ما عليه النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم واصحابه الا بعد طي وعراي وخرن الا ولم
 وبعد مكايده جبال التقليد لمن يجري عليها السخط والصواب واكام التخرج على قول من
 يعتوره الحق والباطل وكشف لي عن الراي التي لطق بذمها السلف ونسبوا اليه رجالا
 من فقهاءهم فمثل السنة الظاهرة كمثل اللغة التي كان النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
 يقر بها القرآن ومثل الاقاويل التي هي فيها وشماها كمثل الاحرف التي رخص النبي صلى الله

عليه السلام ان يقولوا بها القرآن ونعالمخرج من ائمة وتسل السنة الظاهرة كمثل من
 حفر حفلا الخليفة فسمع منه باذنيه وشاهد حين تكلم بكلمة وعاد قلبه بذلك مثل الاقاول المخرجة
 على قواعد القوم كمثل سوتي تخلص اليه من احكام الخليفة وما يظن ان يامر اياه الى فطنة وحدث
 في بعض الامور وترى العامة سيما اليوم في كل قطر تقييدون بمذهب من مذاهب المتقين
 يرون خروج الانسان من مذهب من قلده ولو في مسألة كما اخرج من الملة كما نبى بحث اليه
 واقرنت طاعته عليه وكان اهل الامة قبل الحاية الرابعة غير متقيدين بمذهب احد قال
 ابو طالب في كتاب ترقب الطول بان الكتب المجموعات محدثة والقول بمقالات الناس الفتيحة
 الواحد من الناس اتخا ف قوله والحكاية له في كل شيء والتفقه على مذهبه لم يكن الناس قديما
 ذلك انتهى بل كانت العامة يومئذ يتعلمون صفه الوضوء والغسل والصلوة والزكاة والصوم
 والحج والنكاح والبيع ونحو ذلك مما يوجب كل حين من آدابهم ومعلمي بلدانهم واذا ما بهم نابعة فقه
 الفقهاء سواء كانوا من اهل المدينة او من اهل الكوفة فعملوا بما افتواوا وانما صفة من كان منهم صاحب
 حديث لا يتقيد فيما وضع عليه من جهة الاحاديث والاثار الا صاحب الشريعة فقط والذي لم
 عليه تتبع فيه الاقوال والآراء حتى ياتي به الشئ ومن كان منهم صاحب تخريج يخرج على نصوص فقيه
 من الفقهاء او على قواعد فقهائه لم يات به منه نص وكان بعض اهل الكشف في زمان تقليد العامة
 بالمذاهب كالشيخ ابن العربي لا يرى التقيد بمذهب احد قال في الفتوحات المكية وغيره
 ان العبد اذا سلك مقامات القوم متقيدا بمذهب واحد لا يرى غيره فلا بد ان ينتهي به الى
 ذلك المذهب الى العيين التي اخذ امامه منها اقواله وهناك يرى اقوال جميع الامة ينتهي
 من بحر واحد فينفك عنه التقليد بمذهبه ضرورة ويحكم بمناوئ المذاهب كلها خلاف ما كان
 يعتقد قبل ذلك كان بعضهم متقيد بامام لئلا يختلف عليه العامة او لزحجان بعض المذهب
 بحسب بعض الجهات تراى له في منامه ونحو ذلك كان بعض الجهابذة من العلماء لا يرى
 التقيد بمذهب احد في علمه ينف او في فتاواه وغيره كابي محمد الجويني فانه صنف كتابه المحيطة
 ولم يميز فيه الشئ على مذهب احد وقد نقل الجلال السيوطي وعبد الوهاب الشعراوي ذلك
 عن جماعة يعسر عدما وكان اكثر الفقهاء يتقيدون بمذهب احد كما هو الظاهر المشهور بالجملة

فأختلف فهم ذلك بل القوم وإباح على أنكار بعضهم بعضا وليس ذلك عبد مريح عن النبي صلى
 الله عليه وآله وصحبه وسلم يرجع إليه فكان من أعظم نعم الله تعالى على أن كشف لي عن حقيقة
 حال المذاهب حال التيقيد بعضها وحال من أراد الانتقال للمذهب بعد ما كان متقيدا بمذهب آخر
 وحال من أخذ في بعض المسائل بمذهب في البعض الآخر بمذهب آخر وهل خير الشارع أو الزم كل
 واحد أن يلتزم مذاهب واحدا ومن أعظم نعم الله على أن كشف لي أن الشارع أفادنا نوعين من العلم
 متميزين بأحكامها متغايرين في مراتبها أحدهما علم المصالح والمفاسد والثاني علم الشارع وأحكامه
 كافي إراها بصري وإميز بين القبطيتين عرف كلا الأمرين وهذا علم شريف لم أراه أحد سبقني إلى
 بيانه وكشف أصوله وفروعه وتنزيل المسائل عليه ومن عظم نعم الله تعالى على أن كشف لي
 عن أسباب اختلاف الفقهاء بعد أحكام الجادة القومية التي اشترت إليها في بعض التفصيل
 والتفاريح محصورة مضبوطة في مقدمات كلية من التقنها لم يتوقف في فهم شيء من مواضع الاختلاف
 أن شاء الله تعالى ورأى الجادة القومية بحياها متمثلة من عيني شيئا عنده ولديه ورأى
 التفصيل المختلف فيها مراضوريا ناشيا من اختلاف فهم الأخوين للملكة عن ما خذنا و
 المتفقين لها عن فجعها وكشف لي أن الاختلاف على أربعة منازل اختلاف مردود وليس
 لقائل ولا مقدم من بعده عدل وهذا قليل الوجود في مذاهب الأربعة المدونة واختلاف
 مردود ولقائل عدل لم يبلغه حديث صحيح والى على خلافه فإذا بلغه فلا عذر له واختلاف
 مقبول قد خیر الشارع المكلفين في طرفية تخيير طاهرا اتفاقا كالأحرف السبعة من القرآن
 واختلاف أو كذا كون طرفية مقبولين اجتهدا واستنباطا من بعض كلام الشارع سلم
 الله عليه الإنسان مكلف به لا مطلقا بل بشرط الاجتهاد وتأكد الظن وتقليد من حصل له
 ذلك وكشف لي أيضا عن علوم كثيرة من هذا القبيل وكشف لي أن في كل مذهب طاهرا
 وشاذا فطاهر الرواية في مذهب إيجيفة ما حواه الأصول الخمسة وما صح فيها محمد بن الحسن
 مذهب إيجيفة وقوله الذي اعتمد عليه وظاهر الرواية في مذهب مالك ما صح به ابن القاسم وما ذكر
 في المدونة أنه قول مالك الذي اعتمدوا وظاهر الرواية في مذهب الشافعي ما اعتمدوا الشبان
 الرافعي والنووي ومصرحاً بأنه مذهب الشافعي وقوله المشهور المعول به وما سوى ذلك

مما يؤخذ عن رواية غير المشهورين أو غير الضابطين لذهب هؤلاء فهو الشاذ وكذلك للشريعة
 المطهرة ظاهر وشاذ وظاهر الشرعية المصطفوية له مراتب مرتبة فاقول ما وجد في نص القرآن
 من قوله فانه يحث لا يخفى المراد منه على العارف باللسان وتيلوه ما نطق به الاحاديث المستفيضة
 الصحيحة المروية في صحيح الشيخين ابى عبد الله البخاري وسلم النيسابوري وموطا مالك من غير تعارض
 الاخبار والاختلاف الفاحش في الفاظ الروايات اعني بذلك ما تجتمع فيه اربعة شروط يكون
 صحيحا في معناه لا يخفى المراد منه على العارف باللسان ويكون مستفيضا قد رواه من الصحابة
 ثلثة فاكثرت لم تنزل تتراد الزواة في كل طبقة حتى جارت طبقة حفاظ الحديث وجهان فيهما
 فارتضوهما قالوا لو يكون مرويا في هذه الكتب الثلثة فان لها شأنا في الاسلام ليس بغير ما وان
 قبولها عند العلماء بالحديث والفقه ليس بغير ما وان لها صحة لم يشهدوا بمثلها في غير ما وان لها
 اشتها في علماء الحديث والفقه مشارقتها ومعارضتها السجائز من منها والشاميين والعراقيين
 ليس مثل غير ما وان لا تقوم اشتغالها بشرح غريبها وضبط مشكلها وتخرج فقهها وذكر روايتها
 ليس لهم مثل ذلك لا اشتغال بغير هذه الكتب وهذا امر لا يكاد ويخفى الا على اجنب عن يدراك
 القوم ولا يكون هناك تعارض الاخبار على النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
 لا سيما في مثل هذه الكتب وتيلوه ما حكاه مالك في الموطا انه ذهب كبار الصحابة والتابعين الذين
 جرى عليهم عمل المدينة من لدن زمان النبوة الى زمانه ثم لم يتبعه الشافعي واحمد والبخاري
 وامثالهم من السجائز من الحديث والفقه فيما قدره بل ارتضوه وقالوا به وشذوه بغير
 اخبار جارت من النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسام صحتهم او كانت من باب خبا
 الاحاد او بدلتها واشارتها او باثارتهم غلبت من الصحابة والتابعين وبقياس واضح وتنبؤ
 قوى وفي حكم ما حكاه مالك كذلك ما كان مشكلا ما يرويه سفيان الثوري مثالا ولكن في حكاية
 مالك اكثر واثق وفي عدلية غيره لا تجد ذلك الا قل قليل وتيلوه ما مع فيه حديث صحيح
 اخرج في الكتب المشهورة وقام بمثلها حتى واخذ به جماعة من الفقهاء او كان استنباطا صحيحا تو
 شهد له الجماعة بالصحة والصدق فلهذا كله ظاهر شرعية النبي صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم واجادة القومية من سنة البين رشد بالباب قد رواه من خالف ذلك كان مردودا

عليه فان كان مخالفا للقرآن العظيم والمشهور من الحديث او الاجماع والقياس الجلي لم يكن معذورا
قط وان كان مخالفا لما دون ذلك ربما كان معذورا حتى يبلغ الحديث ويرتفع الحجاب ثم
لا عذر لمقلده من بعده اذا وضع الامر وليس لمقلده ان يقول لا اكل بالحديث وانما اعل بغيره
اما في وان صح الدليل بخلاف ذلك فيجب عليك ان تتامل ما ثبت من الشريعة بهذه الاشياء
تالا بليغا حتى تميزه من غيره وتمثيل بين عينيك وتشجع في فؤادك ولديك ثم عمن عليه ^{عليك}
واعتصم به بجامع بدنك ولا تصنع لمخالفك في ذلك بدائش بعد احكام هذه الجادة القومية بما
يقع الاختلاف لبعض الاسباب فما كان قسيرا لا يخذ وليس فيه تقصير ظاهر فلا تنكره املا بل سلم
كل قول قليل من هذا القبيل ومثله كمثل اقوال العلماء المقلدين لمذهب احد اذا اختلفوا في ترجيح الحق
او تفسير عبارة الامام او تصحيح الاقوال والوجود عند المتقيدين بالمذاهب انهم لا يرون ذلك مذاهب
متغايرة ويتسامحون في مثله وكذلك انت اجعل الجادة القومية مذاهبها واحدا وسامح في الاقوال
المختلفة ولا تخرج شيئا منها من الجادة القومية من الشريعة المحمدية مثال الخراج عن هذا الجاد وفتح
المقدمين في الوضوء واستحلال متعة النكاح واستحلال الشرب المسكر اذا شرب منه مثلاً قليلاً
استحلال الحمر الانسية والقول بان آخر وقت الظهر ان يكون الظل مثلي الانسان بعد الغيبة ^{صلى}
ومثال الاختلاف بعد تسليم الجادة اختلافهم في الصائم هل يكره له التسوك بعد الزوال او لا
هل يستفتح الصلوة بسبحانك اللهم او بوجبت وجهي او لا يفتح بشئ وهل تشهد بتشهد ابن سحر
او بتشهد ابن عباس او بتشهد ابن عمر ثم ان سمت همتك في العلم وقويت عزيمتك في
التقوى فاعرض في التفصيل على صريح الكتاب وظاهر السنة ومغفل الكثر اهل العلم والقياس
القوي واجمع بين الاحاديث المختلفة وتبع الاجنار الصحيحة والحسنة والضعيفة المروية في
كتب المحدثين وخذ بالا قوى والافيس والاحوط والافانست رجل من المسلمين فان قلت سلمت
انما ذكرته هو الجادة القومية اجمالية من الشريعة المصطفوية لكن كيف يكون لي تميزه من غيره
ولعله يحتاج الى جمع شئ كثير من الاحاديث معتذري زماننا هذا قلت هذا القدر لا يحتاج الى
الكثر من الموطا والصحيحين وسنن ابى داود وجامع الترمذي وهذه الكتب شهورة معروفة
يكن تحصيلها في اقرب مدة ولكن يحتاج معرفة الجادة القومية اجمالية منها الى نور باطني

يخلق الله تعالى فان لم يوجد ذلك النور في قلبك وسبقك اليه بعض اخوانك فهم بالاسلام
الذي تعرفه انت لم يبق لك بعد هذا عذر والعلم عند الله تعالى هذا آخر كلامه رحمه الله تعالى
فصل قال السيد العلامة عبد الله بن محمد الامير ورور وسوال علي سيدي الوالد غزالي
محمد بن اسماعيل الامير حفظ الله في التاسع شهر ربيع الاول سنة الهجرة ولفظه ما يقول العلماء
الاعلام براه الانام فيمن سار من العوام الذين لم يعرفوا علما من علوم الاجتهاد الخمسة ولا شيئا
منه فيلقون متبين الاحاديث ويحفظونها ويعملون بها اعتمادا على ظاهرها من دون ان يعرفوا
رجال الحديث وناسخه من منسوخه ولا اشخاص من العام ولا المطلق من المقيد بل هم مبرجل
من معرفة ذلك لا يخطر بهم ببال ولم يكونوا من اهل بل يقولون قال النبي صلى الله عليه
واله واصحابه وسلم كبيت وكبيت فماذا يكون حكم هؤلاء بل يجب عليهم تقليد عالم مجتهد ام يكتفون
بما هم فيه من العمل بالاحاديث **فاجاب** بما لفظه اعلم ان من عرف حديثا بنويا اخذه
من الكتب المعروفة كالامهات الست او ما جرد منها المعرفة احاديث الاحكام كالمنتقى
لابن تيمية رحمه وكتب باوغي المرام للحافظ ابن حجر وغيرهما من كتب هذا الشأن التي قد جمعها
الائمة المحققون الاعلام فله ان يعمل بذلك الحديث ما لم يكن من الاحاديث التي قد تكلم
فيها ائمة الحديث بانها ضعيفة او موضوعة فلا يعمل بها الا ان يضطر الى العمل برأي
العلماء وبالحديث الضعيف فالحديث الضعيف عندنا اولى من الراي المجرد واما عدم
معرفة رجال الحديث فالمعرفة برجال كتب السنة امر سهل قد دون العلماء رجالها
ومنيه الاحوالهم فان امكن ان يتطالع التفسير او اخلاصه تعرف الرجال وما فيهم من مقال
الا فانه يمكنه قول صاحب البلوغ مثلا صحيح او حسن او ضعيف فانه جردل عارف واما انه
لا يعرف النسخ من المنسوخ فالمسوخ قليل جدا في الشريعة قد حصر العلماء الواقع منه واذا
كان قليلا والاصل عدم المنسوخ في الاحكام فيجب العمل بالنص من غير بحث عن ناسخه وقوله
ولا العام من اشخاص فالاصل ايضا عدم التفصيل كما قلنا في النسخ وان كان اكثر منه حتى
تقبل ما من عام الاحض منه الا مثل قوله تعالى الله بكاشة عليم والله على كل شيء قدير يعمل
بالعام من غير بحث عن اشخاص كما هو مذموم للصحابه بل الانبياء عليهم السلام فان نوا

عليه السلام لما قال الله تعالى انما منحوك وابلك ثم اغرق ابنه قال الرب ابنى من ابنى عملا بعلمك
لفظ اهلك لانه اسم جنس مضاف فبين الله له انه خارج من ابله ولم يعبأ به على حمل لفظ اهلك على
العموم انما بان له ان المراد بهم من آيس منهم والمطلق والمقيد كاحكام وانخاص لافرق بينهما في هذا
المعنى وان اختلفا مفهوما فيعمل بالماضي حتى يظهر مقيداه اذا عرفت ذلك فهذا الذي عرفت
حديثا نبويا من الكتب المذكورة وعلى به قد روي له الى الصراط المستقيم واتباع الرسول الكريم وعلى
من اقوام قبيلا واهدى الى الحق سبيلا رجل عمل بالسجدات او رجل سمع قول عالم انه يجب
على الرجل النبي عن البول قبل الخسل فاعتقد وجوب ذلك من غير ان يعرف اسناد
هذا المسند عن العالم العامل به ولا يجد لها اسنادا يوثق به بل ربما لا يجد ما يثق به ثم انه لا يعرف
بل هذا القائل مجتهد فيقلده ام غير مجتهد لا يحل تقليده ولا يعرف ما هو الاجتهاد ولا العدالة
المشروطة ان في التقليد بخلاف العامل بحديث نبوي قد شغل العلماء اوقاتهم بمعرفة موثقه
طرقه وصحته فسمعه العامي يفعل به وقال هذا كلام رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه و
سلم رواه علماء عالمون ومسلمين ناصحون فاننا اعمل به كما عمل غيري بقول القائل بمسئلة تجا
البول وهو لا قد اسندوه الى قائل وصحوه لنا بخلاف تلك المسئلة فقل لي من عذر
عندك اذا سئل كل منهما لم علمت بالسجدات ولم علمت بالمسئلة الفلانية والبحث يحتاج الى
طول الكلام والى مؤلف يشفى الاوام فان كان السائل مسترشدا ففى هذا الكفاية وان كان
متحفظا على من صار يعمل باقوال الحجة على العباد والمرجو شفا غنة في المعاد فليحذر
الذين يخافون عن امره ان يصيبهم فتنه او يصيبهم عذاب اليم انتهى الجواب وبنى تحفة
الانام لشيخ محمد حياة السدي المدنى رح القرآن والاشترطوا ان من بحث على العمل بالسجدات
قال الله تعالى ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال لقد كان لكم فى رسول
الله اسوة حسنة وقال لا تجعلوا دعار الرسول بنكم كدعار بعضكم بعضا وقال وما كان المؤمن
ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وقال فلا وربك لا
يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما
غير ذلك من الآيات وقال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم عليكم تسليما

وسنة اخفاها الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وقال من غيب عن سنتي فليس مني وروى الدارمي
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا تتخافون ان تعذبوا او يخفف لكم ان تقولوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال فلان روى عنه انه قال لمن عارضه بقول الصديق والفارق رضي الله عنهما اقول قال رسول الله
صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وتقول قال ابو بكر وعمر ونحو هذا وروى الدارمي عن عمر بن عبد العزيز انه قال لا يخرج
احد في كتاب الله تعالى وانما راي الامة فيما لم ينزل فيه كتاب لم تمض فيه سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروان بابه روى قال ابن عباس رضي الله عنهما اذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
فلا تضرب له الامثال روى الترمذي قال ابو السائب كنا عند كجع فقال رجل روى عن
ابراهيم الخفي انه قال الاشعار مثله قال فرأيت وكيعا غضب غضبا شديدا وقال اقول لك
قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وتقول قال ابراهيم باحتك بان تجلس ثم لا تخرج
حتى تنزع عن قوك هذا وغير ذلك من الاحاديث والآثار ولتتبعنا اقوال الصحابة والتابعين لطا
المقال واتح لطاق الاقوال على انه معلوم من احوالهم انهم لا يقدمون على سنة صلى الله عليه
آله واصحابه وسلم قول احد من الرجال واما الامة لا تغفل منهم مصرح بانه لا يقدم قوله على قول رسول
الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وقد سئل ابو حنيفة رة اذا قلت قولوا وكتاب الله يخالفه
قال اتركوا قول الكتاب مستيل اذا كان خبر الرسول يخالفه قال اتركوا قولي بخبر الرسول صلى
الله عليه وآله واصحابه وسلم قيل اذا كان قول الصحابة يخالفه قال اتركوا قولي بقول الصحابة
وفي نهاية النهاية صح عن ابن خنيفة انه قال اذا صح الحديث فهو سنة سبب انتهى وقال ايضا هذا ما
عليه فروع جدا وضع منه فهو اولى بالصواب عنه انه قال لا يحل لاحد ان ياخذ بقولنا ما لم يرض
ماخذة من الكتاب والسنة واجماع الامة او القياس الجلي في المسئلة وعنه ايضا هذا راي من جابجهم منه
قبالة روى البيهقي باسناد صحيح الى عبد الله بن المبارك قال سمعت ابا حنيفة يقول اذا جازع
النبى صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فعلى الراس والعين اذا جازع اصحاب النبى صلى الله عليه
واله واصحابه وسلم تختار من قولهم واذا جازع التابعين زاحمناهم وقال الشافعي رة اذا قلت
قولوا وكان عن النبى صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم خلاف قولى فما يصح من حديث رسول الله
صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم اولى فلا تقلدني رواه البيهقي بسنده اليه ونقل امام الحرمين في

النهاية عن الشافعي رحمه الله قال اذ اوضح خبر خالف ندرسي فاستحوه واعلموا انه ندرسي وعنه مثل الذي
 يطلب العلم بلا حجة كمثل عايط ليل يحمل حزمة حطب فيه اضحى تله غنه وهو لا يدري وصح انه قال
 اذ بلغكم عن ندرسي وصح عندكم خبر على مخالفة فاعلموا ان ندرسي موجب النحر وقال ايضا اجمع
 المسلمون على ان من استبان له سنة من رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
 لم يحل له ان يدرعها القول احد من الناس وقال ايضا اذ اوضح الحديث على خلاف قول فاعلموا
 قول على السخايط واعلموا بالسند الصابط وكذا قال مالك لما استشاره الرشيد
 في ان يحل الناس على العمل بما في الموطأ فسنعه من ذلك قال تفرق اصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وآله واصحابه وسلم في البلاد وصار عند كل قوم من الاحاديث ما ليس عند الاخرين
 وانكر الامام احمد رحمه الله على من كتب فتاواه وودونها وقال لا تقلدني ولا تقلد مالك ولا الشوكري
 ولا الاوزاعي وخذ من حيث اخذوا وقال من مثله فقه الرجل ان يقلد دينه الرجل وقال ابو
 داود قلت لاحمد الاوزاعي اتبع من مالك كذا اراد انه اكثر اتباعا من مالك فقال لا تقلدني
 احد من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم واصحابه فخذ به انتهى كلام
 تحفة الانام قال علي القاري واذا تحققت ما تلونا عليك عرفت انه لو لم يكن بض
 من الامام على المرام لكان من المتعين على اتباعه من العلماء الكرام فضلا عن العوام ان يعلموا
 بما صح من سيد الانام ومن الضعف ولم يتجف عرف ان هذا سبيل اهل التدين من السلف
 والخلف ومن عدل عن ذلك فهو يالك مكابروا ان كان عند الناس من الاكابرة انتهى و
 بالجملة هذه النصوص الائمة المجتهدين رضي الله عنهم كما سمعنا واقتوال ائمة العلم في هذا كثيرة جدا
 على انه معلوم من صفات العالم انه لا يرصني ابدأ ان يقدم على حديث رسول الله صلى
 الله عليه وآله واصحابه وسلم بعد محنة احسنه قول نفسه او قول غيره والا لم يكن عالما ولا
 متبعاً لرسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم واذا عرفت بقبول الائمة بانه اذا صح
 بخلاف ما فالوده فانه لا يقلد بهم احد في قولهم بخالف الحديث عرفت ان الاخذ بقولهم مع مخالفة
 الحديث غير تقليد لهم لان هذا القول الذي خالف الحديث ليس قولهم وان قولهم هو حديث
 ولقد كثرت جنبايات المتقليدين على ائمتهم في تعصيبهم لهم فضل قال العلامة ولي الدين

العاقل رحمه الله تعالى النظر في الدليل يعطى السجواز بعين النظر لما تقرر ان الصحابة رضي
 الله عنهم ما كان كهم قتهار على اصطلاح العلماء فان منهم القروي والبواوي ومن سجع منه على
 الله عليه وآله واصحابه وسلم حديثا واحدا وصحبه مرة ولا شك ان من سجع منهم حديثا عن رسول الله
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم واخذ من الصحابة كان يعمل به حسب فهمه فقيها كان اوله ولم يجر
 ان غير الفقيه منهم كلف بالرجوع الى الفقيه فيما سمعه من الحديث لاني زمانه صلى الله عليه وآله و
 اصحابه وسلم ولا بعد في زمان الصحابة وهذا التقرير منه صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم السجواز لعلم
 بالحديث لغير الفقيه وجماع من الصحابة عليه ولو لا ذلك لما اثاروا الراشدون رضي الله عنهم غير
 الفقهاء من الصحابة سيما اهل البوادي ان لا يعملوا بما اخذوا من النبي صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم مخالفة او بواسطة حتى يعرضوا على الفقهاء منهم ولم يرو من هذا عین ولا اثر وهذا هو ظاهر
 قوله تعالى انما اكرم الرسول فخره وما نهاكم عنه فانتهوا ونحوه من الآيات حيث لم يقيد بان لا يكره
 فهم الفقهاء ومن هنا عرفت انه لا يتوقف العمل بعد وصول الحديث الصحيح على معرفة عدم النسخ
 او عدم الاجماع على خلافه او على عدم المعارض بل ينبغي العمل به لانه ان يظهر شيء من
 الموانع فينظر في ذلك يمكن في العمل كون الاصل عديم بانه لو ارضى المانعة عن العمل وقبض
 الفقهاء على اعتبار اصل الشيء احكاما كثيرة في المار ونحوه لا تخفى على المتبحر ككتبتهم ومعلوم ان
 من اهل البوادي والقري البعيدة من كان يحكي عنده صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم مرة او
 مرتين وسمع شيئا ثم يرجع الى بلاده ويعمل به والوقت كان وقت نسخ وتبديل ولم يعرف
 انه صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم امر احد من هؤلاء بالرجعة ليعرف النسخ من المنسوخ
 بل انه صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم قر من قال لا يزيد على هذا ولا نقص على ما قال
 ولم ينكر عليه بانه يحتمل النسخ بل قال دخل الجنة ان صدق او كما قال كذلك امر الصحابة اهل البوادي
 وغيرهم بالعرض على فقيه ليميزه النسخ من المنسوخ فظهر ان المتعبر في النسخ ونحوه بلوغ النسخ
 لا وجوده ويدل على ان المتعبر بلوغه لا الوجود وان المكلف ما جوب بالعمل على وفق المنسوخ
 ما لم يظهر عنده النسخ فاذا ظهر لا يعيد ما عمل على وفق المنسوخ يدل عليه حديث نسخ القبلة
 الى الكعبة المشرفة فان خبره وصل الى اطراف المدينة المنورة كابل قباء وغيرهم بعد ما سلوا على

وفق القبلة المنسوخة فمنهم من وصله الخبر في أثناء الصلاة ومنهم من وصله بعد ان صلى صلوات والنحو
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم قررهم على ذلك ولم يأمر احد انهم بالاعادة فلا عبرة بما قيل لا يجوز
 العمل قبل البحث عن المعارض والمخصص ان ادعى الاجماع عليه فانه لو سلم فاجماع الصحابة وتقرير النبي
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم مقدم على اجماع من بعدهم لا يقال يجوز ان يكون ذلك بعدم
 الاعتماد على صحة الحديث لا نأقول لا كلام فيما لا يعرف صحته وانما الكلام فيما صح وثبت هذا هو
 العمل به بعد ذلك لغير الفقيه على مراجعته الى الفقيه ولا هذا الذي ينظر لي بعد التال في ما
 المسئلة رواية ورواية العمل انما هو دليل شرعي في ذاته اذا احتمل عروض عارض مانع من العمل
 كما حديث الذي وصل الى العامي اذا احتمل ان يكون منسوخا او مخالفا لاجماع جائزا اذا كان
 الاحتمال غير ناش عن دليل واما اذا كان الاحتمال ناشيا عن الدليل فمحل توقف وقول ان
 عدم جواز العمل به بالتمقيق عن ذلك الاحتمال فله نوع قرب الله سبحانه وتعالى اعلم فاذا لم يبلغ العامة
 ان ما هنا نسخ او مخالفة اجماع يكون الاحتمال غير ناش عن دليل بل الاحتمال اصلا فينبغي القول
 بجواز العمل نعم لا ولي ان يسئل عن له البلية الفتوى عن الحكم واما اذا بلغ ان في الايات والآثار
 ما أشهر نسخ بين الصحابة ومنها ما يخالف الاجماع فمقتضى ما ذكره في الهداية من ندره محمد جواد
 العمل به وقال ابن حجر المكي في فتاواه لا يسوغ لمن اهل للفهم ومعرفة صحيح الحديث من سقيمة ولم يتمكن
 من علمي الاصول والعربية ومعرفة خلاف السلف وما خذهم اذا وجد شيئا صحيحا على خلاف
 قول مقلده ان يترك الحديث ويعمل بقول امامه ونقل عن شرح مسلم ان سنة النبي صلى الله
 عليه وآله واصحابه وسلم وقوله اولي وافضل من قول المجتهد الى غير ذلك من النقول قال الشيخ
 محمد حياة دلائل العمل على الخبر اكثر من ان تذكر واشهر من ان تشهر لكن ليس على كثير
 من البشر مخزن السليم الاخذ بالفقه لا الاثر واهمهم ان هذا هو الاولي والاخير فنجعلهم بسبب
 محرومين عن العمل بحديث خير البشر صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وهذه البلية من البلايا الكبر
 فان الله وانا اليه راجعون ومن العجب العجائب انهم اذا بلغهم عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ما يخالف
 الصحيح من الخبر ولم يجدوا له محملا جوزوا عدم بلوغ الحديث اليه ولم يتقبل ذلك عليهم وهذا هو
 الصواب واذا بلغهم حديث يخالف قول من يقلده اجتهدوا في تأويله القريب البعيد وسعوا

في تمام الدنيا واليه واليه ورفاعة فوالله اعلم عن مواضعه واذا قيل لهم عند عدم وجود المحال المعجزة لعل
 من قلده من لم يبلغه خبره فافانوا على القائل القيامه وشنعوا عليه اشد الشناعة وربما جعلوه من اهل
 الفرق الضالة وتقل ذلك عليهم فانظر ايها العاقل الى هؤلاء المساكين يجهزون عدم بلوغ تجد
 في حق ابي بكر الصديق وارضاه ولا يجوزون ذلك في ارباب الذاي سب مع ان البون بين القريين
 كما بين السماء والارض وتراهم يقررون كتب الاحاديث ويطاعونها ويديرونها لا يعلموا بها
 بل يعلموا دلائل من قلده وتاويل ما خالف قوله ويبالغون في المحال البعيدة واذا عجز عن
 الحمل قالوا من قلده انه اعلم منا باحد شيء ولا يعلمون انهم يفتنون حجة الله عليهم بذلك لا يستوي
 العالم والجاهل في ترك العمل بالحجة واذا قرع عليهم حديث يوافق قول من قلده انبسطوا واذا مر
 عليهم حديث يخالف قوله او يوافق مذنب غيره ربما انقبضوا ولم يسمعوا قول الله تعالى فلا وربك
 لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حجة مما تفتت ويسلموا التسليما وكثير منهم
 من يعي فهم الحديث اذا قيل له لم لا تعمل بالحديث مع ادعاء الفضيلة وتعليمه تعلمه واستدلاله
 لم يقدسه وهذا من اغرب الغرائب واذا ذهب لا ذكر لك ما فيهم من العجائب اطال الكلام وفي
 هذا القدر كفاية لمن يعرف الله بصيغته وارشده الى الصواب قال في سجد الرق يجوز تقليد من شاء من
 المجتهدين وان دونت المذاييب ليوم المواساة من مذنبه قلت وهذا الذي ذكره هو الذي
 دل عليه الكتاب سنة واقوال العلماء الاخيار من السابقين واللاحقين ولا عبرة بقول من
 قال خلاف هذا فان كل ما يخالف كتاب الله وسنة رسوله واقوال العلماء الذين هم صدور الدين
 فهو مردود على قائله ولا اظنه الا عديم العلم كثير التعصب الذي هو الموفق لما يجب يرني هذا آخر
 كلامه رح في تحفة الانام والحاصل ان من اعتقد مذاهب المذاييب فانه يودي ذلك الى
 الجحيم ماؤ عليه والى اخراج الآيات والاحاديث عن معانيها التي اراد الله ورسوله صلى الله
 عليه واله واصحابه وسلم فان من قال تجريم كل طعام اهل الذمة والتحريم ذبا يحتمل قوله تعالى
 وللعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم على حل اخذ الحبوب منهم كما تحفظه وتشعر
 نبي محمد المومن المؤثر للمحق على الخلق عن هذه الاعتقادات ورد الاحاديث والآيات الى
 سئل تاويل الفرق الباطنية وكل هذا من قبائح الاعتقادات المذمومة والى لا خاف من حرف

انظر ان احديث ليوافق اعتقاده ان يقلب قلبه وفواده فلا يوفق لمعرفة الحق عنونه كما فعله الله
 فيميرج وبراين النبوة وكذب بها ولو تبعت ما وقع لاهل التقليد من التحريف لجارسته محمد وسيع
 ولكن ما وانا النصيحة لا التشنع وبني تحصل باقل باستفاه واليسر بارقناه **فضل** في التقليد اصله
 في اللغة ما خوز من القلادة التي يقدر غيره بها ومنه تقليد الهدى فكان التقليد جعل في ذلك الحكم الذي
 قلده فيه المجتهد كالقلادة في عنق من قلده وفي الاصطلاح له حد ودوالا ولى ان يقال هو قبول رأى
 من لا تقوم به الحجة بلا حجة وفوائد هذا القيد ومعرفته والمغتنى هو المجتهد وقد تقدم بيان ذلك المستفاد من ليس
 بمجتهد ومن ليس بفقير وعلم من ذلك ان قبول قول النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم والعمل
 ليس من التقليد في شيء لان قوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وقوله نفس السجدة قال القاضي
 في الخلق لا خلاف في ان قبول قول غير النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم من الصحابة و
 التابعين ليس تقليد او قد نقل القاضي في التقريب الاجماع على ان الاخذ بقول النبي صلى الله
 عليه وآله واصحابه وسلم والراجع اليه ليس بمقلد بل هو صار الى دليل وعلم يقين انتهى قال الشوكاني
 في فتح القدير تحت قوله تعالى قل اؤكفونكم باهكم مما وجدتم عليه آباءكم قالوا انما نأمرنا بما ارسلتم به
 كافرين هذا من اعظم الاول على بطلان التقليد وقبحه فان هؤلاء المقلدة في الاسلام انما يعملون
 بقول سلافهم ويتبعون آثارهم ويقفون بهم فاذا رام الداعي الى الحق ان يخرجهم من ضلالة او
 يدفعهم عن بدعة قد تسلكوها وورثوها عن سلافهم بغير دليل غير ولا حجة ولا حجة بل مجرد قال قيل شبهته
 واحضة وحجة زائفة ومقالة باطلة قالوا بما قاله المترفون من بغير العلم انما وجدنا آباءنا على امته
 وانا على آثارهم مقتدون او بما يلاقي معناه معنى ذلك فان قال لهم الداعي الى الحق قد جئنا
 الملة الاسلامية وشملنا هذه الدين المحمدي ولم نتبع آباءنا ولم نتبع اجدادكم وتبعوا آباءكم من قبلكم الا
 بكتاب الذي انزل على رسوله وبما صح عن رسوله فانه المبين الكتاب له الموضع لمجانبة الفارق
 بين محكمه ومتشابهه فتعالوا انروا ما تنازعنا فيه من كتاب الله وسنة رسوله كما امرنا الله بذلك
 في كتابه بقوله فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول فان الله واليهما الهدى لئلا تكون من
 الى ما قاله اسلامكم ورج عليه اباكم نفروا نفروا الوحش وروا الداعي لهم الى ذلك بكل حجة ودر
 كانهم لم يسمعوا قول الله سبحانه انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا

سمعنا واطعنا ولا نقوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم جرعا مما تحضرت عليهم التسليما فان قال لهم النقيب هذا العالم الذي تقتدون به وتتبعون اقواله فهو مثلكم كونه تعبدوا بكتاب الله وسنة رسوله مطلقا منه ما يوطئ به منكم واذا عمل به اياه عند عدم وجدانه للدليل فذلك رخصة له لا لئلا ان يتبعه غيره عليها ولا يجوز له العمل بها وقد وجد له دليل الذي لم يجده وانا انا وجدكموه في كتاب الله وفيما صح من سنة رسوله وفي
الهدى لكم مما وجدتم عليه اباكم قالوا لا نفعل بهذا ولا نسمع لك لا طاعة ووجدوا في صدورهم
عظم الحج من كتب الكتاب السنة ولم يسموا ذلك الا ذنوا له وقد سبب لهم الشيطان عصى يوكون
عليها عند ان يسموا من يعوجهم الى الكتاب السنة وهي انهم يقولون ان اماننا الذي قدنا
واقدين اياه علمنا بكتاب الله وسنة رسوله وذلك لان اذانهم قد قصورت من يقتهون
تصورا عظيما بسبب تقدم العصر وكثرة الابتلاء وما علموا ان هذا منقوم عليهم مدفع به في
وجوههم فانه لو قيل لهم ان في التابعين من هو اعظم قدرا واقداما من صاحبكم فان كان
تقدم العصر وجلالة القدر مرتبة توجب الاقتدار فتعالوا حتى اريكم من هو اقدم عصرا واهل
قدرا فان ابيتم ذلك ففي الصحابة رضه الله عنهم من هو اعظم قدرا من صاحبكم علما وفضلا جلالة
وقدرا فان ابيتم ذلك فيها انا او لكم على من هو اعظم قدرا واهل خطرا واكثر اتباعا واقداما
وهو محمد بن عبد الله نبينا ونبيكم ورسول الله اليك فتعالوا فبذره سنة موجودة في
وقاير الاسلام ورواينه التي تلتقيها جميع هذه الامة قرنا بعد قرن وعصر بعد عصر وهذا كتابنا
خالق الكل ورازق الكل موجود لكل من اظهرنا موجود في كل بيت بيد كل مسلم لم يخلق تخيرا ولا
ولا زيادة ولا نقص ولا تحريف ولا تصحيف ونحن وانتم من فهم الغاطة وتقبل معانيه فتعالوا ان
اتخذ من معدنه ونشره صفوا لما من بعبه فهو اهدى مما وجدتم عليه اباكم قالوا لا نسمع ولا طاعة
ما بلسان المقال او بلسان الحال فتدبر هذا وتامل ان بقي فيك بقية من الانصاف او شجة
من خير ومرتعة من جوارحته من دين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد اذنت هذا غاية
الايضاح في كتابي الذي سميت ارباب الطلب منتهى الارب فارجع اليه ان رمت ان تنجلي عنك
ظلمات التعصب تشع لك سحاب التقليد استبه وادرح القول المفيد في حكم التقليد وهو كتاب

مفيد جدا لكم من كتب رسائل في هذا الباب لم تدع نقال متقالا ولما نظر بالباطل مجالا لنعم ما قال
بعضهم **س** لقد سمعت لونا ديت حيا ولكن لا حيوة لمن تباوى ولو نار انفتحت لقد اضاءت
ولكن كان نفتح في رماو فباله عليك يا هذا ان كنت مقتديا بالائمة فزع الهوى وابعده
والزم العور والعفة ولازم الكتاب السنة فما فيهم والذين بندها ظهر يا ولا اقتدى بهم من اتخذها
نسيا فسياسا من اصر بعد مثل هذا التفهيم على الاقبال بالكلية على كل علم مبتدع وكلام دقيق وفقه عميق
وعلى التيقن بالكتاب السنة فهو حقيق بقول القائل **س** له بصير الزرقاني كل بدعة ولكنه عن
منهج الحق اراد **فصل** في تنوير العيين قد غلب الناس في التقليد وتعصبوا في التزام تقليد شخص
معين حتى منعوا الاجتهاد في مسئلة ومنعوا تقليد غير امامه في بعض المسائل وهذا هو الدار العضل
الذي اهلك الشيعة فهو لا ايضا اشرفوا على هلاك الا ان الشيعة قد بلغوا اقصى ما فجزوا والمنصوص
بقول من يزعمون تقليده وهو لا اخذوا بها ولو الروايات الشهوة الى قول امامه واتي
ناويل قول الامام الى الروايات ان قبل والا فالترك ونحن نبثت بنجزي التقليد سبج الاجتهاد ونقول
اما الاول فلا نعلم ينقل عن عوام الصحابة والتابعين وغيرهم من السلف التزام التقليد شخص معين بل كان اجماع
في تحقيق المسئلة الاستفتاء عن الفقهاء فتارة من بدأ وتارة من ذلك قال في المسلم لا يرجع التقليد
عما عمل به اتفاقا بل يقيد غيره وفي غيره المختار نعم ونقول ايضا ان بعد التزام تقليد شخص معين لم يجمع على
لزوم الاستقرار عليه كما في المسلم ولو التزم ندها معين فعمل يلزم الاستمرار عليه فليل نعم وقيل لا وجب
الا ما وجبه الله ولم يوجب على احد ان يذهب بذهب واحد من الائمة الاربعة وعليه السبيل وفي
التحرير وهو الغالب على الظن انتهى ويستفاد منه ان المراد بالرجوع هو ما ذكرنا والافان كان المراد
بالرجوع في فعل هو الرجوع في نوع ذلك الفعل فكيف يمكن الاتفاق في منعه والاختلاف في الاستمرار
بعد الالتزام فانه اذا التزم تقليد شخص معين فقد التزم في جميع الافعال فاذا خالفه في فعل لم يلزم الرجوع
بل نقول ان فيما اشتهر من منع التقاط الرخص ايضا خلاف قال في المسلم ويستخرج منه اي من
قول السبيل المذكور جواز اتباعه رخص المذاهب لا يمنع منه مانع شرعي اذ لا انسان ان يسلك
الاخف عليه ونقول ايضا ان اتباع الاربعة ايضا مما لم يجمع على منعه قال صاحب المسلم في
آخر الكتاب عليه اي على منع العوام من تقليد الصحابة بنى ابن الصلاح منع تقليد غير الاربعة لان

وذلك اى التفتيح والتبشير لم يردنى غيرهم وفيه ما فيه ثم بين وجه النظر فى المنهية ناطلا عن القرانى انه
 انعقاد الاجماع على ان من اتهم فله ان يقلد من شار من العلماء بغير حرج واجمع الصحابة على ان من
 استغنى ابكروا وعمر وقد جافله ان يستغنى اباهريرة ومعافى بن جبل وغيرهما ويعمل بقولهم من غير تكبر
 فمن اى رفع نين الاجماعين فعليه الدليل ونقول ان اتباع مذهب كنفية مثلا ليس تقليد شخص
 معين فان المذهب الكنفى عبارة عن مجموع اقوال عدة المجتهدين المطلقين كالمجتهدين وصاحبه وزفر
 فان نسبتهم الى يوسف مثلا الى ابى حنيفة كنسبة احمد الى الشافعى على ما يظهر بالرجوع الى مواضع
 الاختلاف من الفروع والاصول فوحدة هذا المذهب اختيارية فقط قول وحدة المذاهب الاربعة ايضا
 كذا كذا فلا يلزم على متبعه نقصان كما لا يلزم على متبع المذهب الكنفى وليت شعري كيف يجوز
 التمسك شخص معين مع ما كان الرجوع الى الروايات المنقولة عن النبى صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
 الضرورية الدالة على خلاف قول الامام المقلد فان لم تترك قول امامه فقيه شائبة من الشرك
 كما يدل عليه حديث الترمذى عن عدى بن حاتم انه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله و
 اصحابه وسلم عن قوله اتخذوا احبارهم ورسبا منهم اربابا من ذى الابد والمسيح ابن مريم فقال
 يا رسول الله انما اتخذوا احبارنا ورسبا لنا اربابا فقال انكم حللتم ما حلوا وحرمتهم ما حرما واوليس الى
 التقيد في العقائد على ما ينطق به لفظ صلاتهم وحرمتهم فان التحريم والتحليل انما يستعملان في
 الافعال وليس المراد التقليد طلاقا ولا لازم تكليف كل عامي بالاجتهاد وليس المراد به رد النصيب
 وانكار ما في مقابلة قول المتهم والام لا يكونوا الضارى بل المراد هو تاويل الدلائل الشرعية الى
 قول المتهم فعلم من هذا ان اتباع شخص معين بحيث تيمسك بقوله وان ثبت على خلافه دلائل من
 الكتاب السنة ويؤول الى قوله ثوب من الضرمانية وخط من الشرك العجب من القوم لا يخافون
 عن مثل هذا الاتباع بل يحيفون تاركه فهاحق هذه الآية في جوابهم وكيف اخاف ما تشركون به
 ولا تخافون انكم تشركتم بالله ما لم ينزل به سلطانا فامى الفرقين حق بالامن ان كنتم تعلمون ه
 ثم نقول اننا لا نعلم اذا كان مجتهد اى مسلم لم يكن حنفيا فان كثير من المجتهدين كالصاحبين
 زفر والطبري وابى جصاص وغيرهم كانوا من الحنفية مع ان اجتهادهم اظهر من الشمس ولا سلم
 ايضا ان جميع مجتهدى بعض المسائل قول مجتهد وفى بعضها قول مجتهد آخر فرق الاجماع بل

بل يخرق للاجماع بوان يذهب الى قول في مسئلة واحدة يخالف لاقوال جميع من سلف فان نعد
 المسكتين يمنع الاجماع المركب كما هو مذكور في كتب القوم بل التفصيل في مسئلة واحدة شتملة على
 شرائط واركان اختلف فيهم على قولين فاثبات شرطية بعض كنية موافقة بقول المثبت ونفي
 بعضها موافقة بقول الثاني مما اتفق على كونه مخالفا للاجماع كما هو مذكور في شرح المسلم وفي شرح
 الموافق نعم الايمان بفعل مشتغل على منافاة بالاجماع وان اختلف فيكل واحد منها خرق الاجماع
 واما قولهم المجتهد اعز من الكبريت الاحمر فالمراد به المجتهد المطلق واما المجتهد في مسئلة واحدة فهو كذا
 اذ لا يغني به الا من اطلع على جميع الدلائل المتعلقة بهذه المسئلة مع العلم بطريق دلالة اللفظ على
 المعنى الاغوى والشرعى ولا يريد بالعلم بها العلم بدقائقها مثل احقيقة والشافعي بل بقدر راسيته
 عليه رجحان الفطن فهو ليس بغريب بل مثل هذا يوجد كثيرا في اكثر الازمان وهو يكفي للعمل وترك التقليد
 في تلك المسئلة ولا نسلم ايضا ان عمل المقلد في بعض المسائل بقول مجتهد وفي بعض آخر بقول
 مجتهد آخر رجوع عن قول امامه او سخر الرجوع عن قول امامه في فعل هو خلاف في ذلك الفعل الشخص ^{الطاهر}
 بعد ان يصلح مثل هذا بالرجوع فمنع الاجماع على منعه كما سبق واما الثاني فلما شاع وزاع في الصحا
 والتابعين اكثر العلماء المجتهدين فيما لا يقدر وا عليه بالاجتهاد الرجوع الى العلم منهم قال في
 المسلم اختار في تجزى الاجتهاد فالأكثر نعم ومنهم الغزالي وابن الهمام وبوالاشبه انتهى وفي
 اعلام الموقعين الاجتهاد حالة يقبل التجزى والافتقار فكون الرجل مجتهدا في نوع من العلم مقفلا
 في غيره او في باب من ابوابه كمن استفهم وسعد في نزع العلم بالقرآن وادلتها واستنباطها من كتابها
 والسنن دون غيره من العلوم او في باب الجهاد والحج وغير ذلك فهذا ليس له فتوى فيما لم يجتهد
 ولا يكون معرفته بما اجتهد فيه سوغته له للافتقار بما لا يعلم في غيره وإن له ان يفتي في النوع
 الذي اجتهد فيه ثلثة اوجه اصحها اجواز بل هو الصواب المقطوع به والثاني المنع والثالث الجواز
 في الفرعين دون غيرهما فحجة اجواز انه عرفنا حق ووليله وقد بذل جهده في معرفة الصواب
 فحكمه في ذلك النوع حكم المجتهد المطلق فان قيل فما قولون فمن بذل جهده في معرفة مسئلة او
 مسئلتين بل ان يفتي بهما قلنا نعم في صحيح القولين وهما وجبان لاصحاب احمد بل هذا لا من التلخيص
 عن الله ورسوله وخرى الله من انان الاسلام ولو بشر كلمة خير ومنع هذا من الافتقار بما نعم

حظا محض وبالمد التوفيق **فصل** تغيير الفتوى واختلافها بحسب الازمنة والامكنة والاحوال
 والنيات وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة اوجب من الحرج والاشتقاق وكثيف لا يسيل
 اليه ما يعلم ان الشريعة الباهرة التي هي في اعلى رتب المصالح لانا في به فان الشريعة مبناها واسسا
 على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة
 كلها فكل مسألة خرجت عن العدل الى الجور وعن الرحمة الى ضدها وعن المصلحة الى المفسدة
 وعن الحكمة الى العبث فليست من الشريعة وان ادخلت فيها بالتأويل في الشريعة عدل الله
 بين عباده ورحمته بين خلقه وظلته في ارضه وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله اتم دلالة
 واصدقها وهو نوره الذي به البصر المبصرون وهداه الذي به اهتدى المهتدون وشفاء
 التام الذي به دوا كل عليل وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سوار
 السبيل فنه قررة العيون وحيوة القلوب لذة الارواح في لها الحية والغذاء والدوار والهنوء
 والشفاء والعصمة وكل خير في الوجود فانما هو مستفاد منها وحاصل بها وكل نقص في الوجود
 من اضرعتها وقد ضرب الحافظ ابن القيم رحمه الله لك امثلة كثيرة في فصول عديدة تستغرق
 كرايس فلنذكر منها شيئا يسير ابتصرة لمن البصر وعبرة لمن اعتبر **فصل** منها ان النبي صلى
 الله عليه وآله واصحابه وسلم نبى ان تقطع الايدي في الغزور واه ابوداؤد وهذا حد من حدود الله
 تعالى قد نبى عن اقامته في الغزو خشية ان يترتب عليه ما هو البغض الى الله من تعطله او تأخير
 من يحق صاحبه بالمشركين حية وغضبا كما قاله عمر وابو الدرداء وخديفة وغيرهم وقد فضل احمد
 واسحق بن راهويه والاوزاعي وغيرهم من علماء الاسلام على ان الحد ولا تقام في ارض
 العدو وقال ابو محمد المقدسي وهو اجماع الصحابة وليس فيه هذا ما يخالف لضا ولا قياسا ولا قاعدة
 من قواعد الشرع ومنها ان عمر بن الخطاب سقط القطع عن السارق في عام الجماعة ومنها
 ان النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فرض صدقة لفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب
 او صاعا من اقط ونحوه كانت غالب اقواتهم بالمنية فاما اهل بلد او محلة قوتهم غير ذلك فاما
 عليهم صاع من قوتهم فان كان قوتهم من غير ايجوب كاللبن واللحم والسمك اخرجوا فطرهم من قوتهم
 كانوا ما كان هذا قول جمهور العلماء وهو الصواب الذي لا يقال بغيره اذ المقصود خلة المسكين

يوم العيد ومواساتهم من جنس النقيصة إل بلدهم وعلى هذا فيجزي الخراج الدقيق وإن لم يصح فيه ريث
ومنها أن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم نص في المطرة على رد صاع من تمر بل اللبن فقليل هذا
حكم عام في جميع الامصار حتى في المصر الذي لم يسمح ابله بالتمر ولا راوه فيجب خراج قيمة الصاع في موضع التمر
ولا يخرجهم اخرج صاع عن قوتهم وهذا قول اكثر الشافعية واصحابه وخالفهم آخرون فقالوا بل يخرج في كل
موضع صاع عن قوت ذلك البلد لهذا يصحح وقد ورد في بعض الفاظ هذا الحديث صاعا من بلعام
فصل ومنها أن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم منع الحائض من الطواف بالبيت حتى تطهر
وقال اصنع ما يصنع الحاج غير أن لا تطوف بالبيت فظن من ظن أن هذا الحكم عام في جميع الاحوال والازمان
ومتسك بظاهر النص رأى منافات الحيض للطواف ونازعهم في ذلك فريقان احدهما صحح الطواف
الحيض كما يقوله ابو حنيفة واصحابه احمد في رواية وبه لا لم يجعلوا ارتباط الطهارة بالطواف والفرق
الثاني جعلوا وجب الطهارة للطواف كارتباطها بالصلوة واطال الحافظ ابن القيم رضي الله عنه
في بيان ذلك ثم قال والكلام في هذه الحادثة في فضلين احدهما في اقتضاء قواعد الشرعية لها
لامنافاتها لها والثاني في أن كلام الائمة وفتاواهم في الاشتراط والوجوب غايه في حال القدر
والسعة لاني حال الضرورة والعجز فلا فتا بها لاني في فعل الشارع ولا قول الائمة **فصل** ومنها
أن المطلق في زمن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وزمن خليفته ابي بكر وصدر من خلافة عمر كان
اذا جمع الطلاق الثلاث لم ينفذ واحدا جعلت واحدة كما ثبت في صحيح مسلم وغيره بطرق كثيرة وهي نفس
المراد من قوله تعالى الطلاق مرتان فهذا الكتاب له وهذه سنة رسول الله وهذه لغة العرب وهذا
عرف الخطاب هذا خليفته رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم والصحابة كلهم معه في عصره
وملا شيوخ من عصر عمر على هذا المذهب فتوى واقراوا وسكوتوا ولقد اوعى بعضهم ان هذا اجماع
قديم ولم يجمع الامة وساد محمد على خلافة بل لم يزل فيهم من يفتي به قرنا بعد قرن الى يومنا هذا
المقصود ان هذا القول قد دل عليه الكتاب السنة والقياس والاجماع القديم ولم يأت بجمع اجماع
يطله ولكن رأي عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الناس استهانوا بامر الطلاق وكثر منهم ايقاع جملة
واحدة فسلك من مصلحة عقوبتهم بارضائهم عليهم ورأي ما كان في عهد النبي صلى الله عليه وآله
اصحابه وسلم وعبد الصديق وصدر من خلافة كان لا يبق بهم لانهم لم يتابعوا فيه وكانوا يقولون

انه في الطلاق فلما تركوا تقوى الله وتلاعبوا بكتاب الله وطلقوا على غير ما شرع الله ان يحرم بالتمسك
 عقوبة لهم فبذلك مما تغيرت الفتوى فيه لتغير الزمان وقد اطل الحافظ ابن القيم رحمه الله في بيان هذه المسئلة
 في كتاب غائبة الفهائم اعلام الموقعين وغيره في غير ما وصلنا من كتابه رسالة مستقلة في هذا وبالله
 التوفيق **فصل** ومما يتغير به الفتوى تغير العرف والعادة في موجبات الالمان والاقرار والنذور
 وغير ما واطال الحافظ ابن القيم رحمه الله في بيان امثلة ذلك الى اوراق ومنها الالتزام بالصدق الذي
 اتفق الزوجان عليه على تأخير المطالبة به وان لم يسم اجلا بل قال لزوج مائة مقدمة ومائة مؤخره فان
 المؤخر لا يستحق المطالبة به الا بموت او فرقة هذا هو الصحيح وهو منصوص احمد واختاره قدام شيوخنا
 والقاضي ابو يعلى وهو اختيار شيخ الاسلام بن تيمية وهو قول اخفى والشعب والليث بن سعد وله
 فيه رسالة كتبها الى مالك نكر عليه خلاف هذا وقال ابن حماد بن ابى سليمان ابو حنيفة وسفيان
 الثوري ابو عبيدة يبطل الاجل بهالة تحمله ويكون حالا واطال الحافظ ابن القيم رحمه الله في بيان ذلك
 الى اوراق وساق مذاهب الفقهاء واولئهم فليرجع اليه ثم عقد فصولا كثيرة في كرايس طولية
 في ابطال الحيل التي احدثها الفقهاء في كل باب وتغيرت بها الفتاوى قريبا بعد قرن وهي نفيسة
 جدا يحتاج اليها كل طالب الحق **فصل** تجزئة الحيل تناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة فان
 الشارع يسد الطريق الى المفسد بكل ممكن من المحتمل يفتح الطريق اليها بحيلة فليس من يمنع من كسائر
 خفية الوقوع في المحرم الى من يحيل الحيلة في التوصل اليه فهذا الوجود الذي ذكرنا الحافظ ابن القيم
 اصنافا تدل على تحريم الحيل والعمل بها والافتقار بها في دين الله وسائر ما دل احاديث العن
 وجبايتها من استحل ثمار الله واسقط فرائضه بالحيل كقوله لعن الله الراشعي والمرشعي لعن الله
 اليهود وحرمت عليهم الشحوم فحملوا وباعوها واكلموا ثمنها لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه وشايد
 ومعلوم ان الشايد والكاتب ما يكتب يشهد على الربا المحتمل عليه ليتكمن من الكتابة والشهادة
 بخلاف ربا المجاورة الظاهر لعن في الخمر عشرة عاصرا ومختصرا ومعلوم انه لا عصر عبدا لعن
 الواصل والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وفرق بينهما من اكل الربا وموكله والمحلل والمحلل
 في حديث ابن مسعود وذلك للقدر المشترك بين هؤلاء الاصناف وهو التلبس في
 هذه تظلم من الحق باليس فيها والمحلل من الرغبة باليس عنده واكل الربا يستحل بالتلبس في

فيظهر من عقد التبايع ما ليس له حقيقة فهذا يستحل الربوا بالبيع وذلك يستحل الزنا باسم النكاح فهذا
 يفسد الاموال وذلك يفسد الانساب ابن مسعود وهو راوى هذا الحديث وهو راوى حديث ثني
 عليه الزنا والربوا في قوم الله جلوا بانفسهم العقاب الله تعالى مسح الذين استخاوا محارمه بالحيل قور
 وخنازير جزاء من جنس علمهم فانهم لما استخسروا شرعه وغيره عن وجهه مسخ وجوههم وغيره عن خلقتها والله
 تعالى ذم اهل الخداع والمكر ومن يقول بلسانه ما ليس في قلبه واخر ان المنافقين يخادعونوه وهو
 خادعهم واخبر عنهم بمخالفة طواغيتهم لبواطنهم وسرايرهم لعلانيتهم واقتولهم لافعالهم ونداشان ارباب
 الحيل المحرمة وهذا لا وصاف منطبقه عليهم **فصل** يحرم على المفتي اذا جأته مسئلة فيها تحيل استقا
 واجب وتحليل محرم او مكر او خداع ان يعين المستفتي فيها او يرشده الى مطلوبه وبقيته بالظاهر الله
 يتوصل الى مقصده بل ينبغي له ان يكون بصيرا بمكر الناس وخداعهم واحوالهم ولا ينبغي له ان يكون
 الظن بهم بل يكون حذرا فطنا فقيها في احوال الناس ومورهم يوازن فقهه في الشرع والكمين
 كذلك لا غ وازاغ وكم من مسئلة ظاهرا با ظاهريه وباطنا ظاهرا فالغريظ الى ظاهرها ويقضى بجوازها و
 ذو البصيرة ينقد مقصدا وباطنها فالاول عليه وغل المسائل كما يروج الجاهل بالنقد وغل الدراهم
 والثاني يخرج زيفها كما يخرج الناقد زيف النقود وكم باطل يخرج به الرجل بحسن بلفظه وتمنيقه وبراء
 في صورة حق ومن حتى يخرج منه سوء بصيرة في صورة باطل ومن له ادنى فطنة وخبرة لا يفتي عليه
 ذلك من اغلب احوال الناس لكثرة مشبهاته يستغنى عن الامثلة بل من تامل المقالات الباطنة والبدع
 كلها وجد ما وان اخرجهما اصحابها في جواب مستحسنة وكتبوا بالفاظ يقربها من له يعرف حقيقتها و
 المقصود انه لا يحل له ان يفتي بالحيل المحرمة ولا يعين عليها ولا يدل عليها ايضا والسد في امره قال
 ايوب السخيتي في بخا دعون الله كما يخادعون الصبيان وقال ابن عباس من دعى الله بخادعه و
 قال بعض السلف ثلث من كمن عليه المكر والبغي والنكث قال تعالى لا يحق المكر السيئ
 الا با به وقال انما بغيكم على انفسكم وقال من نكث فانهما نيكمت على نفسه وقال الامام احمد رحمه
 هذا الحيل التي وضعها هؤلاء واذا خالوا الى السنن فاستألفوا في نقضها التوالى الذي قيل لهم انه
 حرام فاستألفوا فيه حتى حلوه وقال ما اخبرهم بعينه اصحاب الحيل تجادلون النقص سنن رسول الله
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وقال من استألف بحيلة فهو حارث وقال اذا استألف على شيء ثم

احتمال بحيلة فصار اليها فقد صار الى ذلك الذي مات عليه بعينه **فصل** لا يجوز للمفتي تتبع
 الجليل المحرمة والمكرهه ولا تتبع الرخص لمن اراد نفعه فان تتبع ذلك فسق وحرم استفتاءه فان
 حسن نفسه في حيلة جائزة لاشبهته فيها ولا يفسده لتخليص المستفي بها من حرج جاز ذلك بل
 استحباب قدر شدا له تعالى فيه اليوب الى التخاص من البحث بان ياخذ بيده منعنا فيضرب بالمرء
 ضربة واحدة وارشد النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم الى بيع التمر بذارهم ثم يشتري
 بالدارهم ثم اخر فيخلص من الربوا فاحسن المخارج ما خلاص من الماثم واقع الجليل ما وقع في المحارم واسقط
 ما اوجبه الله ورسوله من الحق اللازم قال السافظ ابن القيم رحمه الله وقد ذكرنا من النوعين بالحكم
 لا تطفح بحيلة في غير هذا الكتاب انتهى وهو كما قال وذكر سبعين فائدة متعلق بالفتوى واحكامها يحتاج
 اليها كل من له المام بالحق وحاجته الى الديانة ثم ختم كتابه بهذا كرفصول يسيرة قد راعيا عظيم امرنا من
 فتاوى امام المفتين ورسول رب العالمين يكون ربه جال هذا الكتاب رقاع على حلة هذا التاليف قد
 افردتها برساله مستقلة ليعلم بها الانتفاع وبالله التوفيق **فصل** الذين نصبوا انفسهم للفتوى
 اقسام احدها العالم بكتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة فهو المجتهد في احكام النوازل
 يقصد فيها موافقة الاولة الشرعية حيث كانت ولا ياني في اجتهاده وتقليده بغيره احيانا فلا يتجدا
 من الائمة الا وهو مقلد من هو اعلم منه في اجتن الاحكام وقد قال الشافعي رحمه في مواضع من الحجج
 تقليد العطار فهدى النوع هم الذين يسعون لعم الاقتا ويسعون استفتاء وهم ويتاوى بهم فرض الاجتهاد
 وهم الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ان الله يبعث لهذه الامة على راس كل
 مائة من يجدها ومينبا بهم غرس الله الذين لا يزال يجرهم في دينه وهم الذين قال فيهم على كرم الله
 وجهه لن نخلو الارض من قائم له بحجج **النوع الثاني** مجتهد مقيد في مذنب من انهم به مجتهد
 في معرفة فتاواه واقواله وماخذه واسوله عارف بها تمكن من التخرج عليها وقياس المأميرين انهم
 عليه على منعه من غير ان يكون مقلدا لامة في حكم ولا في الدليل لكن يسلك طريقة في
 الاجتهاد والفتيا ودعا الى مذهبه ورتبه وقرره فهو موافق له في مقصده وطريقه وقد ادعى
 هذه المرتبة من الحنابلة القاضي ابو يعلى على بن موسى في شرح الارشاد الذي له ومن الشافعية
 خلق كثير وقد اختلفت الحنفية في ابى يوسف ومحمد وزفر بن الهذيل والشافعية في المزني و

ابن شريح وابن المنذر ومحمد بن نصر المروزي والالكيتي في انساب بن عبد الحكم وابن القاسم وابن
 وهب السجستاني في ابني حاد والقاضي هل كان هؤلاء مستقلين بالاجتهاد او متقيدين بمذاهب ائمتهم
 في كل ما قالوه وخلافهم لهم اظهر من ان يكونوا مكان منهم المستقل والمستكثر ورتبة هؤلاء دون السنة
 في الاستقلال بالاجتهاد **النوع الثالث** من هو متبني في مذاهب من انتسب اليه مقرر بالادلة
 متفق لفتاواه عالم بها ولكن لا يتعدى اقواله وفتاواه ولا يجادل فيها واذا وجد نفس امامه لم يعدل عنه
 الى غيره البتة وهذا شان اكثر المصنفين في مذاهب ائمتهم وهو حال اكثر علماء الطوائف وكثير منهم يظن
 انه لا حاجة به الى معرفة الكتاب السنة والقرينة لكونه يخبري نصوص امامه فحي عنده كنصوص الشارح
 قد كتبه بها من كلغة الشعب المشتقة وقد كفاه الامام استنباط الاحكام لا مونة استخراجها من النصوص
 وقد يرى امامه قد ذكر حكما بدلية فيكتفي بهذا كالدليل من غير بحث عن معارض له وهذا شان
 كثير من اصحاب الوجوه والطرق والكتب المطولة والمختصرة هؤلاء لا يدعون الاجتهاد ولا يقررون
 بالتقليد وكثير منهم يقول اجتهدنا في المذاهب فرائيا اقربها الى الحق مذاهب امامنا وكل منهم يقول
 ذلك عن امامه ويبرع انه اولى بالاتباع من غيره ومنهم من يغلو فيوجب اتباعه ويمنع من اتباع غير
 فياخذ العجب من اجتهاد من هم الى كونهم متبعينهم ومقلدونهم علم من غيره الحق بالاتباع من سواه
 وان مذاهبهم هو المرجع والصواب واعز منه وقعيهم الاجتهاد **نوع** كلام الله ورسوله على غاية البيان
 وتضمنه لجوامع الكلم وفصل الخطاب برأيه من التناقض والاختلاف والاضطراب ففقدت بهم
 همهم واجتهادهم عن الاجتهاد فيه ونهضت بهم الى الاجتهاد في كون امامهم علم الاممة واولاها بالصواب
 واقواله في غاية القوة وموافقة السنة والكتاب والى المستعان **النوع الرابع** طائفة
 تفقه في مذاهب من انتسب اليه وحفظت فتاواه وفروعه وقرنته على نفسها بالتقليد المنحصر
 من جميع الوجوه فان ذكر والكتاب السنة يوافق في سلكه فخلع وجه التبرك والفضيلة لا على وجه
 الاحتميل والعلل واذا راول حديثا صحيحا مخالفا لاقول من انتسب اليه اخذوا بقوله وتركوا الحديث
 واذا راولا بأكبر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم قد اختلفوا بفتيا ووجدوا الامام فتيانها فيها
 بفتيا امامهم وتركوا فتاوى الصحابة قائلين بان الامام علم بذلك منا ونحن قد قلناه فلا تتعدا
 ولا تتخطاه بل هو اعلم بما ذهب اليه منا ومن عدل هؤلاء فمتكلم متخلف قد بان بنفسه عن تبة

المشتغلين بغيره من غير ان يكونوا من الممكدين ان ساء القدر واستقل بالجوهر
 قال يجوز بشرطه ويجوز ان يمنع مانع شرعي ويرجع في ذلك الى راي الحاكم ونحو ذلك من الاجوبة
 التي يجنبها كل جاهل ويستتحي منها كل فاضل فتاوى الفتنم الاول والثاني من جنس توقيعات
 نوابهم وخلافهم فتاوى النوع الثالث والرابع من جنس توقيعات خلفاءهم وانما هم ومن عدمهم
 فمتشبع بما لم يعط تشبه بالعلماء محاك للفضل وفي كل طائفة من الطوائف يتحقق فيه ومحاك له
 تشبه والعدم المستعان **فصل** اتباع الائمة يقتولون كثيرة ابا قوالهم القديمة التي رجحوا عنها وبها
 سوجو في سائر الطوائف فاحفيفة يقتولون بلزوم المنذورات التي محزبها مخرج الفرض كاللحج والصوم
 والصدقة قديما وعن حيفيفة رجحانه جمع قبل موته بثلاثة ايام الى التكفير والحنابلة يفتيه كثير منهم
 بوقوع طلاق السكران وقد صرح الامام احمد بالرجوع عنه الى عدم الوقوع والشانعية يفتون بالبقا
 القديم في مسئلة التثويب وامتداد وقت المغرب ومسئلة التبايع عن النجاسة في الماء الكثير وعدم
 استحباب قراءة السورة في الركعتين الاخرتين وغير ذلك من المسائل وهي اكثر من عشرين مسئلة و
 من المعلوم ان القول الذي صرح بالرجوع عنه لم يبق ندبها له فاذا افتى الفتية بجمع لضعه على خلافه
 رجحانه عنده لم يخرج به ذلك عن التذنب بمذنبه فالذي يجرم عليه ان يفتي بقول غيره من الائمة
 الاربعة وغيرهم اذا ترجع عنده فالحق في الاول قد كان ندبها له مرة بخلاف ما لم يقل قط قيل
 هذا فرق عدم التأثير اذا قال به وصرح بالرجوع عنه بمنزلة ما لم يقوله وهذا كله مما يتبين ان اهل العلم
 لا يقيمون بالتقليد لبعض الذي يجوزون لاجل قول كل من خالف من قدوه هذه طريقة جديدة
 وخيمة وادثة في الاسلام مستلزمت لانواع من الخطار ومخالفة الصواب الساعلم **فصل** في جذر
 الذي نجاف مقامه بل يري الله سبحانه ان يفتي السائل بمذنبه الذي يقوله وهو يعلم ان
 غير في تلك المسئلة ارجح من مذنبه واضح دليله في حلة الرياسته على ان يقيم الفتوى بما يتجاسر على
 طمأن الصواب في خلافه فيكون خائفا لله ولرسوله وللسائل وخائفا له ولا يعصدي
 كيد الخائنين وحرم انجته على من يفتيه وهو غاش للاسلام وابله الدين النصيحة والغش مضى
 للدين كحضاوة الكذب للصدق وللباطل للحق وكثيرة ما يروى والمسئلة تتعقبا فيها خلاف المذهب
 فلا يسعنا ان نفتي بخلاف الاعتقاد فيمكن المذهب الرجح ويرجحه ويقول هذا هو الصواب هو

ان يؤخذ به ولا يجوز للمقلد ان يقتضي في دين الله بما هو مقلد فيه وليس عليه بصيرة منه سوى انه
 قول من قلده دينه هذا اجماع من السلف كلهم وصرح به الامام احمد والشافعي وغيرهم قال ابو عمرو
 بن الصلاح قطع ابو عبد الله عليه السلام الشافعية بما رواه النهر والشافعي ابو الحسن الروباني
 صاحب بحر الخواص غيرهما بان لا يجوز للمقلد ان يقتضي بما هو مقلد فيه وكذا لا يجوز للمفتي ان يعمل بشي
 من الاقوال والوجوه من غير نظر في الترجيح ولا يعتد به بل يحتفي في العمل بمجرد كون ذلك قولاً قال
 امام او وجهاً ذهب اليه جماعة فيعمل بما يشاء من الوجوه والاقوال حيث راي القول وافق اراء
 وغرضه عمل به فارادته وغرضه هو العيار وبها الترجيح وهذا حرام باتفاق الامة وهذا مثل ما حكى القا
 ابو الوليد الباجي رحمه عن بعض اهل زمانه ممن نصب نفسه للفتوى انه كان يقول ان الذي لصقه
 على اذا وقعت له حكومة او فتيا ان افتيه بالرواية التي توافقه وقال اخبرني من اثنى به انه وقت
 رواقة فافتاه جماعة من المفتين بما يفرضه وانه كان غائباً فلما حضر سألهم بنف فقالوا لم نعلم انها
 لك افتوه بالرواية الاخرى التي توافقه قال وهذا محال خلاف بين المسلمين ممن يعتد بهم
 وباجلته فلا يجوز العمل بالاختار في دين الله بالنسبة والتخير وموافقة الغرض في طلب القول له
 يوافق غرضه وغرض من يحبه فيعمل به ويفته ويحكم به على عدوه ويفتيه بضرع وهذا من افترق القسوة
 واكبر الكبار وادب المستعان **فصل** لا يجوز للمفتي ان يشهد على الله ورسوله بان الله حل كذا او
 حرمه او اوجبه او كرهه الا بما يعلم ان الامر فيه كذلك فان الله ورسوله على اباحتها او تحريمها
 او ايجابها او كراتها او ما لوجهه في كتابه الذي تلقى عن قلده دينه فليس له ان يشهد على الله ورسوله
 وايخر الناس بذلك لا علم له بحكم الله ورسوله قال غير واحد من السلف ليحذر احدكم ان يقول حل
 الله كذا او حرم الله كذا فيقول له الله كذب لم احل كذا ولم يحرمه وثبت في صحيح مسلم من حديث
 بريدة بن الحبيب ان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم قال واذا حاصرت مصنفات
 ان تنزلنهم على حكم الله ورسوله فلا تنزلنهم على حكم الله ورسوله فانك لا تدري انصيب حكم الله
 فيهم ام لا ولكن انزلنهم على حكمك وحكم اصحابك سمعت شيخ الاسلام قال حضرت مجلساً فيه القضاء
 وغيرهم مجزت حكومة حكم فيها اجماع يقول زفر فقلت له ما نذه الحكومة فقال هذا حكم الله فقلت له
 صار قول زفر حكم الله الذي حكم به والنزم به الامة قل هذا حكم زفر وقوله ولا تقل حكم الله نحو هذا

من الكلام فصل بيني للمفتي ان يذكر دليل الحكم وما خذه ما امكنه من ذلك لا يلقية الى المستفتي
 ساذجا مجرد عن دليله وما خذه فهذا الضيق عطنه وقلة بضاعته من العلم ومن تامل فتاوى البني
 صل عليه وآله واصحابه وسلم الذي قوله حجة بنفسه رأيا مشتملة على التنبيه على دليل الحكم و
 تنظيره ووجه شرعية كما سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال ينقص الرطب اذا جفت قالوا نعم
 ومن المعلوم انه كان يعلم نقصانه بالجفاف ولكن منبهم على حلة التحريم وسببه ومن هذا قوله لا تنكح
 المرأة على عمتها ولا على خالتها فانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم رحاكم فذكر لهم الحكم ومنبهم على حلة
 التحريم ومنه قوله لا بئى النعمان بن بشير وقد خض بعض ولده بغلام سحله اياه فقال اسيرك ان يحولوا
 لك في البر سوار قال نعم قال فائقوا السدوا عدلوا بين اولادكم والمقصود انه منبههم على حلة الحكم
 ونظارته الكثيرة في السنة وهذا هو الصواب الذي ندين السد بنى المسألة وهو اختيار شيخ
 الاسلام ابن تيمية رحمه والمقصود ان الشارع مع كون قوله حجة بنفسه يرشد الامة الى علل الاحكام
 ومداركها وحكمها فورشتهم من بعده كذلك فينبغي للمفتي ان يبينه السائل على حلة الحكم وما خذه
 ان عرف والا حرم عليه ان يفتي بلا علم وكذلك احكام القرآن يرشد فيها سبحانه الى مدركها
 وعللها كقوله وسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض فامر سبحانه بنبيه ان يذكر
 لهم حلة الحكم قبل الحكم وكذلك قوله فاقطعوا ايديها جزاء بما كسبا نكالا من الله وقال في جزاء الصيد
 ليندوق قبل امره وعاب بعض الناس فكري الاستدلال على الفتوى وهذا العيب والى العيب
 بل جمال الفتوى ووجهها هو الدليل فكيف يكون ذكر كلام الله ورسوله واجماع المسلمين وقول
 الصحابة والقياس الصحيح عيبا بل ذكر قول الله ورسوله الا طرازا الفتوى وقول المفتي ليس بموجوب
 للاخذ به فاذا ذكر الدليل فقد حرم على المستفتي ان يخالفه وبرى هو من عبدة الفتوى بلا علم
 وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم يسئل عن المسئلة فيضرب لها الامثال و
 ويشبهها بنظائر هذا وقوله وحده حجة فاطن من ليس قوله حجة ولا يجب الاخذ به وحسن حواله
 اعلانا ان يسوغ له قبول قوله وهيبات ان يسوغ بلا حجة وقد كان اصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وآله واصحابه وسلم اذا سئل احد منهم عن مسئلة افتى بالحجة نفسها فيقول قال الله كذا او قال
 رسول الله كذا او فعل كذا فيفتي السائل ويبلغ لقائل وهذا كثير جدا في فتاوىهم لمن تاملها

ثم جاز التابعون والائمة بعدهم مكان احدهم يذكر الحكم ثم يستدل عليه وعلمه بالي تبكلم بلا حجة و
السائل بالي قبول قوله بلا دليل ثم طال الامر وبعد العبد بالعلم وقصرت العلم الي ان صاير
بعضهم نعم او لا فقط ولا يذكر الجواب دليلا ولا ما خذا ويعترف بقصوره ويفضل من يفتي بالدليل
ثم نزلنا اخرى الى ان وصلت الفتوى الى عيب من يفتي بالدليل وذمه ولعله ان يحدث
للناس طبقة اخرى لا ندري ما حالهم في الفتاوى حتى نوب الي التوفيق **فصل** ويجوز للمفتي
المناظر ان يحلف على ثبوت الحكم عنده وان لم يكن حلفه موجبا لثبوت عند السائل والمناظر
ليشعر السائل المنازع انه على ثقة ولقين مما قال له وانه غير شاك فيه وقدم امره بنبيه صلى الله
عليه وآله واصحابه وسلم ان يحلف على ثبوت الحق الذي جاز به في ثلثة مواضع من كتابه احدا
قوله تعالى ويستنبونك الحق هو قل اي وربى انه الحق والثاني بلى وربى لثباتكم عالم الغيب
والثالث قل بلى وربى لتبعثن وقد اتمم النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم على ما اخبر
من الحق في اكثر الفتاوى من ثمانين موضعا وهي موجودة في الصحيح والمسانيد وقد كان الصحابة
يحلفون على الفتاوى والرواية وقد حلف الشافعي في بعض اجوبته وكذا الامام احمد وقد
روى احمد عن جماعة من الصحابة والتابعين انهم حلفوا في الرواية والفتوى تحقيقا وتاكيدا للخبر
لا اثباتا له باليمين وقد قال تعالى فويل للساكنين في الارض ان الحق وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون
وقال تعالى فويل للساكنين في الارض ان الحق وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون
والله عليه فكثيرة جدا **فصل** اعلم ان حكم المدورسولة يظهر على اربعة السن لسان الراوي
ولسان المفتي ولسان الحاكم ولسان الشاهد فالراوي يظهر على لسانه فقط حكم المدورسولة و
المفتي يظهر على لسانه معناه وما استنبط من اللفظ والحكم يظهر على لسانه الاخبار بحكم المدور
وتنفيذه والشاهد يظهر على لسانه الاخبار بالسبب الذي ثبت حكم الشارع والواجب على
هو الاربعة ان يخبر بالصدق المستند الى العلم فيكونون عالين بما يخبرون به صادقين في
الاخبار به وافة احدهم الكذب الكمان فتى كتم الحق او كذب فيه فقد راء الله تعالى في شريعته
ودينه وقد اجري الله تعالى سنته ان يحق عليه بركة علمه ودينه ودينه اذا فعل في ذلك كما جرى عادة
في الباعين اذ كتما وكذا بان يحق بركة بيعهما ومن التزم الصدق والبيان في مرتبة بورك له في علم

الذي اوجبه الله تعالى ورسوله على الصحابة والتابعين وتابعيهم الذي اوجبه على من بعدهم
 لي يوم القيامة لا يخلف الواجب لا يتبدل وان اختلفت كيفية اوقدوره باختلاف القدرة والوجود
 لزمان المكان احوال فذلك ايضا تابع لما اوجبه الله ورسوله ومن صح للعامة نذرها قال هو قد
 عقدا ان هذا المذهب الذي اتسب عليه هو الحق فخلية الوفا بموجب عقداه وهذا الذي قاله هو
 صحيح للزم منه تحريم استفتاء اهل غير المذهب الذي اتسب عليه وتحريم مذهبه بمذهب من طيها ما
 يرجع منه او غير ذلك من لوازم التي يدل منها او ما على فساد ما تهايل يلزم منه انه اذا ركب
 نص رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم او قول خلفائه الاربعة مع غير امامه ان ترك
 النص اقوال الصحابة ويقدم عليها قول من اتسب عليه وعلى هذا فله ان يستفتي من شانه اتباع
 الائمة وغيرهم ولا يجب عليه ولا على المفتي ان يعقيد بالاربعة باجماع الامة كما لم يجب على العالم
 ان يعقيد بحديث اهل بلده او غيره من البلاد واذا صح الحديث وجب عليه العمل به حجازيا كان
 عراقيا او شاميا او مصريا او يمنيا وكذلك لا يجب على الانسان تعقيد بقراءة المشهورين بقراءة
 المسلمين بل اذا وقعت القراءة برسم مصحف الامام وصحت في العزيمة وصح سند ما جازت اقرار
 بها وصحت الصلوة بها اتفاقا بل لو قرأ بقراءة يخرج عن مصحف عثمان وقد قرر بها رسول الله
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم والصحابة فقد جازت القراءة بها ولم تبطل بها الصلوة على
 اقوال والثاني يبطل الصلوة بها واثان روايتان منصوصتان عن الامام احمد رحمه الله والثالث
 ان قرأ بها في ركن لم يكن موديا لفرقة وان قسها في غيره لم يكن مبطلة وهذا اختيار اهل البركا
 ابن تيمية رحمه الله لم يحقق الاثان بالركن الاول ولا الاثان بالمطل في الثاني ولكن ليس
 يتبع رفض المذهب اخذ غرضه من اني مذهب جده فيه بل عليه اتباع الحق بحسب الامكان والله
 المستعان **فصل** ردت اجميعة النصوص المحكية ان الله موصوف بصفات الكمال من العلم و
 القدرة والارادة والحياة والكلام والسمع والبصر والوجوه واليدين والغضب الرضا والفرح
 والضحك الرحمة والحكمة وبالافعال كاللحي والاثيان المنزول من فوق ذلك بالمتشابه من قوله الكريم
 شيء وقوله بل تعلم له سميا ثم استخرجوا من هذا النصوص المحكمة احتمالات وتخرجات جعلوها من متهم
 المتشابه ومنهها ردتهم الحكم المعلوم بالضرورة ان الرسل جاؤا من اثبات علومه على خلقه و

واستواءه على عرشه بتثابة قوله هو معكم ونحن اقرب اليه ونحو ذلك ومنها رد القدرية قدرته
 على خلقه وانما اشار كان وما لم يشر لم يكن بالمتشابهين قوله ولا ينظلم ربك حدا ونحوه ومنها
 رد بجملة اثبات كون العبد قادرا فاختار افعالا المشبهة بمتشابهين قوله وما تشاؤون الا ان يشار اليه
 ونحوه ومنها رد اخراج المعتزلة النصوص المحكية في ثبوت الشفاعة للعصاة ضد وجههم من
 النار بمتشابه قوله فما تنفعهم شفاعة الشافعين ونحوه ومنها رد اجمية النصوص المحكية التي قد بلغت
 في طرحها وجهتها الى على الدرجات في روية المؤمنين بهم تعالى في عرصات القيامة وفي اجمية
 بالمتشابهين قوله لا تدركه الابصار ونحوه ومنها رد النصوص الصريحة الصحيحة التي يفوت العدد
 على ثبوت الافعال الاختيارية للرب سبحانه وتعالى وقيامها به كقوله كل يوم هو في شان و
 قوله فسيب السباعا لكم ورسوله وقوله فلما جازا نودى وقوله فلما تجلج ربه للجلج ونحو ذلك بمتشابهين
 قوله لا احب لافلين ومنها رد النصوص المحكية على ان الرب لما يفعل ما يفعل الحكمة وغاية حموه
 وجود ما خير من عدمها فردوا بالمتشابهين قوله لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون ومنها
 رد النصوص الصحيحة الصريحة الكثيرة الدالة على ثبوت الاسباب شرعا وقدرها بالمتشابه الذي
 انما يدل على ان تلك السبب خالق تصرف فيه بان يسبب سببية ان اشار بيقينها عليه
 ان اشار كما سلب النار قوة الاحراق عن الخليل ومنها رد الحكم قوله الا له الخلق والامر و
 قوله ولكن حق القول مني ونحوه بالمتشابهين قوله خالق كل شئ وانه نقول رسول كريم
 ومنها رد الرافضة النصوص الصحيحة الصريحة المحكية المعلومة عند خاص الامم وعامةها بالقرآن
 في مدح الصحابة والثناء عليهم ورضاء الله عنهم ومغفرة لهم وتجاوزة عن سيئاتهم ووجوب محبة
 الامم واتباعهم واستغفارهم لهم واقتداء بهم بهم بالمتشابهين قوله لا ترجعوا بعدي كفارا و
 نحو ذلك بالجملة فساد الدين والديان من تقديم المتشابه على الحكم وتقديم الراي على
 الشرع والهوى على البدعي ومنها رد الحكم الصريح الذي لا يحتمل الاوجبا واحدا من وجوب
 الطمأنينة وتوقف اجزاء الصلوة وصحتها عليها كقوله لا تجزى صلوة لا يقيم الرجل فيها صلبه في
 ركوعه وسجوده ونحوه بالمتشابهين قوله واركعوا واسجدوا ومنها رد الحكم الصريح من تعيين
 التكبير للدخول في الصلوة بالمتشابهين قوله وذكر اسم ربك فصل ومنها رد النصوص المحكية

الصريحة الصحيحة في تعيين قراءة فاتحة الكتاب فرضاً بالمتشابهين قوله فاقروا بما تيسر منه ومنه ما رد
 المحكم الصريح من توقف الخروج من الصلوة على التسليم كما في قوله تحليلها التسليم بالمتشابهين عدم
 امره للاعرابي بالسلام ومنه ما رد المحكم الصريح في اشتراط النية لعبادة الوضوء واغتسل بالمتشابهين
 من تحمله اذا تم الى الصلوة فاعملوا وجوبكم انتم ولم يامر بالنية واجاب بحافظ ابن القيم رد عن كلب احد
 وحنسبن جها ومنه ما رد المحكم الصريح في العدل بين الاول والاخر في العطية بالمتشابهين قوله لكل احد
 احق بماله ولده ووالده والناس اجمعين ومنه ما رد المحكم الصريح في سلة المصرة
 بالمتشابهين من القياس ثم عزمهم ان هذا حديث يخالف الاصول فلا يقبل ومنه ما رد السنة الصحيحة
 الصريحة المحكمة في العرايا بالمتشابهين قوله التمر بالتمر مثلاً بمثل سوار البسوار ومنه ما رد حديث الفتاة
 الصحيح الصريح المحكم بالمتشابهين قوله لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال وامر رجال اموالهم
 لكن العيين على المدعى عليه ومنه ما رد السنة الثابتة المحكمة في النهي عن بيع الرطب بالتمر بالمتشابهين
 من قوله وحل السبع بالمتشابهين من قياس في غاية الفساد ومنه ما رد المحكم الصريح الصحيح من السنة
 الاقراغ من الاعداء السنة المعنى بعتهم قالوا هو خلاف الاصول بالمتشابهين من راي فاسد وقيا
 باطل ومنه ما رد السنة الصريحة المحكمة في تحريم الرجوع في البيعة لكل احد الا الوالد ولذي رحم
 محرم او الزوج او زوجته او يكون الواهب قد ائيب منها بالمتشابهين من قياس فاسد ومنه ما
 رد السنة المحكمة في القضاء بالقافة قالوا هو خلاف الاصول ومنه ما رد السنة المحكمة الثابتة
 في جعل الامة فراشاً واحق الولد بالسيد وان لم يدعه قالوا هو خلاف الاصول واجاب عنه
 بحافظ ابن القيم رحمه الله بنظر كثيرة جواباً مبيناً ومنه ما رد السنة الصحيحة المحكمة في ان
 من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح بكونها خلاف الاصول بالمتشابهين
 من نهي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم عن الصلوة وقت طلوع الشمس ومنه ما رد السنة
 الثابتة المحكمة الصريحة في دفع اللقطة الى من صنف عقاصها ووعاها وكاها قالوا هو مخالف
 للاصول فكيف يعطى المدعى بدعواه من غير بينة ومنه ما رد السنة الثابتة المحكمة الصريحة
 في منعه صلوة من تكلم فيها جابلاً وناسياً بانها خلاف الاصول ومنه ما رد السنة الثابتة الصحيحة
 الصريحة المحكمة في جلد الزانيين الكتابيين بانها خلاف الاصول ومنه ما رد السنة الصحيحة

الحكمة في وجوب الوفا بالشروط في النكاح وانما احتج الشرط بالوفاء على الاطلاق بانها خلاف
الاصول ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في دفع الارض بالثالث والربع فزارعة بانها
خلاف الاصول ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة التي رواها البضعة وعشرون صحابيا في ان
الهدية حرم بجم صيدها ودعوى ان ذلك خلاف الاصول ومعارضتها بالمشابهة بن قوله صلى
الله عليه وآله واصحابه وسلم يا باعمية فاعل الصغير ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في تقدير
نصاب العشرات بنحوه وسق بالمشابهة بن قوله فيما سقت السماء العشرة وما سقى بضع او غب ف نصف
العشرة ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في جواز النكاح بما قل من المهر ولو خافا من جهديح
موافقتها لعدم القرآن في قوله ان يتنكحوا بما اموالكم وللقياس في جواز التراضي بالمعاوضة على القليل
والكثير باثر لا يشبهت وقياس من انسد القياس ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في من سلم
وتحت اخوانه يجر في امساك من شاربهما وترك الاخرى بان خلاف الاصول ومثمنها رد السنة
الصحيحة الصريحة للحكمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم لم يكن يفرق بين من سلم
بين امرته اذا لم تسلم مع بل متى سلم الاخر فالنكاح بحاله ما لم تخرج هذه السنة المعلومة بانها خلاف
الاصول وسجدت منيف رد ما بنكاح جديد ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة بان كاهن
وكاهنة ينفلان الاصول وهو تحريم الميتة ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في اشعار
المهدي بانها خلاف الاصول اذ الاشعار مثله ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة ان النبي صلى
الله عليه وآله واصحابه وسلم قال لو ان امرأ ملح عليك بغير اذن فخذته بحصاة ففقات عينه ما كان عليك
جنح يتفق عليه بانها خلاف الاصول ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة في وضع ابوابها
خلاف الاصول ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في وجوب الاعادة على من صلى خلف
الصف وحده كافي المسند باننا وصحيح صحيح بن حبان بن خزيمة بانها خلاف الاصول ومثمنها
رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في جواز الاذان للفجر قبل دخول وقتها كافي الصحيحين للحقنهما الاصول
والقياس على سائر الصلوات ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة المستقيمة عن النبي صلى الله عليه
وآله واصحابه وسلم في الصلوة على القبر كافي الصحيحين بالمشابهة بن قوله لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا
اليها ومثمنها رد السنة الصحيحة الصريحة للحكمة في النهي عن الجلوس على فرش الحجر كافي صحيح البخاري

بالمتشابه من قوله خلق لكم في الارض جميعا لقياس باطل ومثناها ردا سنة الصلوة الصريحة بالحكمة
 في خرم الثمار في الزكوة والعرايا وغيره اذا بدا صلاحها بقوله تعالى انما الحمر والميسر الانصاب للارواح
 حبس من على الشيطان الخ ومثناها ردا سنة الصلوة الصريحة بالحكمة في صلوة الكسوف وتكرار
 الركوع في كل ركعة بالمتشابه من حديث عبد الرحمن بن سمرة ومثناها ردا سنة الصلوة الصريحة
 بالحكمة في الاكتفاء في بول الغلام الذي لم يطعم بالنفخ وول الحنبل كافي الصحيحين بقياس متشابه
 على بول الشيخ بجموم لم يرد به فلا يخص ومثناها ردا سنة الثابتة الصلوة بالحكمة في الوتر بواحدة
 مفصلة كافي الصحيحين وصح الوتر بواحدة مفصلة عن عثمان بن عفان وسعد بن ابى وقاص و
 عبد العبد بن عمرو وعبد العبد بن عباس ابى ايوب وسعاوية ابن ابى سفيان فروت بجديتين باطلين
 وقياس فلا سجد بها انهي عن التبرؤ وتر الليل ثلث ومثناها ردا سنة الصلوة الصريحة بالاجابة
 التفضل اذا قيمت صلوة الفرض كافي صحيح مسلم بحديث في متروك ومثناها ردا سنة الصلوة
 بالحكمة في استحباب صلوة النساء جماعة لانفرادات كافي المسند والسنة بالمتشابه من قوله لمن يطلع
 قوم ولو امرهم امره ومثناها ردا سنة الصلوة الصريحة بالحكمة عن النبي صلى الله عليه وآله وصحابة
 وسلم التي رواها خمسة عشر نفسا من الصحابة انه كان يسلم في الصلوة عن يمينه وعن يساره فذلك
 بحسنة احاديث مختلف في صحتها وقد اطلت الحافظ ابن اقيم في تحريره ذلك ومثناها
 ترك السنة بالحكمة الصريحة في ابجها تأمين في الصلوة كافي الصحيحين فخر بقوله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا
 له وانصتوا والذي نزلت عليه هذا الآية هو الذي رفع صوته بالتأمين والذين امروا بها رفعوا بها
 اصواتهم ولا معارضة بين الآية والسنة بوجه ومثناها ترك القول بالسنة الصلوة الصريحة بالحكمة
 في ان صلوة الوسطى صلوة العصر بالمتشابه من قوله وتوموا لله قانتين ومثناها ردا سنة الصلوة
 الصريحة في قول الامام ربنا ذلك الحمد كافي الصحيحين من حديث ابى هريرة كان رسول الله صلى الله
 عليه وآله وصحابه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد فرد بالمتشابه من قوله اذا
 قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد ومثناها ردا سنة الصلوة بالحكمة في اشارة
 المصلي في التشهد باصبعه فروت بحديث لا يصح ومثناها ردا سنة الصلوة الصريحة في خفض
 راس الميت ثلاث منفاخر كافي الصحيحين فخر وبانه يشبه زينة الدنيا وانما يرسل شعرا شققتين على عينيها

رسالة رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم الحق بالاتباع ومنه ما روي في الصحيح الصريحة
التي رويها الجماعة في موضع اليمين على الشمال على الصدر وفرويه رواية ابن القاسم عن مالك قال ذكر
اصحابي ولا أعلم شيئاً من به سواه ومنه ما روي في الصحيح الصريحة في تعجيل الفجر وان النبي
صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم كان يقرضها بالستين إلى المائة ثم ينصرف منها والسنة لا يعرف
من الغلس من ثلثة كانت التغليس حتى توفاه الله والله انما سفر به مرة واحدة وكان بين
سجوده وصلوته قدر خمسين آية فرد ذلك بحمل حديث رافع بن خديج اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر
ونبرا بعد ثبوته انما المراد به الاسفار بهاد واما لا ابتداء فيل فيها مغلصا ويخرج منها سفر كما كان
يفعله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فقولهم موافق لفعله لا مناقض له وكيف يظن به الموافقة
على فعل بالاجرا اعظم في خلافه ومنه ما روي في الصحيح الصريحة المحكمة في امتداد وقت
المغرب إلى سقوط الشفق كما في صحيح مسلم بن عمارين العام اسخاص ومنه ما روي في الصحيح
الحكمة الثابتة في وقت العصر انه اذا صار ظل كشيء مثله وانهم كانوا يصلونها مع النبي صلى
الله عليه وآله واصحابه وسلم ثم يذهب حريمهم إلى العوالي قدر اربعة اميال والشمس مرتفعة و
حديث خمر الجرد وغيره ولا معارض لهذه السنن لافي الصحة ولا في الصراحة والبيان فرو
بالجمل من قوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم مثل ابل الكتاب قبلكم مثل جبل استاجر
الحديث ويا الله اعجب لي دلالة في هذا على انه لا يدخل وقت العصر حتى تقصر الظل ثلثين رجوع
من انواع الدلالة وانما يدل على ان من صلوة العصر إلى غروب الشمس قصر من نصف النهار
إلى وقت العصر هذا لا ريب فيه ومنه ما روي في الصحيح الصريحة المحكمة في المنع من تحليل الحجر
كما في صحيح مسلم حديث النسل رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم عن الحجر تتخذ خلا
قال لا وغير ذلك من الاخبار ولا يعلم له في الصحابة مخالف فردت بحديث مجمل لا يثبت تفرويه
الفرج بن فضالة وهو منكرو الحديث عند البخاري والدارقطني وعبد الرحمن بن مهدي ورد
بحديث واه خير حكم خل خمركم وفيه مغيرة صاحب مناكير فكيف يعارض بمثل هذه الاحاديث
الصحيحة الموثوقة ولم ينزل ابل المدينة ينكرون ذلك **فصل** ومنه ما روي في الصحيح الصريحة في
تسبيح المصلي اذا ناهى شي في صلوة كما في الصحيحين فردت بانها معارضة لاحاديث تحريم الكلام

في الصلوة ومثناها راسنة الثابتة في سجرات المفصل لمجدة الآخرة من سورة الحج كما رواه
 ابو داود في السنن فردت برأى فاسد وحديث ضعيف ومثناها راسنة الثابتة الصحيحة في سجود
 الشكر ولا علم شيئا يرفع بها الفصوص مع صحتها وكثرة ما غير رأى فاسد وهو ان نعم الله سبحانه لا تدرى
 واسنة الى عبده فلا معنى لتفصيل بعضها بالسجود وهذا من اسند رأى والبطلمية الحافظ ابن القيم
 رح في الاعلام ومثناها راسنة الثابتة الصحيحة بجواز ركوب المربعين للداينة المبرهنة وشربه
 لبنها بقرعة عليها كما روى البخاري في صحيحه وهذا الحكم من حسن الاحكام واعد لها ولا يصلح للمؤمنين منه
 وما عداه ففساده ظاهر وذكره مفصلا الحافظ ابن القيم رح في الاعلام واطال فيه ومثناها راسنة
 الثابتة الصحيحة الصريحة المحكمة في صحة ضمان دين الميت الذي لم يخلف وفاء كما في الصحيحين فردت برأى
 لا يقاومها واجيب عنه بوجوه ومثناها ترك السنة الثابتة الصحيحة الصريحة المحكمة في جميع التقديم
 والتأخير بين الصلوتين للعدول وكل هذه سنن في غاية الصحة والصرحة لا معارض لها فردت بانها
 اخبار احاد واولقات الصلوة ثابتة بالتواتر واجاب عنه الحافظ ابن القيم رح في الاعلام جو اباشيا
 ومثناها راسنة الصحيحة الصريحة المحكمة في الوتر بخمس متصلة وسبع متصلة كما في الصحيحين وغيرهما
 فردت بقوله صلوة الليل ثلثي ثلثي وهو حديث صحيح لكن الذي قاله هو الذي اوتر بالسبع وخمس
 وسنة كلها حق يصدق بعضها بقا النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم اجاب لسائل عن صلوة
 الليل ولم يسأله عن الوتر واما السبع والخمس والتسع والواحدة فهي صلوة الوتر فاتفق فعلة وقوله
 وصدق بعضه بعضا وكذا يكون ليس الا وان حصل تناقض فلا بد من احد امرين اما
 ان يكون احدا حديثين ناسخا للآخر وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم فان كان الحديثان من كلامه وليس احدهما منسوخا فلا تناقض ولا تضاد هناك البته وانما
 يوتي من يوتي من قبل فهمه وتحكيمه آراء الرجال وقواعد المذهب على السنة فيقع الاضطراب
 والتناقض والاختلاف والاسد المستعان **فصل** ورد سوال صورته بالقول في رجل تقف

على مذهب من المذاهب الاربعة وتبرئ منه وتستعمل بعده بالسحديث فوجد احاديث صحيحة
 لا يعلم لها ناسخ ولا منسوخ ولا معارضا وذلك المذهب فيه ما هو مخالف لها فهل يجوز له
 العمل بذلك المذهب ويجب عليه الرجوع الى العمل بالاحاديث ومخالفة مذهبه فاجاب

حافظ الاسلام ابو العباس احمد بن عبد السلام ابن تيمية الحراني رحمه المتوفى سنة سبع وعشرين و
 سبعمائة بدشوق ماضوته اعلم انه قد ثبت بالكتاب والسنة والاجماع ان الله تعالى فرس على
 الخلق طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ولم يوجب على نبيه الامت طاعة احد بعينه
 في كل ما يامر به وينهى الا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم حتى كان صدق الامت و
 افضلها بعد نبينا يقول الطيحي ما طعت الله فاذا عصيت فلا طاعة لي عليكم واتفقوا كلهم على
 ليس احد معصوما في كل ما يامر به وينهى الا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ولهذا
 قال غير واحد من الائمة كل احد من الناس يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه
 وآله واصحابه وسلم وهؤلاء الائمة الاربعة رضى الله عنهم قد نهوا الناس عن تقليد ستم في كل ما يقولون
 به وذلك هو الواجب عليهم فقال ابو حنيفة رحم نهار امي وهذا احسن ما رايت من جاري خيمنة
 قبلنا ولهذا لما اجتمع افضل اصحابه ابو يوسف بمالك سألته عن مسألة الصلوة وصدقة الخضروات
 ومسئلة الاجناس فاخبره مالك بما تدل عليه السنة في ذلك قال رجعت الى توكتك لوراخي صاحب
 ما رايت لم رجعت كما رجعت وما لك كان يقول انما انا بشر صيب اخطي فاعرضوا قولي على الكتاب
 والسنة او كلاهما هذا معناه والشافعي كان يقول اذا صح الحديث فاضربوا بقولي اسحاظ واذا
 رايت الحق موصوغة على الطريق فبني قولي وفي مختصر المزني لما ذكر انه اختصره من نهج الشافعي
 لمن اراد معرفة نهجه قال مع علامة نهجه عن تقليد وتقليد غيره من العلماء والامام احمد رحم كان يقول
 لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا شافعي ولا الثوري وتعلم كما تعلمنا وكان يقول من ضيق علم الرجل
 ان يقلد ونهجه الرجل فانهم لم يسلموا من ان يغلطوا وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه
 وآله واصحابه وسلم انه قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ولازم ذلك ان من لم يفقهه
 في الدين لم يرد به خيرا فيكون التفقه في الدين فرضا والتفقه في الدين معرفة الاحكام الشرعية
 باولها السمعية فمن لم يعرف ذلك لم يكن متفقه في الدين لكن من الناس من يجهر عن
 معرفة الادلة التفصيلية في جميع اموره فيسقط عنه ما يجهر عنه من التفقه ويلزمه ما يقدر عليه وما
 التقادر على الاستدلال فقل يحرم عليه التقليد مطلقا وقيل يجوز مطلقا وقيل يجوز عند الحاجة
 كما اذا ضاق الوقت عن الاستدلال وهذا القول اعدل الاقوال والاجتهاد ليس هو امر

لا يقبل التجزى والافتقار بل قد يكون الرجل مجتهدا في فن او باب ومسئلة دون فن وباب
 ومسئلة وعلى كل فاجتهاده بحسب سعد بن نظري مسئلة تنازع العلماء فيها فرأى احد مع القولين نعم
 لم يعلم لها معارضا بعد نظر فوهين ايرين اما ان يتبع قول القائل الآخر لمجرد كونه الامام الذي يستطع
 على مثله ومثل هذا ليس بحجة شرعية بل مجرد عادة يعارضها عادة غيره باشتغالها امام آخر واما ان
 يتبع القول الذي ترجح في نظره بالنصوص الدالة عليه فح فثكون موافقتا امام يقاوم به ذلك
 وتبقى النصوص النبوية سالمة في حقها عن المعارض بالعمل فهذا هو الذي يصلح واما نزولنا للتنزيل
 لانه قد يقال ان نظرها قاصر وليس اجتهاده تاما في هذه المسئلة لضعف آلة الاجتهاد في حقها
 اما اذا قدر على الاجتهاد التام الذي يعتقد معه ان القول الآخر ليس معه ما يدفع به النص
 فهذا يجب عليه اتباع النصوص وان لم يفعل ذلك كان متبعا للطن وما تهوى النفس و
 كان من اكبر العصاة له ولرسوله بخلاف من قد يقول قد يكون للقول الآخر حجة راجحة على
 هذا النص واما لا علمها فهذا يقال له قد قال الله تعالى فانقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى
 عليه وآله واصحابه وسلم اذا امرتكم بامر فالتزمه ما استطعتم والذي تستطيع من العلم والفقه في هذه
 المسئلة قد ذلك على ان هذا القول هو الرابع فعليك ان تتبع ذلك ثم ان تبين فيما بعد ان
 للنص معارضا راجحا كان حكمك في ذلك حكم المجتهد المستقل اذا تغير اجتهاده وانتقال الناس
 من قول الى قول لاجل ما تبين له من الحق هو محمود فيه بخلاف اقراره على قول لاجته معه عليه وترك
 القول الذي وصفت حجة والانتقال عن قول الى قول بمجرد عادة واتباع هوى فهذا غير محمود
 واذا كان المقلد قد سمع الحديث وتركه لاسيما اذا كان قد راى ايضا فمثل هذا حده لا يكون
 عذرا في ترك النص وقد بينا فيما كتبناه في رفع اللام عن الائمة الاعلام نحو عشرين عذرا للامة
 في ترك العمل ببعض الاحاديث وبيننا انهم معذورون في الترك لتلك الاعذار ولنا نحن
 معذورين في تركها لهذا الترك فمن ترك الحديث لاعتقاده انه لم يصلح لضعف راويه يجوز
 غيره قد علم صحته وثقة راويه فقد زال عذر ذلك في حق هذا ومن ترك الحديث لاعتقاده ان
 ظاهر القرآن يخالفه او القياس او عمل بعض الامصار وقد تبين لآخر ان ظاهر القرآن لا يخالفه
 وان بعض الحديث الصحيح مقدم على الطواهر ومقدم على القياس والعمل لم يكن عندك

المروى عنه وامثاله ماروى عنه قول النووى الا ان يظهر في بعضها امر يقيد في الصحة واخر
 وجب في ذلك قال ابن الصلاح وعلى ابو جده انه في كتابه مذکور مطلقا ولم نعلم صحة عرفانه من حسن
 عند ابى داود ولانه ما سكت عنه يحتمل عند ابى داود الصحة واحسن انتهى وقد اعثنى المنذرى
 في نقد الاحاديث المذكورة في سنن ابى داود وبين ضعف كثير فيكون ذلك خارجا عما يجوز
 العمل وما سكتا عليه جميعا فلا شك صالح الاجتهاد الا في مواضع يسيرة وكذا قيل ان باسكت عنه الامام
 احمد خرج من احاديث مسنده صالح للاحتجاج وسنده الكبير انتقاه من سبعماية الف حديث وسبعين
 حديث ولم يدخل فيه الا ما يحتج به وبان بعضهم فاطلق على جميع ما فيه انه صحيح واما ابن الجوزى فدخل
 كثيرا منه في موضوعاته وتعبه بعضهم في بعضها وقد حقق الحافظ ابن حجر في الموضوع عن جميع
 احاديثه وانه احسن انتقاء او تحريرا من الكتب التي لم يلزم مصنفوها الصحة في جميعها كما لموطا وسنن
 الاربع وليست الاحاديث الزائدة على الصحيحين اكثر منعفا من الاحاديث الزائدة في سنن
 ابى داود والترمذى وقد ذكر العراقي ان فيه تسعة احاديث موضوعه واصلها اثنا عشر
 حديثا اوردها ابن الجوزى وهي في جواب عنها حديثا حديثا قال السيوطى وقد فاته احاديث
 اخر اوردها ابن الجوزى وهي في وجه قد جمعها السيوطى في خبر سماه الذيل المبهود وب عنها و
 اربعة عشر حديثا قال الحافظ ابن حجر في كتابه تحصيل المنفعة في رجال الاربعة ليس في مسند حديث
 الاصل له الاثنته احاديث واربعة منها حديث عبد الرحمن بن عوف انه يدخل الجنة زحفا قال
 والانتذار عنه انه مما امر احمد بالضرب عليه فترك سهوا قال البيهقي في زوائد المسند ان مسندا
 صحيحا من غيره لا يوازي مسندا احمد كتاب مسند في كثرة حسن سياقه قال السيوطى في خطبة
 كتابه الجامع الكبير بالفظه وكل ما كان في مسندا احمد فهو مقبول فان الضعيف الذي فيه يقرب
 من الحسن ما بقيت السنن المسانيد التي لم يلزم مصنفوها الصحة فامتنع التصريح بصحة احسنه منهم
 او من غيرهم جاز العمل به واما وقع التصريح كذلك بضعفه لم يجز العمل به واما اطلقوه ولم يتكلموا عليه
 ولا تكلم عليه غيرهم لم يجز العمل به الا بعد البحث عن جلاله ان كان الباحث اطلاق ذلك في آخر كلامه
فصل اعلم انه اذا كان عند الرجل الصحيح او احدهما او كتاب من سنن رسول الله صلى
 الله عليه وآله واصحابه وسلم موثوق بما فيه فهل له ان يفتي بما يجده فيه ام لا فقالت طائفة من

المتأخرين ليس له ذلك لانه قد يكون منسوخا وله تعارض او يفهم من لالته خلاف ما دل عليه
 يكون من ذنب في فهم منه لا يجب ان يكون ماله تخصيص ومطلقا لم يقيد فلا يجوز العمل به لاول الفقيه حتى يسئل بل الفقه والفقهاء
 وقالت طائفة بل له ان يعمل فيقتضيه ان يتعين عليه كما كان الصحابة يفعلون اذا بلغهم الحديث
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وحدث به بعضهم عن بعض باذروا الى العمل من غير توقف
 ولا بحث عن معارض ولا بقول احد منهم قط بل عمل بهذا فلان ولوروا من يقول فلك لا تكروا
 عليه الشك الانكار وكذلك لتابعون هذا معلوم بالضرورة لمن له ادنى خبرة بحال القوم وسيتم
 وطول العهد بالسنن وبعده الزمان عنقبها لا يسوغ ترك الاخذ بغيرها ولو كانت سنن رسول الله
 صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم لا يسوغ العمل بها بعد صحتها حتى يعمل بها فلان فلان كان عمل
 فلان فلان عيارا على السنن في تركها لها وشرطا في العمل وهذا من ابطال الباطل قد اقام السنة
 برسوله واولي آحاد الامة وقدام النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم بتبليغ سنته ودعا لمبلغها
 فلو كان من بلغته لا يعمل بها حتى يعمل بها الا ام الفلاني والامام الفلاني لم تكن في تبليغها فائدة
 وحصل الاكتفاء بقول فلان فلان قالوا والنسخ واقع مع ان الاحاديث التي جمعت عليها الامة
 لا تبلغ عشرة احاديث البتة ولا شرط ما فتقده وقوع الخطأ في الذناب الى المنسوخ قل بكثرة
 من وقوع الخطأ في تقليد من يصيب بخطئ ويحذر عليه التناقض والاختلاف ويقول القول
 يرجع عنه ويكفي في المسئلة الواحدة احوال وقوع الخطأ في فهم كلام المنصوص اقل بكثير من وقوع
 الخطأ في فهم كلام الفقيه المقتضى فلا يفر من احتمال خطأ من عمل بالحديث واقفي به الا واضعا
 واضحا حاصل لمن افتى بتقليد من لا يعلم خطاه من صوابه والصواب في هذه المسئلة التفصيل
 فان كانت دلالة الحديث ظاهرة بنية لكل من سمعه لا يحتمل غير المراد فله ان يعمل فيقتضيه به ولا
 منه التركية من قول فقيه او امام بحجة قول رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وان خاف
 من مخالفته وان كانت دلالة خفية لا تبين المراد منها لم يحز له ان يعمل به ولا يقتضيه لاتبوعهم
 حتى يسئل لطلب بيان الحديث ووجهه وان كانت دلالة ظاهرة كالعام على افرادة والامر
 على الوجوب النبي على التحريم قبل له العمل الفتوى يخرج على اصل وهو العمل بالطواهي قبل
 البحث عن المعارض وفيه ثلاثة اقوال في مذاهب احمد وغيره الجواز والمنع والفرق بين العام

فلا يعجل قبل البحث عن المخصص الامر وينتهي فيجمل قبل البحث عن المعارضين وهذا كله اذا كان له نوع ملية
 ولكنه قاصر في معرفة الفروع وقواعد الاسوليين العربية اذا لم تكن له ابلية قط ففرضه ما قال له
 تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان يخبركم لا تعلمون وقول النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم الاسلام
 اذا لم يعلموا انما شفا العي السؤال واذا جاز اعتماد المستفتي على ما يكتبه المفتي من كلامه او كلام غيره
 وان على وصعد فاعتماد الرجل على ما كتبه الثقة من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم اولى بالجواز واذا قدر انه لم يفهم الحديث كما لو لم يفهم فتوى المفتي فيقال من يعرفه معناه
 كما يسئل من لا يعرف معنى جواب المفتي استنبط فصل في معنى المفتي ان يفتي بلفظ النص مما امكنه
 فانه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام فهو حكم مضمون له الصواب متضمن للدليل عليه في حسن بيان
 وقول الفقيه المعين ليس كذلك قد كان لصحابة والتابعون الائمة الذين سلفوا على مناجهم تحريروا
 ذلك غاية التحري حتى خلف من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص واشتقوا بهم الفاظا غير الفاظ النصوص
 فاجب لك سحر النصوص ومعلوم ان تلك الالفاظ تفتي بما تفتي النصوص من الحكم والدليل حسن
 البيان فتولد من سحر النصوص الاقبال على الالفاظ الحادثة وتعليق الاحكام بها على الالفاظ
 من انفسه لا بالعلم لا الله فالفاظ النصوص عصمة وحجة به تارة من خطأ والتناقض والتعقيد الاضطراب
 ولما كانت هي عصمة الصحابة واسولهم التي اليها يرجعون كانت علومهم اصح من علوم من بعدهم وخطابهم
 فيما اختلفوا فيه اقل من خطاب من بعدهم ثم التابعون بالنسبة الى من بعدهم كذلك لهم جواز استنكاح سحر
 النصوص عند اكثر اهل الاجواء والبدع كانت علومهم في مسائلهم وادبهم في غاية الفناء والاضطراب
 والتناقض قد كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم اذا سئلوا عن مسئلة يقولون
 قال الله كذا او قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم كذا وفعل كذا ولا يجدون عرج لك
 ما وجدوا اليه سبيلا قط ومن تامل جوابهم وجدنا شفا لما في الصدور فلما طال العبد وبعده الناس
 عن نفع النبوة صار نهذا غيبا عند المتأخرين ان يذكر وافي اصول دينهم وفروعه قال الله وقال
 رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم اما اصول دينهم فله حوائفي كتبهم ان قول الله وقول
 رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم لا يفيدها اليقين في مسائل اصول الدين انما تتجج بكلامهم
 وكلام رسوله فيها الخشوية والمجسمة والمشتبهة اما فروعهم فقتلوا بتقليد من اقتصر لهم بعض المختصرات

التي لا يذكر فيها نص عن الله ولا عن رسوله ولا عن الامام الذي زعموا انهم قلده ونيهم بل عمدتهم فيها
 يفتنون فيقتضون وينقلون استحقاق ويبيحون به الفروج والدمار والاموال على قول فلك المصنف
 واهلهم عند نفسه ريمهم عندي جسد من يستيفر لفظ الكتاب يقول هكذا قال وبكذا لفظه الاحلال اهله وكتابه
 واحكام ما حرمة الواجب بالوجبة الباطل ما ابطله والصحيح صححه بما واني لنا به لاني مثل هذه الامان
 وفعنا الى امر تضح منه الحقوق الى ما ينبغي فوجع الفروج والاموال والدمار الى ربهما عجبا تبدل فيها
 الاحكام وتقلب الاحكام ويجعل المعروف في العلم مراتب المنكرات والمنكر الذي لم يشرعه
 الله ورسوله من افضل القربات الحق فيه غريب اغرب منه من يعرفه واغرب منها من يدعو اليه
 ويصحح بنفسه والناس قد فلق له فالفق الاصباح صبحه عن غيايب لطلمات وابان له طريقه المستقيم
 من بين تلك الطرق السجائرات واره بعين قلبه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم و
 اصحابه مع ما عليه اكثر الخلق من البدع المضلات رفع له علم الهداية وشمر اليه ووضع له الصراط المستقيم
 فقام واستقام عليه فطوبى لمن حيد عن كثرة السكان غريب على كثرة الجيران من قوام ريتهم قد اريعون
 اسحق وكذب النفوس وحى الارواح وغم الصدور ومرض القلوب ان اصفقهم لم تقبل طبعهم
 الانصاف وان طلبته منهم فاين الشرايين يد الملتصق بمحبت قلوبهم وعي عليهم طلوبهم رضوا بالاماني والظلم
 بالخطوط وحصلوا على الحرام وخاضوا بحجاز لعالم لكن بالعادة الباطلة وشقا شق البذيان وال
 والما تابلت من شلة قديمهم ولا زكيت بعقولهم واحلامهم ولا انتصبت ليا ليمهم اشرفت بنور
 ايامهم ولا شكت بالهدى والحق منه ربوة الدفاتر اذا بليت بداده اقلامهم انفقوا في غير شئ فقاير
 الانفس اتبعوا انفسهم حير ومن خلفهم من الناس ضيعوا الاصول فخرموا الوصول وعرضوا هممهم الى
 فقهوا في مهامة الحيرة وسيد الضلالة والمقصود ان العنمة مضمونة في الفناء النفس وسعيها
 اتم بيان وحسن تفسير من رام ادراك الهدى والحق من غير شكوتها فهو عليه عيسى عليه السلام قال انما
 في ايقاظهم اولى الابصار فطائفة منهم طليلون ادعوا ان جميع ما نزل على محمد صلى الله عليه وآله
 واصحابه وسلم محصور في مختصر خليل ونزلوه منزلة كتاب الله اكليل مضار وايتهجون كل قس في
 خليل طائفة منهم كثر يون ودريون ادعوا ان ما في اثنين الكتابين هو العلم وانها معصومان
 من الخطا والوهم فان شذبت عن نهرين من علم فالعمدة على ما في الاسعادية والنجية وما في

الكتاب عند علمائهم قدم في العمل على ما نزل به من اجل على خير البرية وطائفة منهم يجهلون ومنها جرح
 فيجسسون عن منطوقها وفهموها وما فيها مما يتبعه من كلامه وانما يريد راجعون وقد قال الله تعالى
 فان تنازعتم في شئ فمنوه الى الله والرسول انتهى وقال في موضع آخر لقد طفت من انصى المغرب
 انصى السؤال الى اخرين الشيرازي فلم اجد ايسل عن نازلة فيرجع الى كتاب بلعاليق سنة
 سيد المرسلين انما الرضا به والتابعين الاثمة حال كل واحد منهم كان مقفيا محسونا يفضي جميع من في
 بلده من المتقبيين غالب من فيه من العوام والمتنمين بسيم الصالحين مما وجب العودة واحسن تسليهم
 بالكتاب السنة ورفعههم كلام طائفة العصبية والمقلدين لا غير انتهى وبالله التوفيق **فصل**
 يحرم على المفتي ان يفتي بقصد لفظ النص ان افق مذمومة ومثاله ان يسئل عن رجل صلى من الصبح كثر
 ثم طلعت الشمس هل تيمم صلواته ام لا فيقول لا يتيمم ولا يقيمها رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم
 يقول فليتيمم صلواته ومثل ان يسئل عمر بن الخطاب وعليه صوم بل يصوم عنه وليه فيقول لا وصاحب الشرع
 يقول من مات وعليه صيام تمام عنه وليه ومثل ان يسئل عن رجل بلغ مناه ثم انفس المشركي
 فوجده بعينه بل هو اقل به فيقول ليس هو اقل به وصاحب الشرع يقول فهو اقل به ومثل ان يسئل
 عن رجل اكل في رمضان او شرب ناسيا هل تيمم صومته فيقول لا وصاحب الشرع يقول فليتيمم صومه
 ومثل ان يسئل عن كل ذي ناب من السباع هل هو حرام فيقول ليس بحرام ورسول الله صلى الله عليه وآله
 وصحبه وسلم يقول كل كل ذي ناب من السباع حرام ومثل ان يسئل عن الرجل هل له منع جارية
 من غز خشيته في جداره فيقول له ان يمنعه وصاحب الشرع يقول ليس له ان يمنعه ومثل ان يسئل هل
 تجزئ مسأوة من لا يقيم عليه من ركوعه وسجوده فيقول تجزئ وصاحب الشرع يقول لا تجزئ ومثل
 ان يسئل عن مسئلة التفصيل بين الاو لا في العطية بل يصلح او لا يصلح بل هو حرام فيقول يصلح
 وليس بجور وصاحب الشرع يقول ان هذا لا يصلح ولا تشبهه في على جور ومثل ان يسئل عن التوب
 بل ان يرجع في يمينه فيقول نعم وصاحب الشرع يقول لا يحل اواب ان يرجع في يمينه الا الوا
 فيما يبطله ومثل ان يسئل عن رجل له شرك في ارض او دار او بستان بل يحل له ان يبيع حصته
 قبل اعلام شركه بالبيع وعرضها عليه فيقول نعم وصاحب الشرع يقول من كان له شرك في ارض
 او ربة او حايط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شركه ومثل ان يسئل عن قتل المسلم بالكافر فيقول

نعم وصاحب الشرع يقول لا يقبل مسلم بكافر ومثل ان يسئل هل يصح تعليق الولاية بالشروط فيقول لا يصح
 وصاحب الشرع يقول اميركم زيد فان قتل نجعفر فان قتل نجعدا بن رواحة ومثل ان يسئل هل
 يحل لقضا بالشاهد واليمين فيقول لا وصاحب الشرع يقضي بالشاهد واليمين ومثل ان يسئل عن الصلوة
 الوسطى هل هي صلوة العصر ام غير ما فيقول ليست العصر وقد قال صاحب الشريعة صلوة الوسطى صلوة
 العصر ومثل ان يسئل عن يوم الحج الاكبر هل هو يوم النحر ام لا فيقول لا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحج الاكبر يوم النحر ومثل
 ان يسئل عن زكاة تركته واحدة فيقول لا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شئت الصبح فاكثره حتى لا يكون في يدك شيء
 الا فقههم ربك فيقول لا وقد سمع فيها رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ومثل ان يسئل عن رجل
 عرض يدرى هل فائتة عما من فيه فسقطت اسنانه فيقول له وثبتها وقد قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله واصحابه وسلم لا دية له ومثل ان يسئل عن رجل اطلع في بيت رجل فخرقه ففقا عينه هل عليه جناح
 فيقول نعم وتلزيمه دية عينه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم انه لو فعل ذلك
 لم يكن عليه جناح ومثل ان يسئل عن رجل اشتري شاة او بقرة او ناقته فوجد بها مضرة فهل له ردها
 وروضاها من ثمنها ام لا فقال لا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ان رد
 رد مباح ومن ثم ومثل ان يسئل عن الزاني البكر هل عليه مع السجدة تغريب فيقول لا وصاحب الشرع
 يقول عليه جلد راية وتغريب عام ومثل ان يسئل عن الخنزيرات هل فيها زكوة فيقول يجب فيه الزكوة
 وصاحب الشرع يقول لا زكوة في الخنزيرات او يسئل عما دون خمسة اوسق هل فيه زكوة فيقول
 نعم وصاحب الشرع يقول لا زكوة فيما دون خمس اوسق او يسئل عن امرأة نكحت نفسها بدون اذن
 وبها فيقول نكاحها صحيح وصاحب الشرع يقول نكاحها باطل او يسئل عن المحلل في المحلل هل يستحق
 اللعنة فيقول لا وقد لعنها رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم من غير وجه او يسئل هل يجوز
 الكمال شعبان ثلثين يوما ليلة الاغمار فيقول لا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم اكلوا عدة شعبان ثلثين يوما او يسئل عن المطلقة المبتوتة هل لها نفقة وسكنة فيقول نعم
 وصاحب الشرع يقول لا نفقة لها ولا سكنة او يسئل عن الامام هل يستحب له في الصلوة تسليمتان
 فيقول يكروه ذلك لا يستحب قد رواه خمسة عشر نقسا عن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
 انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله او يسئل عن نزع يديه عند الركوع والقيام

منه بل صلوة كمر ونبه او ناقصة فيقول نعم كمر وصلوة او هي ناقصة وربما غلغ فقال باطله وقد روي
بصفة وعشرون نفسا عن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم انه كان يرفع يديه عند الافتتاح وعند
الركوع وعند الرفع منه باسنان صحيحة لا ملطعن فيها ويسئل عن بول الغلام الذي لم ياكل الطعام بل يجز
فيه الرش ام يجب الغسل فيقول لا وصاحب الشرع يقول به ورشه بنفسه ولم يغسله ويسئل عن التيمم
بل كفى بغيره واحدة الى الكوعين فيقول لا وصاحب الشرع قد نكس على ان يمسح برأسه فيصيح الا بعد
يسئل عن بيع الرطب بالتمر بل يجوز فيقول نعم وصاحب الشرع عمل عنه فقال لا اذن ويسئل عن
اعتق ستة عبيد لا يسلك غيرهم عند سوتة بل كيل الحرة في اثنين منهم او يعتق من كل واحد
فيقول لا وقد قرع بينهم رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فكل الحرة في اثنين وارق
اربعة ويسئل عن القرعة بل هي جائزة او باطله فيقول باطله من احكام السجاية وقد قرع رسول
الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وامر بالقرع في غير موضع ويسئل عن رجل يصلي خلف الصف وهو
بل له صلوة ام لا بل يوم بالعادة فيقول نعم له صلوة ولا يوم بالعادة وقد قال صاحب الشرع
لا صلوة له وامر بالعادة ويسئل بل للرجل رخصة في ترك الجماعة من غير عذر فيقول نعم له رخصة
ورسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم يقول لا اجلك رخصة ويسئل عن رجل سلف رجلا
بالامانة فمعه بل كيل ذلك فيقول نعم وصاحب الشرع يقول لا كيل سلف بيع ونظام ذلك كثيرة
بعدا من كان سلف السبب لئلا يكرههم عن من عاصى حديث رسول الله صلى الله عليه
آله واصحابه وسلم من كان او قبل من يستحسن او قول احد من الناس كائنا من كان يجرى فاعل ذلك
ويكره من سلف من يغيب له الامثال ولا يصوغون غير الا لفقيا وله والتسليم والتلق بالسمع والطاعة
ولا يخطبوا في يوم التوقف في قبلة من يثب له عمل او قناس او يوافق قول فلان فلان بل كانوا عاين
بقوله وما كان لمؤمن لا مؤمنة ان يقضيه الله ورسوله اما ان يكون اجماعية من اجماعهم وبقوله فلا
وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما يقولوا
اتلووا نزل النجوم من ربكم ولا تغبوا من دونه اوليا قليلا ما تذكر من واما لها فدعنا الى زمان اذا
قبل لا ناسم ثبته عن النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم انه قال كذا وكذا يقول من قال بهذا
او يحل له ان يغاني صدره في رثه ويجعل حبله بالمقابل به حجة له في مخالفة وترك العمل ولو لم

نفسه لعلم ان هذا الكلام من اعظم الباطل وانه لا يحل دفع سنن رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه
 بمثل هذا الجبل واقبح من ذلك عذره في جهله اذ يعتقد ان الاجماع منعقة على مخالفة تلك السنة وهذا
 سؤطن جماعة المسلمين اذ ينسبهم الى اتفاق على مخالفة سنة رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم واقبح من ذلك عذره في دعوى هذا الاجماع وهو جهله وعدم علمه بمن قال بالحديث فعاد الامر الى
 تقديم جهله على السنة والعدم المستعان ولا يعرف عن امام من ائمة الاسلام البتة انه قال لا يحل تجديده
 رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم حتى يعرف من عمل فان جهل من بلغه الحديث من عمل به
 لم يحل له ان يعمل به كما يقوله هذا القائل انتهى وقد ذكر الشوكاني رحمه في قول المفيد اقوال الائمة الاربعة
 في النهي عن تقليدهم والعمل على الحديث ثم قال ولعمري ان القلم جبري بهذه النقول على من عمل
 وجبار من السجانه وتعالى ومن رسوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فيا الله العجب يحتاج مسلم في
 تقديم قول الله وقول رسوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم على قول احد من علماء ائمة الى ان يجتهد بهذه النقول يا الله العجب
 اي مسلم يلبس عليه مثل هذا حتى يحتاج الى نقل اقوال هؤلاء العلماء في ان اقوال الله واقوال رسوله
 مقدمه على اقوالهم فان الترجيح فرع التعارض ومن ذلك لذي يعارض قوله قول الله وقول رسوله
 صلى الله عليه وسلم حتى يرجع الى الترجيح والتقديم سبحانه ابهتان عظيم فلاحيا الله هؤلاء المقلد هم
 الذين اجاروا الائمة رحيم الله تعالى الى التصريح بتقديم اقوال الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على اقوالهم لما شابههم
 عليه من الغلو المشابه لغلو اليهود والنصارى في اجبارهم ورببانهم وهم الذين اسجأوا الى نقل هذه
 الكلمات والافالامرواضح لا يلبس على الله ولو فرضنا العياذ بالله ان عالما من علماء الاسلام يحجل
 قوله كقول الله وقول رسوله لكان كافرا متدافلا ان يحجل قوله اقدم من قول الله ورسوله
 فان الله وانا اليه راجعون ماذا صنعت هذه المذاهب باهلها والى اى موضع اخرجهتم وبالله التوفيق
فصل تجوز الفتوى بالاثار السلفية والقضايا الصحائية وانها اولى بالاعتدالها من اثارنا
 وقنا وهم وان قربها الى الصواب بحسب قرب اهلها من عصر الرسول صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم وان فتاوى الصحابة اولى ان يؤخذ بها من فتاوى التابعين وفتاوى التابعين اولى
 من فتاوى التابعين التابعين لهم جبراً وكلما كان العهد بالرسول اقرب كان الصواب بالغلب هذا
 حكم بحسب الجنب لا بحسب كل فرد فرد من المسائل كما ان عصر التابعين ان كان افضل من عصرنا

فانما هو بحسب الحبس لا بحسب كل شخص ولكن المفضلون في احقر المتقدم اكثر من المفضلين في العقر المتأخر وهكذا
 الصواب اقوالهم اكثر الصواب اقوال من يعيهم فان تفاوتين علوم المتقدمين المتأخرين كالتفاوت الذي بينهم في
 الفضل والدين ولعله لا يسع المقتضى والحاكم عنده ان يفتي ويحكم بقول فلان من فلان من المتأخرين
 من متقدمي الامة وما خذ به انه وترجيحه ويترك الفتوى والحكم بقول البخاري وسمع بن راهويه وعلى بن
 الهيثم ومحمد بن نصر المروزي واما البهم بل يترك قول بل بل بل لا يسع ولا يسفيان الثوري سفيان بن عيينة وحماد
 بن زيد وحماد بن سلمة واما البهم بل لا يفتي الى قول ابن ابي ذئب الزهري والليث بن سعد واما البهم
 بل لا يحد قول سعيد بن المسيب الحسن بن القاسم بن سالم وعطاء وطاوس وجابر بن زيد وابي وائل
 جعفر بن محمد واضرهم حماد بن عيسى الاخذ به بل يرى تقديم قول المتأخرين من اتباع من قلده على
 فتوى ابى بكر وعمر وعلى عثمان وابن مسعود وابي بن كعب ابى الدرداء وزيد بن ثابت وعبد الله بن
 عباس عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن الصامت وابي موسى الاشعري واضرهم
 فلان يري ما عذرهم غدا عند الله اذا سوى بين اقوال اولئك فتاواهم واقوال هؤلاء وقتاؤهم
 فكيف اذا حجبها عليها فكيف اذا عين الاخذ بها حكما واقتارا ومنع الاخذ بقول الصحابة واستحار
 عقوبتهم من خالف المتأخرين لها وشهد عليه بالبدعة والضلالة ومخالفة اهل العلم وانه يكيد الاسلام
 والله لقد اخذ بالمثل المشهور متنى بداهتها واصلت وسمى ورثة الرسول باسمه وكسبهم ثوابه
 وراهم بداهة وكثير من هؤلاء يصرح ويصيح ويقول ويعلم انه يجب على الامة كلهم الاخذ بقول من
 قلده واما لا يجوز الاخذ بقول ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم من الصحابة وهذا كلام من
 اخذ به وتقلده واولا الله ما توسل به بحرية عليه يوم القيامة انوار الاوفى والذي ندين الله به عند
 هذا القول والرد عليه فنقول اذا قال الصحابي قولا فاما ان يخالفه صحابي آخر ولا يخالفه فان
 خالفه مثله لم يكن قول احد حاجته على الآخر وان خالف اعلم منه كما اذا خالف الخلفاء الراشدين
 وبعضهم فقيه قولان للعلماء ومجارياتان عن الامام محمد بن عيسى ان الشق الذي فيه تخلف
 وبعضهم ارجع واولى ان يؤخذ به من الشق الآخر فان كان لا رجة فيه شق فلا شك انه الصواب
 وان كان اكثرهم في شق فالصواب فيه اغلب الكاؤاثنين في شق ابى بكر وعمر اقرب الى الصواب وان
 اختلف ابو بكر وعمر فالصواب مع ابى بكر ونده جملة لا يعرف تفصيلها الا من له خبرة واطلاع على ما

فيه الصحابة وعلى الراعي من قولهم ويكفي في ذلك معرفة رجاء قول الصديق في الجحد والافخرة وكون
الطلاق الثالث بفهم واحد مرة واحدة وان تلفظ فيها بالثلاث وجوابه اربع الابعات واذا نظر الحكم
لمنصف اوله هذه المسائل من الجانبين تبين له ان جانب الصديق ارجح ولا يحفظ للصديق خلاف لغير
واحد ابداء ولا يحفظ له فتوى ولا حكم ما خذ باضعيف وهو تحقيق لكون خلافة نبوة وان لم يخالف
الصحابي كما في آخرها ما ان شته قوله في الصحابة او لا شته فان استقر فالذي عليه جماهير الطوائف
من الفقهاء انه اجماع او جهة وقالت طائفة منهم بوجهة وليس اجماع وقال شذوذة من المتكلمين ببعض
الفقهاء المتأخرين لا يكون اجماعا ولا جهة وان لم يشته قوله او لم يعلم هل اشتهر ام لا فاختلف
هل يكون جهة ام لا فالذي عليه جمهور السلفية وصرح به محمد بن الحسن وذكر عن ابي حنيفة ايضا وهو
نزيه بلك واصحابه وتصرفه في موطنه دليل عليه هو قول الحق بن راهويه وابي عبيد وهو منصوص
الامام احمد في غير موضع واختيار جمهور اصحابه وهو منصوص الشافعي في التقديم والجديد اما تقديم
فاصحابه مقرون بما اجد فكثير منهم يحكى عنه فيه انه ليس بحجة وفي هذه الحكاية عنه نطو ظاهرا جدا
لا يحفظ له في الجحد حروف واحد ان قول الصحابي ليس بحجة قد صرح الشافعي رح في الجدين
رواية البريع عنه بان قول الصحابة حجة يجب لمصير اليه وائمة الاسلام كلهم على قبول قول الصحابي
قال نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك قال سمعت ابا حنيفة يقول اذا جازع عن رسول الله صلى الله
عليه وآله واصحابه وسلم فعله الراس ولعين اذا جازع عن الصحابة سخا من قولهم واذا جازع عن التابعين
زاجعناهم وذهب بعض المتأخرين من السلفية والشافعية والمالكية والحنابلة واكثر المتكلمين انه ليس
بجدة ولم يزل كل عصر مصرح بتجوز بما هذا سبيله من فتاوى الصحابة واقوالهم ولا
منكر وتصانيف العلماء شاهدة بذلك مناظرتهم ناطقة به فامى كتاب شيت من كتب السلف
والخلف المتضمنة للحكم والدليل وجدت فيها الاستدلال باقوال الصحابة ووجدت ذلك طرازها
من منبها ولم تجد فيها قط ليس قول ابي بكر وعمر حجة لا يحتج باقوال صحاب سول الله صلى الله عليه
 وآله واصحابه وسلم وقتا وهم ولا ما يدل على ذلك وكيف يطيب قلب لم يقدم على اقوال من افق
ربه في غير حكم فقال وافق بحجة الرسول وترل القرآن بموافقة ما قال لفظا ومعنى وقول
بعده ليس له هذه الرتبة ولا يداينها وكيف لظن احد ان الظن المستفاد من آراء المتأخرين ارجح

منه زاجعناهم
ان الصحابة في الكلام
بما في قوله وسلفه
اوراقا فليتبعوا
منه على العسل

من الظن المستفاد من فتاوى السابقين الاولين الذين شاهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا
التاويل وكان لوجي بين اخلال بيوتهم ونيزل على رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
وموئيد اظهرهم قال جابر رضي الله عنه القرآن نيزل على رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم
وهو يعرف تاويله فاعمل به من شئ علمنا به هذا في حديث حجة الوداع فستندهم في معرفة مراد الر
تعالى من كلامه ما يشهدونه من فعل رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وهدية الله
يفصل القرآن وفيه فكيف يكون احد من الائمة بعدهم اولى بالصواب منهم في شئ من الاشياء
هذا عين الحال وهكذا الحكم قولهم في التفسير فانها اصوب من احوال من بعدهم وقد ذهب بعض
العلم الى ان تفسيرهم في حكم المرفوع وبهذا التفسير التابعي حجة قال به الشافعي وبعض اصحابه ومن
ما لكتب الائمة ومن بعدهم وجد ما مشحون بالاحتجاج بتفسير التابعي وكلم من آية وحديث واثر
تدل على اتباع الصحابة وتابعيهم والاقه ابراهيم والمتك بقولهم وهدية وسيرتهم وقد احتج الشافعي
رحم بتفسيرهم في فتح القدير في فني الرواية والدراية من التفسير ورجها على تفسير غيرهم وجر
تفسير هذا عن مجي الرامي ورد فيه على المفسرين بالاراء وتعقبهم بهذا التفسير من خير تفاسير الامة
وقد قال فيه انه اشتمل على ما في كتب التفسير على وجه البسيطة وقد رزقني الله تعالى بمنه و
كرمه وكذلك عني ابو عيسى الترمذي في سنة بذكرنا هب الصحابة والتابعين ومن يليهم وبالله
التوفيق **فصل** ومما نظموا في مع الحديث واهله وترغيب العمل والتعويل عليه والاسف على
ترك العمل به قول السيد العلامة الكبير محمد بن ابراهيم الوزير المتوفى سنة اربعين ثمانمائة في الطاعة

الذي وقع باليمين	عليك باصحاب الحديث الافاضل	تجد عندكم كل الهدى والفؤاد
انهم كلما ثبت الصبا	واخوانهم الفصحى والاصول	وقد تقي الامام ابو نوح
وسمع الفتى اوفى واسرع مدركا	وابدي سبل محب قبل المتوصل	في ايت شعري الان صلتا
شيوخ حديث المصطفى وعلومه	وتبعوا اقواله في المسائل	هم القادة الوسطى منهم خيرة
شفوا على الاكب من ذنوبها	وقد لبسوا منه نفيس لخلخال	هم نقوا منه يصحح ويبنوا
فهم في مبانيه جبال نيفة	وهم في معانيه شمعون الحلال	يزيدون عن ابن النبي محمد
ويلهم قول النبي وفعله	وذلك يوم يفصل الله الدلائل	ومدحهم اي الكتاب وان
		لا تفتح برهان لكل مناضل

سماحة الاسلام لا يطعن	وما غلبني الخصام محال	ولولا ما لمجي بالرسول	ولا جازا لستوتني الوسا
ولولا ما كان ابن سينا من لا	من العلم في اعل برج المنار	وكان ابن مسعود و اعلا عمر	معه في ميسر من الجبل نازل
فلا تقعدوا الالبهم وتيمموا	لهم منجها كالفق ليس بمال	الم تر ان المصطفى يوم جاء	الولي يقول لا حول ولا مال
لنكسب منهم جارا وادع له	من السجدة الايات ثلث الفواصل	ولم يجعل القرآن غير مصدق	اذا لم تقدمه رسول لا وائل
كذا فعل الطيار يوم خطابه	لا صحة بين السخوم والمقابل	لما لمجي الكتاب فاليقنوا	بها شبهات الدسوع البواعل
الى حل الاسلام صا واولوا	وعادوا اليها بعد بعد	ابو حامد بن الخطيب بكنا	الامام ابو حنيفة الذي لم يبال
كذا ابن عقيل هو ابرع عاقل	غدي وهو معقول كجفن الحفا	فلا تسبحوا في تجة البحر وابعدا	عن السخوف فيه اكتفوا بالسوا
فان لم يكن من السخوف فاجعلوا	اموكم مستعذبات المنابل	عليكم يقول المصطفى فهو عصمة	من الزيف اني لست غدا بجواد
سعدت بذبي عن حماه وجبه	كما شقيت بالصد عن عواد	وله رحمه الله تعالى	
منطق الاولياء الاوليان	منطق الاغنياء والقران	ولابل اللجاج عند التماس	منطق الافكار واليونان
فاذا ما جمعت علم الفرقين	فكن بالامح الفرقان	واذا ما اكتفيت يوما بعلم	كان علم الحديث الرباني
ان علم الحديث علم رجال	ورثوا بهي نسخ الاوليان	فخصوا عن حديثه وراوا	بعبون القلوب من العيان
جمعوا طرق ما تواتر عنه	ورددوا بعدة صحيح المباني	ورددوا بعدة حسان لا يحا	ودونوا ما دون شرط الحسا
فانظروا في مصنفين بعد	وكتاب التكميل والميزان	تعرفوا انهم قد اتبعوا الحق	وصحوا من غلاة الاولان
ومن قول السيد الكبير محمد بن اسمعيل الامير رحمه الله تعالى			
العلم ميراث النبوة كذا اتى	في النص والعلماء بهم ورثه	ما خلف المختار غير حديثه	فينا فذاك متاعه وثايشه
فلنا الحديث ورثه نبوته	ولكل محدث بدعة احدا	فاذا اردت حقيقة تدري	ورثه فكرت ما ميراثه
وله ج ذ قال هذه نفثة تصدور وكلمة صادرة عن قلب من شيع الشريعة محرورو فيها نقول من			
يقوم الدين ويحيى شريعة سيد المرسلين صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم وفيها ايقاظ لاهلهم لو كانت			
نامنة ولكنها ميتة لا ترجى لها قائمة والجهاد باللسان احد الاقسام ونسل الله تعالى يقول لا اعمل في			
شكك بلسان الحال طعن جفا	ونادت ولكن من يجيبنا	مشددة عليهم با غير كفوا	ويعينها عن اهلها رحاما
ينكحها الا عن جلي وشاهد	على انه كره بغير رضا	مقد ظلمت اذ صار يلثم خذا	فتيسر اهلان يريد موهبا
وكم من خطية كان اهلها مسلها	وكان حدير الان يقبل فانا	يعد لها نكاح غير صداقتها	ويمنع عيوبة لزيد كرا

فيا غادة قدنا لها من سبورنا	وطال عليها كبرها وعنا	اذا اقلت من كفت مختلس لها	لنقفها الصن يطيل حفا
سينقد ما من كل نقد حاد	تساحي الى نيل لعل منها	هناهم سيجلو نارا بحسامه	يلبسها من بعد اكلها
فتنه همه التقوى وجمه نفسه	اناخت على ميرجها ونبها	فتي قد جنى من كل فن ثماره	وحاز من العلياء فيع ذرا
قرب الى اهل الشرعية واقتنه	بعيد لمن يهدي بغيره	عفيف عن الاسواق لا يفتنه	يرى زهرة الدنيا نظيرها
يحف بقوم على كل سائح	تعد المنايا في الحروب بنا	اذا لارض من نفع العاركة	تراهم وقد اضموا يحوم جانا
ولا جعوا ما لا ولا كسبو لهم	فخصوا اولابها واربغ بنا	وما اذ خروا الاحسان فوالله	ومها يباري اليح عندنا
وما قصدهم من سنكهم لدم العبد	وتطويقيم بالسيف بض طلا	سواهم يحبون شرعة احمد	ونفون عنها وانها بدوا
سيخل غلة السيف وراي غنه	فيشرق في الافاق نورنا	وتنفذ في الطاغى سبنا	فويل لمن يهدي بغيره
فيا من لي في الدين قصصه	كلنكم كرم بالنبه تنلها	تري كل يوم منكرات فطيقه	فنعرض لانهي ولا تنلها
والمر الامن على كل ظالم	ادار من الحرب لفروسنا	واورهم حوص المنون بسفيعه	وضيق عنهم رضاء سما
تعالوا بنا يحيى يا صان العلم	ودنحت عين يطيل كرا	وفكوا عن الانكار ايقاد	لشعب في عمرها وطلا
تري عماري طي كل وقفة	تزد بها عن شعبها بهوا	كفانا باحوال الموارب غير	لم نر فيها بوسها ورضا
الم نرا مملوءة بملوكها	يضيئ بهم منها حيب فضا	فباي قفرا بها غير بومها	سجوا بها ان صلح صوت
خليل ان لم تاخذ بروايتي	فجوعا على اجانها وطلا	تجبر كما عن بني غرافنا	وفارقه من اجده وطلا
وامات حتى زاق سويعه	واهل من نار الحرب نطا	وصف الكفكان تحصيل	فكل انا جهره وروا
سليحه من يقدر بفعاله	فما قريب فهو قتلنا	فما السد عما يعملون بغل	ولكن قضى ان اللامودنا
ففي الذراجنار بسورنا لهم	وكم ضمنت طس منه وطلا	بعيشكمار واسلامي على	على شرعة المختار زوروا

قلت ولما اطلع عليها المولى العلامة محمد بن اسحق اليميني قال قصيدة بديعة على وزن ذلك
مقرف لها تركناها مخافة الاطالة ولرحمة الله تعالى ايضا

عقب ربع ارباب الهوى انفضا	وعطل سم الاكرمين لا مال	هم القانتون المنبتون نرا	ويعجبوا العور من كل بال
هم نفعوا الدين اخيفوا	اولى الجدة بالذرو الكلا	بوا الصدد والتوحيد لا ودا	فتميز غل ائجال اطل
شرعية من يستع انعام بوجبه	قال التياحي عفة للار	فذاك الصراط المستقيم تلبه	فتا بر به واجر سبيل الخا
بوا كنفه لم ينجح لا تخش ضيقه	فقط به واحد رصده غلا	ولا تقرب بالاكترين من لورا	فكم من كثير غيهم غير طائل

و هذا الكتاب سدي شفي بن العري ففيه الشفاه من كل امر ومحنة وتلك التي بابها اليوم ملك ويرمي اليه الرضخ بالنعيبه وقد صار بنو الدين فيها شرا وكيف وسهم الدين فيهم قد نحر ومن ام امر غير فوعوا له يجد بنو الدين من آل حم وان وان الحق هذا فشق به فكم في رباه من فيب تائب وفيها فتوحات لبرو في تقي وفيها وفيها كل المالا اعده فمنه لقات الهو قد فرقت وقد صرحوا في قولهم ان لهم فيا امة المختاركم قد لعبتم فلا تغير بها الشك والشك ولو كان لي علم من يهتد تال في المقالات والنص وزن كل قول في العلوم وضع كل ما يلقى اليك بكنهه فقد بلغوا مقدار ما اجتهدوا فليس الخطا منهم قد عدوا انك ميزان فلا تطف فيه ان	وكيف عنها معضدا المسائل وفيه الهدى للمتقين الا قال سوى مفرد من نعمه وسجل وكم فيهم من كاشع ومنضل غير با ومقطع العرو الوسا كما كان قناني القرون الاول سبها ما وعصوا خلفه بالان ويظهر ارض السدن كل باطل وموضع المشهور عند الوسا لرجل تحت الدجا والاصا معلم واعمال كل عسال ويعرف هذا كل جبر وقل لاربعة هم من براه الا بال اذا خالف المنصوص ليس بطا بدن نبي ماله من مماثل ولا يرقبها مذنب لناضل لكنت اليه اليوم اول اصل وجد من ضلالات التعصب به فافقه من بعد ذاك او ثبت وحكم الكتاب المستبين بكفة وكل عليه جمده في الشريعة تخوي الهدى الاسوار المحبة سلك سبيل الحق نحو الحقيقة	فلا زمره در سائهم ناس لاله مسته خير اخلق كن متبجا غير ميذيل لهنصب الرضخ فتر وان ابصرت عينك عنهم فذكر فيا غرة بل تترجي منك اوتيه وكل سي ما قر القوم قبله واني لارجو قافاني اروته يقوم على اسم السدي خير اسرة واني لذو شوق اليها وطيفة وفيها الهدى والنو شامو لايح وفيها التذاذ للمناجي لربه وكم بدع قد احدثت عندهم ولكنهم كالناس ما كل قولهم وكم فرق صوفية في ضلالهم وقد حط عنا كل اصر ومحنة ويا امة المختار يا سيد الور ومن قول السيد العلامة آقاي ول عن عي علم الكتاب سنة وعفك ان فبالقسط فلتقم ودع عنك تقليد الرجال لا فان خطاوا شيئا فربك عالم وانت فقد انطقت حين جلته وزن كل شئ من علوم توبها	وبحث بدو ارب كل قائل مسالكها في كل امر وسال وكم نسبوا عنه المالم يجادل فهم من كوزم وقبح وعاد ول قائم بالدين من يقابل هو الحق لا يصنع لنقل من نقل ليصر عنها سورة المتداول اذا شاب بنى عاجلا غير اجل مها بطوحى السدا والا فاعل وفيها استجابات لداع وسال ونخفة اعباء بظهر وكامل اتها ملوك السجود عن اجال محيح فلا يعيبه بقول الموال يتيهون جدا غير قول لها وجار بها بغير ذات فضل واضحكم نكم اغا كل باطل
---	---	---	---

فأول شيء هو اس علمهم فتوجه ختم عليك بعد ذ ام القوم قالوه وعندهم اخذ فقد ارشد ولكن جعلت رشاد فهذا سبيل للامة طاهر وفيها اخلافا التي است جلا ثبتنا الله الحكيم لديه فاجاره اربابه ليس ربه ويأبى بابين الانام شبيهة	الزواك تقليد البعض للامة خروجك عنه حكمه حكم روق وقد اسلوه في اصول صل فخذ بيدهم فهو قصدي وفي لكل من عقل كشمس الظهيرة لها في ابتداء الدين اول سبيل سواء المصطفى لم تثبت وقبله ليست اليه بوجبة جليلة معناه للقط غير خفية	ومن بعد هذا الاتزان تصفية فقل لي غوث ل الرسول اخذ وعده من علم الاصول وحو اما هو التقليد هم في اصولهم ومسئلة التقليد اصل مسائل فها قد اخذت الاصل غيظهم ومن ظن ان الامر ليس يمكن وقد كرر الله تعظيم نبيا وسنة خير المرسلين علومها	الاساس على حكمي موجب حرمة من الذكر او آثاره النبوية عليك التقليد فافطن بكنة فما غفلوا لكن اصبت بغطفه الاصول عندها مشا بعضية وخالفتهم فيه به فتثبت وان ليس لا اتباع لفرقة بتيه القرآن في غير مسئلة للاخذ في كل بلدة
--	---	---	--

فصل ومنه قول السيد الجليل عبد الله احداثا في

فاني طريق القوم بدو ولا فثم البعد والنور الامن من عنه في العقبة بسكن جهنم اذا ذكرت بحار العلم يومنا	فخالفة للشرع فاسمع ولفق ومن بعد قد تخشى وزرع وقت وحرمان جنات النخل ووق فقول المصطفى لا غير حري	وخل نقالات الذين نجبطوا ومنك احكام الكتاب سنة او منهم انشا والسيد جمال الدين الحديث الهروي	ولا لك لاسع كتاب سنة فبشرة في الدنيا نجرى دولة فانها رصغار منه تجرير
ومنهم قول ابي الحسن المقرئ ر ج وسنة احمد المختار فان لم فومنهم قول ابي الحسن البسامي ر ج قدت نفس ثقات قد روت ومنهم قول ابن الانبار ر رحمه الله تعالى ابلا بقوم صالحين ذي تقى لهم المهابة والجلالة والعلی يا طالبی علم النبیه محمد	وخطبها وعظمها وعظم من رواها وما ملكت يدي وابي داعي وفاضل جلت عن الاحصاء ما انتم بسواكم بسوار	هو البحر المير وما عا افق واطالب لنفسك مستوا وان رغمت نفوس من حال احاديث الرسول شفا ظلم	فانها رصغار منه تجرير ودع عنها قد اتبع هوا فقل يا رب لا ترغم سوانا وقرة ناطري وجلاد غمي
ومنهم قول جمال الدين بن الخطيب ر ج لكن اذافات الحب تقار من لم اسع في طلب حديثه مع اولا جتماع قديمه وحاشيه	ومنهم قول جمال الدين بن الخطيب ر ج لكن اذافات الحب تقار من لم اسع في طلب حديثه مع اولا جتماع قديمه وحاشيه	ابلا وسبلا بالذين اوهم يسعون في طلب حديث وداد ما يجري به اقلامهم ازكى اطيب من دم الشهدا	واجمهم في السدى الآلا وتوقرو سكينة وجيار ازكى اطيب من دم الشهدا

ومنهم قول جمال الدين بن الخطيب ر ج
لكن اذافات الحب تقار من
لم اسع في طلب حديثه مع
اولا جتماع قديمه وحاشيه

وله رحمه الله تعالى	يا صبيح الدنيا يا حبيب وداره	ونأت منازلها ووسط مزاره	فلكل لبنا فلقد ظفرت بطار
ان لم تزيه فهداه اثاره	ومنه قول السيد العلامة النجاشي الكلبيني في حق ابي احمد بن الحسن العرشي القنوجي رحمه الله تعالى	والراعي منهم حديث ليس كحديث	الا عدد وحديث وهو محشور
ان الحديث قديم لا يقدره	الامحبة قديم وهو محشور	والراعي منهم حديث ليس كحديث	الا عدد وحديث وهو محشور
فصل ومنه قول الفاضل لمجد القاضى طلائع محمد الشاوي سلمه الله تعالى من قصيدة له			
سعد ولا صحابا حديث وقد	شادوا الاصول لا خوف	وعرفونا صحاحا من ذي سقم	ونستقوا في نظام كل منشور
ولمكونا ملاك الامر واحتملوا	في نصرة الدين بن بوس من	ابل التقي انقى لولا تاخيرهم	لجارا وصافهم في حكم السوء
قوم اذا جودوا وازحموا غلبوا	بانحج وانصرفوا بالفتح والظفر	قد جاهدوا في قوام الدين جميعهم	وفرقتوا الفرس والمنون بالخير
مشيد الملة الغر ابحجت بهم	ساعون له لا لاج والفخر	عليك خدا باقوال النبي ابد	فلا تدعها ولا تترك ولا تد
فان فيها شفا للقلوب فلا	يعرك له غيا من دلي الضر	سوى حديث النبي والدينا	صدر بمشرح قلب بصطبر
يا ويح قوم اضاعوا الدين قاطبة	ولم يخافوا عذاب الهون والسقم	تبا لهم نسخوا الاخبار ابد	سالا شجوا بالفكر والنظر
لدعونوا شاعوا بدعة وهو	مرعند انفسهم يا عينه البصر	ويختون سوما عم فتنتها	والها في قرون اخير اثر
وكم سمعت جبارا لهم فيها	ومعجتي من ضرام الوجدي سحر	فما انتهوا من كلام الله طول	اياته قد حوت من كل فرد
نعو باس من سور اخصالهم	هم الشياطين خزي من البشر	لا اقدر المنع في شئ وانكره	وذاك من اصنع الالامان
الى الميمن شكوى الظلم ثم	نبينا المصطفى المنعوت في الزمر	هيها كيف يرمون الفلاح	على شفا جرف بار من السقر
قوم قد اتخذوا الاحبار الهمة	من دون رب العلى يا بلط	وانما شكوت في زادت ليضيقهم	ويناقون بما بلا باس لا اخذ
وعدوهم في قهار تب سائر	تيها بعيدا بلا مار ولا شجر	دليلنا من كتاب الله عز وجل	وتول احمدنا غير ذي وع
لأنك قد ليس القرآن فاقنا	فعل لا اياته ابديضا بذكر	يا ويح عار من بدع سامنظر	ان مت خيرا فكلن ابله جند
يا نفس لا تقبطين كربة دعنا	وكلما قدر الديان بالقدر	فليس سقرن عسر ابله مهمل	والصفوياتي على الاكدار بال
لاتاتين امورا روى سلف	اوكل بدع ضلالا جاري في الخمر	ومنه ما اكتب الي بعد اطلاع على كتابي المسمة بالحطبة في ذكر	
الصالح الستة وهو قوله	قرات شيئا كثيرا خطي كذب	وليس شئ من الاقوال يطربني	الا حديث النبي قد جازعني
عن مثلك ثقة عدل ومؤمن	استغفر الله من نهي لقولني	فيما مضى حيث لم اخدم لم عن	استغفر الله من علم ومن عمل
مخالف لبليل جاري السنن	استغفر الله من اعمال نتبست	الى اولى البدع من باء ومتر	عقيدتي كلها القرآن ثم من
قول النبي سمي في السر معلوم	كون مونا بها صدقا فانها	غيا بتان بن الرحمن في المن	نور الحديث سري في كل جبار

وفي ضمير في وعينه في اذ ولا اهل الح بعيا على حسن عنه وادي لهم في السبع خير حديث كلام السرخس ما ابدعت بعد الا وقد عزت بحر العلوم كتاب السرخس ان من فقها فقيه الفقه وغير ذاك علوا بل مقصدا عنان فيض طويل الباع اهل الحديث لقد صانوا بهم علم الحديث كام دام رافقها روحي الغدا لكلام فيه حشا اهل الحديث اطباء وغيرهم اهل الحديث نجوم بيتهم اهل الحديث ملوك فوق قمرهم كانه عندليب القدس في طرب فيها يصيح البخاري حل مقصدا كل الاحاديث في جبل مستندا يا جندا نسخت طابت بكمتها وبعد ما يصيح الترمذي شرف وللنسا في كتاب الصحاح فهذه كتب غر مطالعها بما يصح حديث فهو ندبنا	خير الهدى في كتاب السرخس ويجزم السرخس بالحديث ايلا فاستقم في جهم ابد وبدي احمد للخيرات بنيان من شدة شلها قد قال حسن فانه من جميع العلم ملآن جما وعمالان فاك عرفان غرا وقد راو ما و اساه نقصا قيمة جان ويا قوت مرجان وين الرسول ماشا نوا وانا وما عده من المعلوم ولدان وغيره من كلام الناس ندبان ومنى من الغي طرا نهم ان في ظلمة الليل انوار ابا نوا من العلا والسنو والمجتيان وغيره من علوم العقل غربان وفي الصحاح لفضل مرجان حال عن السقم ان فاك يقان في مجلس العلم طيبا يا لباشا بين الصحاح وذو اللحية غنونا اقام بالغزو والتكريم اعيان ومارات شلها في الدهر اعيان بلا امترا كما قد قال نعمان	وحب حمدى روى في مربي شادوا الاصول منطلق غير فجهم حنة نايك عن حسن ومحدث الامر شرسا منظره فقه حديث و تفسير علومهم في كل امر عسير فيسيروا او علم تهذيب نفس من محاسنها اما الحديث فلا يخفى جلالة كل العلوم سمى لكن يا ثقتي فهم اصول اصول الشرح جفا اهل الحديث هم الكاسون نايك مرتبة عن ان تكون بها اهل الاحاث حلوا الشرب اهل الحديث لقد فازوا علم الحديث ترقى بهجة وضيا وفي الاحاديث اسفار مهند راقت شمالك فاقست مسائل وبعد مسلم تالية مرتبة ثم الموطاي الدور من لنا كتابا في داو مستندا به ابن باجة تيلو صحت سند لا تترك حديثا صحيح عن سقم فاخش لاله ولا تزل كلام	فلا اغادر سنيا اخا ثقتي اجبهم رضاء السرخس الصفة ولكن مقصدا اخرى ارسلها اوكل مع ضلال في حمران وما سواك لطلان ندبان من كل علم خربل في تبيان او من فامها ذافيه حسان فانه من علوم الدين عمان اهل الحديث ليدن السرخس وهم لعلم رسول السرخس وغيرهم من دلي الارعران امير قول النبي يا احبا للثبات وغيرهم في بوادى العقل وغيرهم في ضيا في الجبل حيران روضا بهيجا لروح ريسان الاهبا كلها روض مستان ماسا مالمه شجوا وازران ما في روايته قبح ونقصا نديد ما لم يجد انس الاجان ما في وثاقه شك خلجان اطالب الحق في فموا بران بقول مفت قداني الدين من قول مفت له ما فيه بران
---	---	--	--

يشكر ان حيث لا توحيد معتقدا لا يعير كيت لي لازان حسان عليك سنة الغرافوز بها واحد من السبع ما واكل ان
 الى آخر ما قال هي طوية فليرجع اليها **فصل ومنه** منظومة الشيخ الامام العلامة ناصر السنة ما هي

البدعة الشيخ محمد بن سعيد صفر المدي في رجم طه الشريف تقلت	احمد العظم الشان	من نزل القرآن المشايخ
وحقق التوحيد والاحكاما	ومن الحلال واحراما	ارسل بالهدى دين الحق
على الانام واجب تنبأه	فقد اطاع الدين اطاعه	ومن عصاه فهو عاص له
صلى عليه الله بالسلام	سويذا بالعز والاکرام	والآل الاصحاب الاتباع
وبعد ان بذه رساله	فبها اتباع صاحب له	فقد امرنا باتباع هديه
قال وما تاكم الرسول	قد نزل من عن يديه ميل	ونزه الاية في مشاهد
وولت السنة بالاجماع	على اتباعه نعم الداع	قد اجمع الاصحاب الائمة
ان كتاب الله اصل اهل	عن حكمه المبين ليس يعديل	وسنة المختار اصل ثاني
والثالث لا تجمع على الضلال	امتي متبع اقواله	والربع القياس اى المجتهد
اذا تحققت الاصول لا يعجز	وهي على ترتيبها متبعت	فان اتى النص من القرآن
وما با حاد ولو قد شهرت	لظنية الا اذا تواترت	اما الضعيف ليس في مجال
والقطع بالاجماع ان تحققا	وهو باطل الاجتهاد والتفقه	والراي ظني اى القياس
فلا يجوز الاخذ بالتعصب	لقول متبوع مخالف النبوي	اذا جمع الائمة الاعلام
كما لك المقتضى النعمان	والشافعي والاحمد الشيعي	يمنع من متبعهم في بعض ما
بل قد جرى نداء عن الصحابة	تعمر المشهور بالاصابة	بل صح عنه ذاك في القرآن
لم يره ارفق خمائة	فعارضته امره بالاية	بقوله ايتيموا حد من
والعذر للاعلام ان لم يسموا	حديثه لو سمعوا لا تبعوا	ولم يحيط شخص بقول النبي
وليس عذر الذي قلدهم	ان خالف النص ما سئل	وقولهم تعارض الرواية
قول ضعيف ساقط بمره	من غير شك لا يساو وز	لانها بالوهم ليس ليقيل
بل بعد اثباته ليصح ما	وما يقتضيه الترجيح فهو ارجح	هذا وقد جرى لانه خلف
اكتولهم لا يقتدي ذونهم	باحد من غير ذاك الخدب	فالخلف لا يقتدي بالشافعي

وذاك امر بين البطلان بل اقتدى الصحابة النجوم وفي انفاقهم ليوم الجمعة ادى الى تكفيرهم اخوتهم والله ما استشارهم للشك وقولهم ان امامي افضل وقولهم لا بد من ترجيح وقولهم لا يرض ان يقتل والله ما بذلوا لعصب لا شك قطعاً ان هذا منهم بل قيل في الاصحاب كل مجتهد ان قيل فيمن اجل مخالفة من ذلك المسيح والمهدي واجب ما قالوا من التعصب اليس عيسى عند جميع مجتهد وقولهم لا يعجل المعتد سباً بما مورين ان تقلد ما سوا النال بل الذكر وقول علام الهدى لا تقلدوا قال ابو حنيفة الامام وما لك امام دار الهجرة والشافعي قال ان اقيم واحمد قال لهم لا تكتبوا	فخالف للسادة الايمان بامرار الجور ذام معلوم على الفريسين قيام الحج لا يكتفون الشافعي منهم فان هذا من عظيم الاثام من غير بلا دليل ثقيل لقد ادهى ليس بالصحاح شخصاً معيناً له مجتهد ادى الى ايجاب لم يجب تحكم واطل لا يعلم وما للاجتهاد كل مستند قال النبي لا تزال طائفة فضلها مشتهرة على ان المسيح حقة المذهب حتى يكون تابعا متقلدا الا بقول من لا يقلد الا بنبي المصطفى محمداً فذاك فيما عند سنانكم بقولنا في خلف نضيق لا ينبغي لمن له اسلام قال وقد اشار نحو الحجرة تولى مخالفاً لا رويتم ما قلته بل من كل مقلدوا	قد كان بل للاجتهاد يقتدر لسوا صلوة الخوف حين عثرت شق عصا الاسلاباً اختلاصهم لانه يشك في ايمانه بل للترك خوف العاقبة ليس لهم فيه سوى اقتداءهم بل يكفي في الاقتداء بالتسوية كملت شعري من علينا اوجبا وقولهم في الاجتهاد انقطعوا من محكم الذكر ولا سنة فما دليهم بهذا المدعى وقيل بالبحر عن التحديث فبل يقول انهم مع قولهم ان ليس للمجتهد والله وان الامام سمعنا تقول عجيب لم يقلد صفحت نقدم الدليل باستماع ان كلهم تعلمون ظاهراً فيه دليل الاخذ بالسحيث اخذ بالقول الى حتى تعرضنا كل كلام منه ذو قبول من الحديث فاضربوا الجمل ونيك تقلد الرجال	بعضهم ببعضهم ويهتدى الابل فاع اخلف كيف حثبت فالسيد يهيم الى ايتلافهم من في ايري ذلك في انوار فاخذ رديت من ذوي الحجة واخذهم ذلك عن ابايهم كطرق موصولة مستوية الهدا ورسوله قد اوجبا واخذنا بما روينا اقتنعنا ولم يقلد احد الامت ياقي به من ادعى التبعنا فحضرنا اكثر في الحديث مقلد ان في الهدى غيرنا تقليده للغير من مجتهد ما كان من افرادهم لغيرنا الا الذي من شانه انتعف بالذكر والسنة والاجماع في دفعه لا يفلح المكابر وذاك في القديم والحديث على الكتاب الحديث المقتض ومنه مردود وسوا الرسول بقولي المخالف الاخبار حتى ترى اولاهم مقالا
--	---	--	---

فاسمع مقالات الهداية الالهية	واعلم بان فيها منفعة	ومعها لكل فرى تعصب	وامنصفون يحقون بالنبي
وقولهم رفع اليدين مبطل	في الانتقال ليس شديدا	وقد روى الرفع من الصحابة	حنسول شخصاً قال في الصلاة
الحافظ ابن حجر وما ورد	عن ابن مسعود فذلك معتد	لكن اذا زاد الثقات يقل	قولهم وذاك شئ يعقل
لانه ناف بهم قد اثبتوا	والرفع سنة قد واو استوا	مالى اركم رافى ايدىكم	ليس ليلا حل فى نادىكم
بل صح ان فى السلام	من الصلوة يا ذوى الاله	والوضع للكف على الكف	عن النبي الهاشمى لا يرد
رواه مالك اصحاب السنن	ومسلم مع البخارى فاعلموا	ومن يقول بدنه فقد كذب	وعنه ولا تذهب لاله ذوب
فحيث ما صنعت تحت السرة	او فوق او فى الصدور	ومع الرواة فوق المصد	كما رواه وائل ابن حجر
وقولهم فى المتقدم اذا تلا	فاتحة صلوة قد اطل	قول ضعيف باطل للتعبد	لانها الصلوة فصا قدور
قال بها اكثر اهل العلم	كما رواه الترمذى ذوالفهم	وعن محمد وذاك بن الحسن	رواية قوية لا تمهين
المقدم يقر فى السرية	لاجل الاحتياط لا لاجهريه	كما يقول مالك احمد	وذاك قول ظاهر يعيد
وهو كما قال على القارس	اولى لاجل الجمع للاخبار	وقولهم ان تقدمى بشا	يسجد قبله ولم يتابع
عند فتوت يظهر المخالفة	فاعجبك تقدمى به وخالفه	والقول فى الجلس بالاشا	قول صحيح واضح العبارة
وقولهم بانه محرم	قد نزل من قبله ويا ثم	كيف وقد صحت به الروا	واخذت به ووالد راية
فليحذر المغرور به تعصب	من سوادك قول النبي	كقول عالم به اعنت	عندى امامى والنبي سوا
وقال بعض لعوامى ما ت	من الاحاديث واثقة	وجا فى قول عن الامام	قدمته فانظر لذك الكلام
وقال بعض انما يجزى به	اعرت لم اورد باقوال النبي	وذا كثير عنهم لا يحصى	يبلغ فى القبح لحد قصه
من استخف عامدا بكل ما	ينمى له كفر عند العلماء	فكن كما قيل عن المبدع	يهوى اذا قيل عن النبي
فيضع الخد على التراب	تواضع السيد الاحباب	خاتمة فى رجب البعد	من كل امرسى مخترع
من سر ما طالة الشيا	فانه نائم عن الصواب	وقد سمعت قول العظم	بان هذا ينبغي للعظم
وهم كابل العلم والساد	لانه استحسن فى العادات	وقصر الشوب شخار السف	فاظفر الى كلام نهى السجدة
فاترك كلامهم وخذ صفا	وهو اتباع الهاشمى المصطف	لا تخط للكعيبين فى الازار	ما زاد عنها غدا فى النار
كقولهم بان من عادته	ما وجدت قد سقطت جمعة	تعالوا تبرك فرضهم لبدته	وليس نهى غير مزم السنة
وفتحهم للناس باب الحيل	لكم حوت من عل وخل	منع الزكوة والربا فتاها	نغزو باسدن انكها بها

كم شفقت بفعالها قد منعت ومن عظيم ما اتوا من البوع وخطئه الرجال والنساء من حرق اموال من فساد حتى يقول بعضهم لبعض وبيعهم اولادهم للاولياء ففسال الله اتباع احمد ثم نظامي في رساله الله واحمد الله على التمام والله الخلاصة الكرام	وكم حقوق للانام ضيعت في مسجد الرسول على من وغير ذلك من الامور مع ما يرى من منكر في الناس تقبل الله كفعل الفرض لرفع موت من قال لا شقيا فهو الذي لكل خير قد ب في الاتباع للنبى المقتد جدا به يحسن في قتال وصحبه العبادة للانام	ما جرت الالرفع الضرر يوم كنيسن الفساد كذلك ما يفعل في الزيادة يرون بعينهم وفعلهم حسن وذهبهم للبحر الشيطان هذا وكم من بدعة وفتنه والله يبينا الى مرضا منقبتها وسيلة لعنة ثم الصلوة والسلام المشر والتابعين به يوم وقته	كما اتى في بيع تمر خيسر وكثرة الصيالح للاولاد لحمرة الليث ابى عمارة كانه عندهم من السنن شرك وفيه سخط الرحمان في البحرين بل وكل بلدة فضلا ويؤينا الى جناته عسى ان يكون في غدر على النبى المصطفى محمد اثارهم والله حسبه وكفى
--	---	--	---

فصل هذا آخر ما اردنا ايراد من كلام النحول في بنية الفصول في ايام قد تعفت فيها مناجاة الاستغفار
وصراطها وتبنت فيها معالم الساعة واشترطها فقد قبض العلم بقبض العلماء وقد ظهرا الجبل وكثر السمع
وقد اطبع الشرح واتبع الهوى وقد اخرجت الاخرى واوثرت الدنيا وقد اعجب كل من راي بما يرى وقد
شرب الخمر ولبس الحرير وظهرت القينات والمعارف بغير نكير وساء البقيلة فاستهوا وسب آخرون به الا
اولها وقد تطاولت الرغبات في البنيان استولت الايام منذ زمان الى غير ذلك من الاشراط و
الفتن الصغرى منها والكبرى الماثورة في الصالح والسنن لم يبق الا الحسف والريح الحمر والآيات
الكبرى التي تترى من طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة باذن ربها وظهور ميعج الجبال وتطم
الكروب الاوجال وامثال ذلك من الاموال وقواطع الاماني والامال وقد رويناني سمع البحار
عن انس خادم رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم انه سئل فليلك ما ليكيك فقال لا عرفت شيئا
مما ذكرت عليه الذين هم خير القرون الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت فاذا كان قبل تقصير هذه القرون
بعض رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فما ظنك بما بعده وقد قال الزمخشري في ايتا الله
انها قد صارت كالشريعة المنسوخة وامثال ذلك كثيرة ونظائره غير قليلة وليس هذا بالاول فارورة
كسرت في الاسلام سببا ناعى الاسلام ثم فانه قد مات عرف وبادا منكره فكتبوا اخواني بئس

الطريق والزواجادة وعليكم بالعتيق فادرج عليه أئمة السادة واستضيوا بنور العلم اليقين في
 هذه الخنادق اعتصموا بعروة الكتاب لمبيد سنة سيد المرسلين في هذه الملاحض وانذروا عنكم الترتاب
 والهوا وهوا واحذروا من التواني في الامور والبلا دة انما اسطور التقليد من سطوركم وارتانوا على الجدة
 والتشهير في جميع اموركم ان صراط الاقدام ادى من صراط الافهام فقبضوا وان علوق الوهميات بالطباع
 اشد من علوق الخفائق فلا تظنوا واقطعوا عن المضاح عرى ارجاس الظنة واعرفوا لمن اهدى اليكم عيونكم
 حق المنة ولا تقولوا لمن لقي اليكم السلم ست مومنا ولا تظنوا بمن نصحكم الاظنا حسنا فاذا لاحت لكم من
 الحق غرة صباحه وركدت عنكم من البواطل عواصف رياحه فلا يكدرن عليكم ما في الظفر بالحق من صفوة
 اللذة وسكون النفوس وبر اليقين تلج الصدر ان تحرموا على شمول هذه النعمة وعموم هذه المنة رغبة
 في الارشاد الى موارد الحق المهرية ومحبة للانقاذ من مراتع الجهل الوبية فان الناس من الحق صوة وعو
 فيه باطل وزور ما خلا افرادهم الديباج الاصفر نفاسة والكبريت الاحمر غرارة واعرضوا عن الاشفاق
 عن الباقيين فسواهم عليهم وعظمتوهم ام لم تكونوا من الواعظين انكم لن تستفيدوا من نصيحهم الا ان تسلقوا بالسنة
 حدا وتروا بهنات سداد ويخشب في لحوكم كل ضرر ويريب وتلطف اعراضكم في الغيب بكل فحش
 وعيب اجتنبوا مجالس القيل والقال فلقد اجادوا حسن مقال في كيف التخلص البسيطة لجة
 وابوا سحم بالصاب منجم + اسرج والحجم في الفرار فكلهم فيماليك مسرج او لمجم + انما فاز بالسلاطة من
 الخواص والعوام افراد في الناس شواذ شخصوا عن معتركات الفتن وركبوا سفن اسفن فمنهم المتبعون
 لسعفات الجبال ومواقع القطر الناجون بانفسهم في ايام الهرج ومنهم المتجاسون لقعور بيوتهم المعان
 في ذلك بوصيته عليهم صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم قد تركوا طلب اللقائ الكنة ولم يتركوا في ما
 الخمول ممكنا وعرفوا ان اليسير قوتهم واليقنون القبور بيوتهم فتمضمضوا من هذه الاقوات برضا جميعوا
 بمكاوي السحر وهذه القلوب المرصنة وهذا الخرافة من كتاب القواعد وبالله التوفيق وهو ولي السعادة

وحسب رفيق

خاتمة قال العبد الضعيف الراجي رحمة ربه الباري **صديق بن حسن بن علي الحسيني**
النجاري سميت هذا المجموع الجنت في الاسوة الحسنة بالسنة واستفدت اوائله من اعلام الموقعين
 واخره من كلام المحققين الآخرين وجمعت فيه من تفاسي الفوائد ما خلت عنه زبر التقليدين وشراف القواعد

ما لم يتبدأ اليه الافراد من اهل الدين وقصدت بجمعه لفتح الاسلام والمسلمين ابرار ونسبي وادان حق ما علمني
 فاطر نسبي وبلغ قوم عابدين ونهر طابع المقلدة الى اتباع من سيد المسلمين وان ثقل ذلك على عاصم
 المتعصبين جماعة المتعصبين فيا ليت تخلو الحياة مريية فيا ليت ترضى والانام غضاب
 واقول ما قال ابو هريرة رضي الله عنه ما لي اراكم عنها معرضين والمدارين بها بين اکتا فكم كيف
 وقد قالوا ان السنن وان اتصلت بنا اسانيد بانقل ثقات ثقات جيل بعد جيل لا يجوز الاخذ بها
 في هذا الزمان بل يحرم المتسك بها على العلل في كل دقيق وجليل لان مذاهب الشريعة قد وثقت
 ومشارب لفقه قد مهدت والقوم فرغوا عن النظر في السنة والكتاب الامة اتفقت على تقليد الازمنة
 منهم في كل ايات ذئاب فكتب الفقه واسفاره فكيفهم للعمل ومفاهيم هؤلاء الفقهاء وعظمتهم تشفى المسلمين
 من جملة العلل الى غير ذلك مما فاهوا بين الباطل في الاوراق والمخاض شكوت والشكوى لشدة
 عادة ولكن تفيض الكاس عند امتلائها وقد جاز هذا المجموع بحمد الله تعالى بحيث ارتضاه اهل العلم
 واليقين واستراه اولوا الفضل والدين بالروح والجسد والالهيون لنعم ما قيل في واولا كما عظمك كذا
 بطاعن الاوزاع والاحياء ومع ذلك اعتذروا وعترفوا بالقصور عن بلوغ ذروة العصمة في
 هذا المستور فان الانسان محل النسيان فيا نظرا فيما عينت لجمعه اعذر فان اخا البصيرة يعذر
 واعلم بان المرء لو بلغ المدى في العمر لاقى الموت فهو مقصر فاذا ظفرت بمرلة فافتح لها باب التجا
 فالتجاة وزا بعد ومن المحال بان ترى احدا على كنه الكمال وواهب المستغدر فالنقص في كنه
 الطبيعة كامن وبنوا الطبيعة نقصهم لا ينكر واحمد الله اولاً وآخر نظامه واطنا وصل الله على
 سيدنا محمد وآله واصحابه وسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي سلك بابل الحق مسلك السنة والكتاب للذين هم أهل الكتب قدرا وأعظمها نفعاً وأبلى
حجة وأقومها طريقة وأولانا اعتصاماً في كل باب ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهاً
واقية من سوء الخاتمة وس العذاب ونشهد أن سيدنا ومولانا محمد عبده ورسوله المبعوث منكم
الشعوب اشرف الشعوب إلى امته اميته عربيه بافضل كتاب اكل خطاب صلي الله عليه وعلى آله وصحبه
صلوة وسلاماً دايمين ما جن طلام وطلع شهاب ثم لتعلم جماعة السنة وعصاة اهل الحق ان اهل السنة
والحق هم من كان على ما كان عليه رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم وصحابه وتابعهم من غير احدث
وابتداع وزيادة في الدين ونقصان منه واختراع وكل طائفة تدعي انها كذلك كما قيل له وكل
وصلا ليليل وليل لا تقر لهم بذلك ولكن معيار ذلك العمل لا الدعوى وعلامته عدم التقييد بنحو القول
واحد وخلف رتبة العقل الخالف للسمع التقليد وهذا امر قد سئل المتحذرون ومنعه ان لا يتعمق
فاني لهم التناوش من مكان بعيد زعموا ان معنى معرفة الكتاب السنة مجوز وان قدس بافتي
سدى القرين على ما جوج وما جوج ولا يعرف هذا الاسر سبر الاقوال وعرف مولفات الرجال
فلا يطيل بذكرهم المقال وانما هي نقشة مصدور ومنظر صدقها يوم العرض والنشور ستعلم لى
دين تدانيت واهى غريم في التعاصى غريمها وبه ثمانية فضول وعدة اصول خميسة لبنى طينته
المعنى قليلة الحجم كثيرة النفع مشتملة على ما جاز من السلف الصلح والخلف الاقيار في عظم قدر الكتاب
المبيح كراته الغلوفى علم الكلام ووزم التأويل وصرف النصوص عن ظواهرها وآمال علم الكلام و
بيان ما بدل من الفاظ العلوم وامارة علماء الآخرة وعلمه السور وصقة العالم الرباني واشار
انحول على نقار الفول سميتها قصد السبيل الى فهم الكلام والتاويل واخر
من الله سبحانه وتعالى ان يحيلها خالصا لوجه الكريم وينفع بها العباد كما نفع باخوانها من الحطة و
الجنة والانتقاد اذ الم اجدلى في الانام مناطقا يرضى القلوب يكره التقيد ناطقت
اطراف اليراع فساقت ودرارتوق فرائدا وعقودا

فصل الاول في آ

على نظام القرآن الكريم في علوم الدين وأنه في ذلك جل نفعا وخطرا وقد راوا اثر من جميع الصانين
 المستحقين والتمحيق اشكاري في انواع ذكرها السيد الامام الكبير محمد بن ابراهيم الوزير في تزيح الستار
 القرآن على اسرارها اليونان **النوع الاول** قال الله تعالى لو انزلنا هذا القرآن على جبل
 لرايت خاشعا متصدعا من خشية الله وقال لو ان قرانا سيرت به الجبال او قطعت به الارض او
 كلم به الموتى فما كان لنعظم قدره ونفعه وبركته ونوره وهدايته وسره وخاصته التي لا يحيط بمعناها
 على التفصيل والتحقيق الا انه غرر وجل بحيث يوشى في الجبال الراسيات والضهور القاسيات
 فكيف لا يوشى في القلب المتدبر المتعلم منه المعول في المهمات عليه الرابع في اقتباس نور الهدى اليه
 واي كتاب يوجب في العالم من سواف هذا الوصف والواصف لذلك لرب الجليل علام الغيوت
 الذي يستحيل عليه الخطا والتعظيم لا يستحق التعظيم والعلو الفتح في الكلام بغير اسحق وكيف تترك في هذا
 الذكر المبين من البراهين يعتمد على توالييف المخلوقين واساليب الجديين ثم يورد اشكالات
 على لصوصه البينة وشكوكا في علومه البينة ويغيب عن معنى الى الاعتماد عليه فيضلل من كان رجوعه في
 الاشكالات اليه **النوع الثاني** قال الله تعالى او لم يحفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم
 في ذكركم رحمة وذكرى لقوم يؤمنون وقال غرر وجل في حديث بعده يؤمنون وقال تعالى -
 الخاتمة برون القرآن ام على قلوبنا عجزا مبذوا الآيات وامثالها الواردة بصيغة الاستفهام
 المتضمنة لبيان الاكراهية بالغة ومخدة عن علماء البلاغة في مخرج كفايته ودلالاته على وجوب الايمان
 ونظم النفع في تدبره بحيث لا يخال في غيره الاشياء غيرة ولا يقاربه **النوع الثالث** قال
 تعالى فمن اجتمع للاسنان ابن علي ان ياتوا بشئ من القرآن لا يأتون بشئ ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا
 وما في معاني الآيات والاشتمال بالانظر في علوم هذا المعجز الجليل الذي انجز الخلق جميعهم بالبحر
 الزاينة والعمارة المعلى من الاشتمال بعالم الانس والامثال من سائرنا من نفعنا
 لمن عى الى هذا خارج عن العلم والبل لا تنق بالعالم الهيم في فاش جملة **النوع الرابع** قوله تعالى
 ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون فانظر الى موقع قوله فصلناه على علم و
 ما دل عليه من مطابقة ما اشتمل عليه القرآن من الايجاز في موضعه والاكتفاء بالجملة في موضعه لا انظر
 في علم الله تعالى بالغيوب من مصالح المؤمنين الذين خضعوا بان لهم هدى ورحمة واي كتاب فصل على علم

مثل العلم الذي صدر عنه تفصيله ونحو ذلك قوله تعالى اسجد له الذي انزل على عبده الكتاب لم يجعل له
عوجاً فيما كان من الغيظ والمنع عنه العوج هو الذي بلغ غاية القصوى في الاحكام والاتقان استغناء
التعاضد من الخطار والتناقض في ايهام الضلال من انما جمع بين نفى العوج واشبات القيومية له واحداً
ينبغي عن الآخر تأكيد لذلك مبالغة فيه فكيف يقوم مقامه سواء ويا وي كتاب بكتاب له -

النوع الخامس قوله تعالى كتاب انزل اليك فلا يكن في صدرك حرص منه لتذريه
ذكرى للمؤمنين في معناه فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً
مما قضيت ويسلموا تسليماً وانما كانت في معنى الاولى لان القرآن اوكد ما قضى به رسول الله صلى الله عليه
والآله واصحابه وسلم وابعده من كل ريبة من استراب في شئ منه فهو مما سواه اعظم ريباً ومن لمع بالنظر
في فائق الكلام المختلف فيها بين المذهبين عن التبرك الكتاب في الفرق بين خصوصه وظواهره وخصوصه وعموماته ربما
تمكن في نفسه القطع بصحة امر من تلك الامور المختلف فيها من غير ان يحكم دليل يتقاطع به ويستوثق
من صحته ثم يسمع لقضوس القرآن يخالف ما هو عليه فيعتقد فيها من تحمل وجوه المجاز لا يصح مثله في التوبة
ولا موجب له لوجوه القطر في الفطرة السليمة العقلية وذلك مثل من يقطع على استحالة تسبيح الطير
من الحيوان مع قوله تعالى والطيور صافات كل قد علم صلوته وتسبيحه وقوله تعالى وان من شئ الا يسبح
بحمده ولكن لا تفقهون لتسبيحهم فاني معناه ان لايات الكثرة مع ما جاز في الحديث على لسان رسول
الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم المبين لكتاب الله تعالى من ذلك من هو اضع ذلك كتاب الشفاء
للقاضي عياض فانه افر وذلك في فصل تركته اختصاراً والقصد بذكره انما اعتيّل ما حذرت منه

من التبرك من الايمان بما في كتاب الله تعالى مما يتاوله بعض المتكلمين ويعتقدون القطع بطلان صحته
ويجحدون له من التجوز ما ينزه احد هم عن مثله في كلامه وبيان **النوع السادس** انه قد اختص
نفائس الصفات بما لم يشارك فيه غيره من كونه كلام الله تعالى وكونه مجزاً من انه قرآن مجيد في لوح
محفوظ وقرآن كريم في كتاب مكنون وكتاب غرزة لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزل
من حكيم حميد وانه نور وانه شفاء لما في الصدور ومنه قوله تعالى وترى الذين اتوا العلم الذي
انزل اليك من ربك هو الحق ويسجدون الى صراط العزيز الحميد فجعل اهل العلم اتوا الذين هم العلماء
حق العلماء هم المختصون بمعرفة ذلك كذا في الحديث عن علي عن رسول الله صلى الله عليه وآله

عليه وآله وصحبه وسلم القرآن هو الشفار وراه السيد ابو طالب في الما إليه وابن ماجه نحوه في
كتاب الطب من سننه فما سبب نقصانه وقصوره فان ادعى جابل ان السبب انه لم يذكر في حجة
الكذبة نصوص القرآن ونصوص علماء الاسلام وان ادعى ان نقصه في عبارته الكذبة الضرورة
والاجماع النوع السابع ان العقلاء ما زالوا يستدلون على حسن الكتب وعظم نفعها
بمقدار صاحبها ولا شك ان توالييف العلماء قد تفاضلت على قدر علومهم والقرآن كلام علام الغيوب
وقد انزل به ميثاقا وشفاء ونورا وبياضا ولا شك ان في العلوم مصالح ومفاسد لقوله تعالى
في تعليم السحر وتعليمون ما يضرهم ولا ينفعهم وقال في الساعة كما واخفيها لتجزي كل نفس بما تسعى
وقال ولواركهم كثيرا الفشلتم ولتندعتم في الامر وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتلوا عن شيئا
ان تبدلواكم تسوكم الى قوله قد سألها قوم من قبلكم ثم اصبحوا بها كافرين وفي قوله تعالى للمؤمنين اني منزل
عليكم من بغير بعد منكم فاني اعذبه عذابا لا اعذبه احد من العالمين اشارة الى ان زيادة العلم في
بعض المواضع قد تكون سببا في زيادة العذاب فيكون مسئلة الخلق في طي كثير من العلوم واليه الاشارة
لقوله عز وجل وما ننحن ان نرسل بالآيات الا ان كذب بها الاولون فاذا اقرروا بالرجوع الى كتابنا
من تعليم مصالحنا ومفاسدنا ما لا نعلمه اولى بنا والسد علم وانتم لا تعلمون وهذا كله بعد علمنا بان كلام
السد عز وجل بديل المحجزات وطريقة السلف النوع الثامن ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه
وآله وصحبه وسلم وابل بنية واصحابه من البحث على الرجوع الى كتاب الله تعالى وتفضيل على غيره مما في
خبر به في تفصيل ذلك يطول ويل فلا نقفه في ذلك على حديث مشهور يذكر بان الله واذلك رؤا
الترمذي من حديث الحارث بن عبد الله البجلي صاحب علي عليه السلام قال مررت في المسجد فاذا
الناس يخوضون في الاحاديث فدخلت على علي عليه السلام فاخبرته فقال او قد فعلوا يا قلت
فعم قال اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم يقول الا انها تكون فقه قلت
فما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله فيه نبار ما قبلكم وجزا بعدكم وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس
بالنزل من تركه من جبار قصمه الله ومن اتبع الهدى من غير اهله الله وهو جيل الله المتقين هو الذي
الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذي لا يبلغ به الا هو اولا ولا يتبين الا الله ولا يشيع منه العلماء ولا يكثر
على كثرة الرد ولا تنقصه عجائبه هو الذي لم تنته الجن اذا سمعته حتى قالوا اننا سمعنا قرانا عجايبا يهدي

له من حسنات من تعلم
سليم مع باقية ما به الله
الظلال في الدنيا وما به الله
القيام مع صاحب في سورة
قال من اتقى الله ينج من كل
في الدنيا ولا يفتن في الآخرة
ثم في سورة لا يفتن في الآخرة
فلا يفتن ولا يفتن في الآخرة
من ذلك الحال

فأما ما به ولو لم يشرك برسنا احد من قائل به صدق ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل من عال اليه بهي ال
 صراط مستقيم ورواه ابو السعادات بن الاثير في جامع الاصول من ثلثة طرق من حديث عمر بن الخطاب
 ولم ينزل العلماء يتداولونه فهو من شبهة في شرط اهل الحديث متلقي بالقبول عند علماء الاصول فصلاً
 صحيح المنع في مقتضى الاجماع والمنقول المعقول النوع التاسع اجماع علماء الاسلام من جميع
 الطوائف على ان القرآن يفيد ما عيئت من معرفة ادلة التوحيد من غير ظن ولا تقليد كما ان المتكلمين
 في كتب شيوخهم ليتعلم منها الادلة من غير تقليد وغيره كذلك القرآن يظروا تعليم منه من غير تقليد بل القرآن
 هو الذي تعلم المتكلمون منه النظر لكنهم غلوا في النظر ولم يقتضوا على القدر النافع المذكور في كتاب البدر
 تعالى وذلك ليوضح بان كلام علماء الفرق المختلفة في المصنفات الشهيرة وعدم انكار شئ من ذلك على
 احد منهم في الازمنة الطويلة والقرون العديدة مع اختلاف فهم واختلاف المقررين لهم اغراضاً وبلداً
 وانساباً وازماناً لم يحجبهم به ولا نهى عن السبب لاسيما لا غرض ولا سبب فالحاصل ان اكثر القرآن
 مشتمل على فكر الادلة وشروحها والتفق فيها ايضا استنباط الادلة التي توافق العقول موافقة ما تضمنه
 احكام العقل على وجه يبرر ذوى العقول ويحجبهم فان الله سبحانه منب على المعاني التي يستخرجها المتكلمون
 بمعانيات وجهد بالفاظ سهلة قليلة تختص على معاني كثيرة قال القاضي عياض في الشفا
 منها جمعة علوم ومعارف لم تعهد العرب عامة ولا محمد صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم خاصة قبل
 نبوته بمعرفة ولا القيام بها ولا يحيط بها احد من علماء الامة ولا يشمل عليها كتاب من كتبهم فجمع
 فيه من بيان علم الشرائع والتنبية على طرف الحجج العقلية والرد على فرق الامم بهي من قوتية و
 وادلة غنية سهلة الالفاظ موجزة المقاصد رام المتحد لقول بعد ان نصبوا ادلة مثلها فلم يقدر
 عليها انتهى وقال الفخر الرازي رحمه الله اقر لا يشعر ببل لكل ما به لا يمكن ان يراى في تقرير الدلائل على
 ما ورد في القرآن وقال الغزالي اولى ما يستفاد به من الانوار ويسلك من طريق النظر والاعتبار
 ما ارشد اليه القرآن فليس بعد بيان البيان ثم ساق الآيات القرآنية وقر ذلك السيد الامام
 غز الدين محمد بن ابراهيم رحمه الله في كتابه تبيين اساليب القرآن لابل الايمان على اساليب اليونان و
 بيان ذلك باجماع الاعيان باوضح البيان فليرجع اليه الطالب بصدق الادعاء بالبد التوفيق
الفصل الثاني في لخصوص اهل العلم الاعلام في كرامته الغلو في علم الكلام ذكر في الاساليب

له في كتاب الادب من بين الكلام
 على النبوة في ذلك الموضع
 النقية «منه» فلا يسبب
 على في الرسالة الثانية في بيان
 حقيقة الرب تعالى في الامور
 الاولى من اركان الاول ١٢
 في علم الكلام

ثم انهم اخذوا يحثون فيما اسكف عن البحث فيه السلف الصالح ولم يوجد عندهم فيه بحث واضح وهو كيفية
تعلقات صفات الله تعالى وتعددتها واتحادها في انفسها وانما هي الذات او غير ذات وان الكلام هو
متحد او منقسم واذا كان منقسما فبطل ينقسم بالانواع او بالادوات وكيف تعلق في الازل بالامور
ثم اذا انعدم المأمور فبطل يبقى ذلك التعلق ام لا اول الامر لزيد بالصلوة مثلا هو عين الامر بحر وبالنزول
الى غير ذلك من الابحاث المبتدعة التي لا يامر الشرع بالبحث عنها وسكت اصحاب النبي صلى الله عليه
 وآله واصحابه وسلم ومن سلك سبيلهم عن الشخص فيها عليهم بانها بحث عن كيفية ما لم تعلم كيفية فان العقول
لها حد تقف عنده وهو اعجز عن التكيف ولا تتعداه ولا فرق بين البحث في كيفية الذات وكيفية
الصفات ولذلك قال العليم الخبير ليس كمثل شي وهو السميع البصير ولا تبادر بالانكار فخل الاغنيا
الاغمار فانك قد حجت عن كيفية حقيقة نفسك مع علمك بوجودها وعن كيفية ادراكك مع انك تدرك
بها واذا عجزت عن ادراك كيفية ما بين جنبيك فانت عن ادراك ما ليس كذلك عجز وغاية ادراك علم
العلماء وادراك عقول الغفلة ان يقطعوا بوجوده وفاعل لهذه المصنوعات منزه عن صفاتها مقدس
عن احوالها موصوف بصفات الكمال اللائق به ثم جهما خبر الصادقون عنه بشي من اوصافه واسمايه
قبلناه واعتقدناه وما لم يعرضوا له سكتنا عنه وتركنا ان نحوض فيه نه طريقه السلف وما سواها طرق الغفلة
والضلال فيمكن في السمع عن النحوض في طريق التشكيك باقدور في ذلك عن الائمة المتقين وقد نفى
هذا الكلام بانه الى الشكوك وبخبرهم الى الاتحاد واسئل كل انهم ما فتعوا بما تقتضيه الشرع وطلبوا
الحقائق وليس في قوة العقل ادراك ما عند الله من الحكم التي انفرد بها ولو لم يكن في الجدل الا
ان النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم قد اخبرنا علامة الضلال كما قال فيما اخرجه الترمذي ما ضل
قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل كفي قال الشيخ ولو لم يكن في الكلام شي نديم به الاسلام لان
من سجد به كان حقيقا بالذم وجديرا بالترك احدا قول طائفة ان اول الواجبات الشك في الله تعالى
والثانية قول جماعة منهم ان من لم يعرف الله تعالى بالطرق التي طرقوها والابحاث التي حرروها
فلا يصلح ايمانه وهو كافير فيلزمهم على هذا تكفير اكثر المسلمين من السلف الماضيين وائمة المسلمين واوليهم
بتكفيره اياه واسلافه وجميرانه وقد اورد على بعضهم هذا فقال لا تشنع على بكثرة الالنار والكمالي
ثم ان من لم يقل بهاتين المستيتين من التشكيك وواسط من قال بهما بطريق النظر والاستدلال بنا منهم

على ان باين المستتين نظريتان ونها خطا فاحش فالحكم محظون الطائفة الاولى باصل القول بالمستلين
والثانية بتسليم ان فساد باليس بضروري ومن شك في تكفير من قال ان الشك في الله تعالى واجب
او ان معظم الصحابة والتابعين المسلمين كفار فهو كافر شرعا ومختل العقل وضعا وكل واحدة
منها معلومة الفساد بالضرورة الشرعية اسما صلة بالاخبار المتواترة وان لم يكن كذلك فلا ضرورة
يصار اليه في الشرعيات العقلية عصمنا الله تعالى من بدع المبتدعين وسلك بنا طريق السلف
الصالحين انتهى قال محمد بن علي الشوكاني رحمه الله عنك ما حدث من تلك التمهيدات في الصفات وارج
نفسك من تلك العبارات التي جازوا بها المتكلمون واسطخوا عليها وجعلوا اصلا يرد عليه كتاب الله
وسنة رسوله فان اتفاقا فقد وافق الاصول المقررة في زعمهم وان خالفوا خالف الاصول وجعلوا
الموافق لها من يتم المقبول والحكم والخالف لها من يتم المردود والمتشابه ولو جئت بالفاتحة واهتمة
الدلالة ظاهرة المضاعف حديث مما ثبت في الصحيح ما يابا لوابه ولا يردوا اليه رؤسهم ولا عدو شيئا
ومن كان منكرا لهذا فعليه كجب هذه الطوائف المصنفة في علم الكلام فانه سيقف على الحقيقة ويسلم
ابجمله ولا يتردد فيها ومن العجب العجيب النصارى ان تلك العبارات الصادرة عن جماعة اهل الكلام
التي جعلها من بعدهم اصولا لاستدلالها لا محذور والدعوة على العقل والفرية على الفطرة وكل فرد
من افرادها قد تنازعت فيه عقولهم وتخالفت عن ادراكهم فهذا يقول حكم العقل في هذا كذا وهذا
يقول حكم العقل في هذا كذا ثم ياتي من ببيهم من يجعل ذلك الذي تعلقه من يقبله ويقبض به اصلا
يرجع اليه ومعيار الكلام الله تعالى وكلام رسوله يقبل منها ما وافقه ويرد ما خالفه فياخذ المسلمون
ويا علماء الدين من هذه الفواقير الموحشة التي لم يصيب الاسلام وابله بمثلهما واغرب من هذا وعجب
واشنع واضع انهم بعد ان جعلوا هذه التعقلات التي تعقلوها على اختلافهم فيها وتناقضهم في معقولاتها
اصولا تروا اليها ولت الكتاب السنة جعلوا ايضا معيارا للصفات الرب سبحانه فما تعلقه هذا من
صفات الله تعالى قال به جبرا وما تعلقه خصمه منها قطع به فاقبضوا منه الشيء ونقيضه استدلالا بما حكمت
في صفات الله عقولهم الفاسدة وتناقضت في شأنه ولم يلتفتوا الى ما وصف الله به نفسه ووصفه
رسوله بل ان جده واذلك موافقا لا تعقلوه جعلوه مويدا له وتقويا وقالوا ورد دليل السمع مطابقا
لدليل العقل وان جده ومخالفا لا تعقلوه جعلوه واردا على خلاف الاصل ومتشابه وغير محقول

الله عليه وآله وصحبه وسلم بانكار ذلك قال بعض اهل العلم كيف لا يخشى الكذب على الله ورسوله
 من يحيل كلامه على التاويلات المستنكرة والمجازات المستنكرة التي هي بالاغراز والا حاجي اولى منها
 بالبيان والهداية وهل يامن على نفسه ان يحسن قول الله فيهم ولكم الويل مما تصفون قال الحسن
 والسد كل اصعب كذباً الى يوم القياسه ويل يامن ان يتناول قوله تعالى وكذلك نخزي المفتين
 قال ابن عيينة في كل مفسر من هذا الامه الى يوم القيامة وقد نره الله سبحانه نفسه عن كل ما يصف
 خلقه الا المسلمين فانهم انما يصفونه بما اذن لهم ان يصفوه به فقال تعالى سبحان ربك بالخرة عما
 يصفون وسلام على المرسلين قال تعالى سبحان الله عما يصفون الاعباد الله المخلصين ويحكي التاويل
 كلام الله ورسوله بالتاويلات التي لم يرد بها ولم يدل عليها كلامه انهم قالوا ابراهيم على الله وقد مو
 ابراهيم على نصوص الوحى وجعلوا ابراهيم عياراً على كلام الله ورسوله ولوه علموا اى باب شرفوا
 على الامه بالتاويلات الفاسدة واهى بنار الاسلام بدوا بها واهى معاقل وحصول استنباط
 وكان احد سبهم ان يخرجوا السما الى الارض احب اليه ان يتعاطى شيئاً من ذلك فكل حسب باطل قد جعل ما تامل
 المتناولون عذر له فيما تاوله هو وقال بالذى حرمه على التاويل وابعادكم فتناولت الطائفة المنكرة
 للمعاد ونصوص المعاد وكان تاولهم من جنس تاول منكرى الصفات بل قوى منه لوجود عديده يعرفها
 وازن من التاويلين قالوا كيف نعتب على تاولينا وتوجرون انتم على ما عليكم قالوا ونصوص الوحى
 بالصفات اظهر واكثر من نصوص المعاد ودلالة النصوص عليها بين فكيف يسوغ تاولها بما يخالف
 ظاهرها ولا يسوغ تاول نصوص المعاد وكذلك فعلت الرافضية في احاديث فضائل اخلفاء الراشدين
 وغيرهم من الصحابة وكذلك فعلت المعتزلة في تاول احاديث الروية والشقاغة وكذلك فعلت
 في نصوص القدر وكذلك سحر روية وغيرهم من الخوارج في نصوص الله تعالى مخالفة ما بينهم وكذلك القدر
 والباطنية طرقت الباطن حملت الوادى على القرى وتناولت الدين كلها فاسل خراب الدنيا والدين
 انما همون التاويل الذى لم يرد الله ورسوله بكلامه ولا دل عليه انه مراده وهل اختلف الامم
 انبياءهم الا بالتاويل بل وقعت في الامه فتنة كبيرة واصغيرة الا بالتاويل فمن به دخل اليها بل
 اريقق ومار المسلمين في الفضل الا بالتاويل ليس من المختصين بالدين الاسلام فقط بل سائر اديان
 الرسل لم تنزل على الاستقامة والسادا حتى دخلها التاويل فدخل عليها من الفساد ما لا يعلمه

الارباب العباد وقد تواترت المبشرات بصحة نبوة محمد صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم في الكتب المتفق
 ولكن سيطروا عليها التاويلات فاصندوا كما اخبر سبحانه عنهم بالتحريف والتبديل في الكتابين من التحريف
 تحريف المعاني بالتاويلات التي لم يرد ما المتكلم والتبديل بتبديل لفظه بلفظ آخر والكتمان جحدوه
 الادوات الثلاثة منها غيرت الاديان والملة اذا تأملت دين المسيح وجدت النصراني انما تطرقوا الى
 صنادقه بالتاويل بالايكاديو بعد مثله في شئ من الاديان ودخلوا الى ذلك من باب التاويل وكذلك
 زيادته الاجم جميعهم انما تطرقوا الى صناديق ديانات التوسل بالتاويل من باب ودخلوا على اساسه بنوا على
 خطوا والتاويلون اصناف عديدة بحسب الباعث لهم على التاويل وبحسب قصور افهامهم ووقودها و
 اعظمهم تعلقا بالتاويل الباطل من قصد قصده وفهمه كما سار قصده وقصر فهمه كان تاويله اشتد انحرافا
 فمنهم من يكون تاويله لنفع هو من غير شبهة بل يكون على بصيرة من الحق ومنهم من يكون تاويله لنوع
 شبهة عرضت له اخفت عليه الحق ومنهم من يجمع له الامران الهوى في القصد والشبهة في العلم
 وبالجملة فافترق اهل الكتابين وافتراق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة انما اوجبه التاويل وانما
 اريقته ومار المسلمين يوم اجمل مصفين من الحرة وقتلته ابن الزبير ولم جرا بالتاويل وانما دخل اعداء
 الاسلام من المتفلسفة والقرامطة والاسماعيلية والنفرية من باب التاويل فما اتمرنوا لاسلام
 قط الا وسبها التاويل فان محنته اما من التاويلين اما ان يسلط عليهم الكفار بسبب ان يتكبروا
 من التاويل وخالفوا في ظاهري التنزيل وتعلموا بالباطل وبطل الذي اراق دم ابني خديته وقد اسلموا
 غير التاويل حتى رفع رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم يديه فبقر الى الله من فعل التاويل
 لقتيلهم اخذوا اموالهم وما الذي اوجب تاخر الصحابة رضي الله عنهم يوم الحديبية عن موافقة رسول
 الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم غير التاويل حتى اشتد غضبه لتاخيرهم عن طاعته حتى رجعوا
 عن ذلك التاويل وما الذي سفك دم امير المؤمنين عثمان ظلما وعدوانا ووقع الامة فيما وقعها
 فيه حتى الان غير التاويل وما الذي سفك دم عمار بن ياسر واصحابه غير التاويل وما الذي
 اراق دم ابن الزبير وحجر بن عدي وسعيد بن جبير وغيرهم من سادات الامة غير التاويل وما
 الذي اريقته عليه ومار العرب في فتنته الى مسلم غير التاويل وما الذي جرذ الامام احمد بن
 العقابين وضربا لسياط حتى عجت الخليفة الى ربه غير التاويل وما الذي قتل الامام احمد بن نصر

انخرع وخلق خلقا من العلماء في السجون حتى ماتوا غير التاويل وما الذي سلس سوق التنازل على دار
 الاسلام حتى ردوا اليها غير التاويل بل دخلت طائفة الاحاد من اهل الحلول والاتحاد الامن باب
 التاويل بل فتح باب التاويل للاصفاء ومناقضة الحكم الله في تعليمه باده البيان الذي اتى
 كتابه على الانسان بتعليمه ياه فالتاويل بالانغاز والاحاجي والاغلو طات اولى منه بالبيان وهي
 من دفع حقائق ما اخبرت به الرسل عن الله امرت به بالتاويلات الباطلة المخالفة له ومن رده و
 عدم قبوله ولكن نذر رجحود ومعاودة وذاك روحه وضمنا نعتة قال ابو الوليد بن رشيد المالكي
 في كتابه المسمى بالكشف عن مناسج الادلة وقد ذكر التاويل وجنابته على الشريعة الى ان قال اما الذي
 في قلوبهم يريغ فيتبعون ما تشابه منه وبهول اهل الجدل الكلام واشد ما عرض على الشريعة من
 الضعف انهم تناولوا كثير مما ظنوه ليس على ظاهره وقالوا ان هذا التاويل هو المقصود به وانما امر الله
 في صورة المتشابهة ابتلاء لعباده واختبار اهلهم ونحو ذلك من غير الظن بالسبل نقول ان كتاب الله
 الغرير انما جازمنا من جهة الموضوع والبيان فما بعد من مقصد الشرع من قال فيما ليس بمتشابه
 متشابه ثم اول ذلك المتشابه بزمعه وقال لجميع الناس ان فرضكم هو اعتقاد هذا التاويل مثل ما قاله في
 آية الاستواء على العرش وغير ذلك مما قالوا ان ظاهره متشابه قال وبالحجة فاكثرتا ويلات التي عم
 القائلون انها المقصود من الشرع اذا تأملت وجدت ليس يفهم عليها برهان الى ان قال ومثال
 من اول شيئا من الشرع وزعم ان ما اوله هو الذي قصده الشرع مثال من في دوار قد ركب طبيب
 ما به يحفظ صحة جميع الناس او الاكثر فجار رجل فلم يلازمه ذلك له واد الا عظم لرواية فراج ليس
 الا لاقل من الناس فزعم ان بعض تلك الادوية التي صرح باسمه الطبيب الاول في ذلك انه واد بها
 المنفعة ثم يرويه ذلك له واد التي جرت العادة في اللسان ان يبل بذلك الاسم عليه وانما اراد به
 دوار آخر مما يمكن ان يبل عليه بذلك باستعارة بعيدة فزال ذلك له واد الاول من ذلك المركب
 الاعظم وجعل فيه بدله الدوار الذي ظن انه قصده الطبيب فقال للناس هذا الذي قصده الطبيب الاول
 فاستعمل الناس ذلك الدوار المركب على الوجه الذي تناول عليه هذا المتناول ففسدت امرة كثيرة
 من الناس فجاء آخرون فشعروا ببعضها وافزجة الناس عن ذلك الدوار المركب فراموا اصلاحه بان
 بدلوا بعض ادويته بدوار آخر غير الدوار الاول فعرض من ذلك للناس نوع من الرض غير النوع

الاول فجا ثالث فتناول في ادوية ذلك المركب غير التاويل الاول والثاني بثلث فعرص من ذلك
 للناس نوع من المرض غير النوعين المتقدمين فجا متناول رابع فتناول دواء آخر غير الادوية المتقدمة فعرص
 للناس نوع رابع من المرض غير الامراض المتقدمة فلما طال الزمان لهذا الدواء المركب لا اعظم وسلطان
 التاويل على ادوية وغيره ما بدلو ما عرفت منه للناس امراض شتى حتى ضلت المنفعة المقصودة
 بذلك الدواء المركب في حق اكثر الناس فهذه هي حالة الفرق الحادثة في هذه الشريعة وذلك ان كل
 فرقة منهم تناولت غير التاويل الذي تناولته الفرقة الاخرى وزعمت انه هو الذي مقصده الشرع حتى
 تمزق الشرع كل تمزق وبعد جدا عن موضوعة الاول ولما علم صاحب الشرع ان مثل هذا يعرض ولا بدني
 شرعية قال صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم تنفقت امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا
 واحدة يعني بالواحدة التي سلكت ظاهرا الشرع ولم تأوله دانت اذا تاملت ما عرفت من في هذه الشريعة
 في هذا الوقت من الفساد العارض فيها من قبل التاويل تبين ان هذا المثال صحيح واول من عثر
 بهذا الدواء الاعظم هم السجوان ثم المعتزلة تبعهم ثم الاشعرية ثم الصوفية ثم جابا ابو حامد فطم الوادي على
 القري بهذا كلامه بلفظه ولو فجزنا نستوعب جناة التاويل على الدنيا والدين وما قال الامم قد
 وحدنا بسببه من الفساد لاستدعى ذلك عدة اسفار انتهى كلام ابن القيم رحمه وقد قال قبل ذلك
 اذا سئل عن تفسير آية من كتاب الله وسنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فليس
 ان يخرجها عن ظاهرها بوجوه التاويلات الفاسدة الموافقة لمخلة وهو انه من فعل ذلك استحق المنع
 من الافتراء والحج عليه وهذا الذي ذكرناه هو الذي صرح به ائمة الكلام قديما وحديثا قال ابو حامد الرزقي
 حديثي يونس بن عبد الاعلى قال قال لي محمد بن ادریس الشافعي الاصل قرآن او سنة فان لم يكن
 فقياس عليها واذا انفصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ومع الاسنان
 فهو المنتهى والاجماع اكثر من التحليل للفرد والحديث على ظاهره واذا احتمل المعاني فما شبه منها ظاهر
 اولى به فاذا كانت الاحاديث فاصحها اسنادا واولاها وليس المقطع بشئ ما عدا منقطع ابن المسيب
 ولا يقاس اصل على اصل لا يقال للاصل لم وكيف وانما يقال للفرع لم فاذا صح قياسه على الاصل صح
 وقامت الحجة برواه الاصم عن ابن ابي حاتم وقال ابو المعالي الجويني في الرسالة النظامية في الاركان
 الاسلامية ذهب ائمة السلف الى الكفاف عن التاويل واجزاء الظواهر على سوارها وتفويضها

الى الرب تعالى والذي نزل فيه رايا ودين السبع سلف الامة ائمتها وترك
 الابتداء والليل السبع القاطع في ذلك ان اجماع الامة حجة مقبولة وموسم معظم الشريعة وقد
 صحبة الرسول صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم على ترك التعرض لمعانيها ودرك ما فيها وهم صفوة
 الاسلام والمتفقون باعبار الشريعة وكانوا لا ياتون جهدا في ضبط قواعد الملة والتواصي بحفظها
 وتعليم الناس ما يحتاجون اليه منها ولو كان تأويل هذه الظواهر مسوغا او مجبوا لا وشك ان يكون ابتداء
 بها حقوق اهتمامهم بفروع الشريعة واذا انضم عصرهم وعصر التابعين على الانساب عن التأويل كان
 ذلك قاطعا بانه الوجه المتبع فتح على ذي الدين ان يعتقد تنزه الباري عن صفات المحدثين لا يجوز
 في تأويل المشكلات وبكل معناه الى الرب تعالى وعندهم امام القرون وسندهم الوقوف على قوله
 تعالى وما يعلم تأويله الا الله من الخرائم ثم الابتداء بقوله والبراسخون في العلم ومما شخ من كلام مالك
 اذا سئل عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال الاستواء معلوم والكيف مجهول والايمان
 به واجب السوال عنه بدعة فيجارية الاستواء المسمى وقوله ما خلقت بيدي وقوله ويبقى وجه ربك
 قوله تخزي باعيننا وما يصح من اجبار الرسول كجبر النزول وغيره على ما ذكرنا انتهى كلامه وقال ابو حامد
 الغزالي الصواب للخلق سلوك في مسلك الايمان المرسل والتصديق المجل وما قاله الله ورسوله بلا
 وتفتيش وقال في كتاب التفرقة اثنى الاتباع والكف عن تغيير الظاهر راسا واخذ عن ابتداء
 تاويلات لم يصرح بها الصحابة وحسم باب سوال راسا والزجر عن الخوض في الكلام والبحث
 الى ان قال من الناس من يبادر الى التأويل فلنا لا قطعاً فان كان فتح هذا الباب التفسير به يودي
 الى تشويش قلوب العوام يزعج صاحبهم وكلما لم يؤثر عن السلف ذكره وما يتعلق من هذا الجنس فاصول
 العقائد المهمة فيجب تكفير من اغير الظاهر بغير برهان قاطع وقال كلما لم يحتمل التأويل في نفسه تواتر
 نقله ولم يتصور ان يقوم على خلافه برهان فمخالفته تكذيب محض وما طرق اليه احتمال تأويل لوجها
 بعيدا فكان برأيه قاطعا وجب القول به وان كان البرهان يفيد لنا غالبا ولا يعظم ضرره في الدين
 فهو بدعة وان عظم ضرره فهو كفر قال ولم تجر عادة السلف بالعدو بهذه المجادلات بل شدوا
 القول على من يخوض في الكلام ويشغل في البحث والسوال وقال ايضا الايمان المستفاد
 من الكلام ضعيف والايمان الراسخ ايمان الغوام اسواصل في تلويهم في الصبا بتواتر السماع

وبعد البلوغ بقرآن تبعيد التعبير عنها قال قال شيخنا ابو المعالي جرح من الامام ما لم يكن جميع عاينه ^{مختار}
 على سلوك سبيل السلف في ذلك انتهى كلام ابن القيم رحمه في اعلام المؤمنين وبالسبب التوفيق **لفصل الرابع**
 في نال علم الكلام والجدل الى الحجة في الحال والشك الضلال في الحال قال ابن شيد في تهافت الشهاب
 ومن الذي قال في الالهيات شيئا يعتد به قال القرطبي في شرح مسلم وقد رجح كثير من ^{المستكلمين} ^{المستكلمين}
 عن الكلام بعد انقضاء اعمار مديدة واما بعدية كما لطف السيد بهم واطبه لهم آياته وباطن سمانه منهم ما من
 ابو المعالي فقد حكى عنه الثقات انه قال لقد غلبت اهل الاسلام وعلوهم وركبت البحر الا عظم غصت
 في الذي نبوا عنه كل في ذلك رغبة في طلب الحق وهر باب من التقليد والآن فقد رجعت عن الكل الى كلمة
 الحق عليكم بدين الجائر وختم عاقبة امرى عند الرجيل بكلمة الاخلاص والويل لابن الجونبي وكان يقول
 لا صحابه يا صحابنا لا تشغلوا بالكلام فلو عرفت ان الكلام يبلغ بي الى ما بلغ ما تشاغلت به انتهى
 وزاد على القاري رحمه انه قال وانا اذ اموت على عقيدة امي او قال عقيدة عجمان بن مسعود
 وكذا قال اخيه وشاخي لبعض الفضلاء ما اعتقدت اني ما اعتقده المسلمون فقال وانت مشرح الصدر
 لذلك ستبين به قال نعم فقال الشكر لله على هذه النعمة لكن الله ما اودى ما اعتقدت وبكى حتى خضل
 لحيته قال المحرقي عند موته ما عرفت ما حصلت شيئا سوى ان الممكن مفقود الى مرج ثم قال الانتفا
 وصف سبب اموت ما عرفت شيئا وكذا لك الخزانى رحمه انتهى اخراجه الى الوقف والحجة في
 المسائل الكلامية ثم اعرض عن تلك الطرق واقبل على احاديث رسول الله صلى الله عليه و
 آله واصحابه وسلم فاصحح البخاري على صدره وكذا الرازي قال في العلم للرحمن جل جلاله
 وسواء في جلالته يتغنم بالتراب للعلوم وانا يسع لي علم انه لا يعلم وقال ايضا في نهاية اقدم
 العقول عقول و غاية سعي العالمين منلال وارواحنا في حشة من جبهومنا وحاصل ديانا
 اوى و وبال و لم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى ان جبهنا فيه قليل وقال له بالفارسية
 برگز دل من ز علم محروم نشد كم بود ز اسرار كه مفهوم نشد بهفتاد و دو سال مشق كردم و شب
 معلوم شد كه چيچ معلوم نشد وقال الصوفي الصافي ميرزا دلدلعوى رحمه باللهندية
 آيا جو وجود من سو معدوم هوا بي سجي تهي سبب كچه كه مفهوم هوا سجي اتنا كه كچه سجي افسوس
 معلوم هوا كه كچه نه معلوم هوا قال في البرهان القاطع في اثبات الصانع ونها الرازي سلطان العلماء

وجه الحكام وفخر الملة وشعلة الفكر وفيما سوف الاسلام بعد ان اخرج الطريق الفلسفية وسلك سلك
 الخفية فيشد في كتابه النهائية العلم للرحمن الخ ويقول في وصية التي مات عليها ولقد اخترت الطرق
 الكلامية والمناهج الفلسفية فما رايت فيها فائدة يساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم
 لانه يسعي في تسليم العظمة والجلال بالكلية له تعالى ويمنع عن التعمق في ايراد المعارضات والمناقضات
 وما ذلك الا للعلم بان العقول البشرية تتلاشى وتضمحل في تلك المضائق العميقة والمناهج الخفية و
 قال ايضا ما رايت في الطرق الكلامية ما يشفي عبلا او يروى غليلا ورايت اقرب الطرق طرق القرآن
 اقر في الاثبات الرحمن على العرش استوى واليه يصعد الكلم الطيب اقر في النفي ليس كمثله شيء ولا يحيط
 به علم ثم قال من جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي وقال بعضهم من علم في البرية من عالم قوى السجد
 وقيق الكلم سعى في العلوم فلما يفد سوى علمه ما علم وقال الشهرستاني في اول نهايته انه تمجد
 عن الفلاسفة والمتكلمين والاشيعة والندم ثم قال من علمي لقد طغت المعابد كلها وسيرت طرني تلك
 المعالم فلم ار الا واضعا كف حائر على ذقن او قار عاسر نادوم وزاد القزطبي فذكر انه قال عليكم
 بدین العجائز فانه اسنى العجائز وقال صاحب الامام من تجاوزت حد الاكثرين الى العلة وسافر
 واستقصيتهم في المفاوز وخضت بحار الیس مدرك قعرها وسيرت نفسه في فسيح المفاوز ولججت
 الافكار ثم تراجعت اختارني الى استحسان دين العجائز وقال احمد بن سليمان كان لوليد بن ابان خالي
 فلما حضرته الوفاة قال لبنی تعلمون احدا اعلم مني قالوا لا قال فاني اوصيكم
 اتقبلون قالوا نعم قال عليكم بما عليه اصحاب الحديث فاني رايت الحق معهم وقال ابو الوفاء بن عقيل
 لقد بلغت في الاصول طول عمرى ثم عدت القهقري الى نذيب المكتب وقال ابن ابي اسحق
 كبير المعتزلة رئيس المشككة من فاذا الذي استكثرت منه السجاني على عظام المحن فضلت في منه
 بلا علم ووغرت في يمينها سفن وهكذا قال كثير من مشككي الفرق الصالحة فضلا عن مشككي اهل السنة وكذا
 كثير من ائمة الغرقة اليمانية وغيرهم وقال الامام محمد الشوكاني رحمه في رسالة اجراء الصفات على طائفة
 اعترف كثير من هؤلاء المتكلمين بانهم لم يستفدوا من حكمه وعدم قنوعه بما قنع به السلف الصالح الا مجرد كسرة
 التي وجد عليها غيره من المتكلمين يا انا اخبرك عن نفسي وادخل لك ما وقعت فيه في امسى فاني في
 ايام الطلب وعنفوان الشباب شغلت بهذا العلم الذي سموه تارة علم الكلام وتارة علم التوحيد

وتارة علم أصول الدين ما كتب على مولفات الطوائف المختلفة منهم ورست الرجوع بقاعدة ولعمري
 بعامة فلم أغفر من كذب غير الخبيثة والحيرة وكان ذلك من الأسباب التي حجب إلى نذهب لسلف
 على أني كنت من قبل ذلك عليه ولكن اردت ان ازود فيه بصيرة وبه شغفا وقلت عند النظر في تلك
 المذهب و غاية ما حصلت من مباحثه ومن نظري من بعد طول التدبر هو الوقف بين الطريقين
 حيرة فاعلم من لم يلق غير التخيّر انتهى ثم قال بعد بيان تبائن المذاهب تفاوت الطرائق وتخالفت
 النحل في مسئلة الصفات ما فسد مذاهبهم متفقون فيما بينهم على ان طريق السلف اسلم ولكن علموا
 ان طريق الخلف اعلم فكان غاية ما طفروا به من هذه الاعلية بطريق الخلف ان تمنى محققهم وازكيهم
 في آخر امرهم دين العجائز وقالوا انبيا للعامة فتدبر هذه الاعلية التي كان حاصلها ان سني من
 ظفروا بالاهل الجبل البسيط وتبين انه في عدادهم ومن يدين بينهم ويمشي على طريقهم فان هذا
 باعلى صوت ويدل باوضح دلالة على ان هذه الاعلية التي طلبوها الجبل خير منه بكثير فما ظنكم تعلم
 يقر صاحبها على نفسه ان الجبل خير منه وتبين عند البلوغ الى غايته والوصول الى نهايته ان يكون
 جباله عاتلا عنه ففني هذا عبرة للمعتبرين وآية بنية للناظرين فبلا علموا على جبل هذه المذاهب
 التي دخلوا فيها باذنه وسلموا من تبعاتها واراهاوا انفسهم من تعبها وقالوا كما قال القائل في
 الامر ففني الى آخر قصير آخره اولاد رجوا الخلو من هذا التمسك والسلامة من هذا التنبية للعامة
 فان العاقل لا يتبنى رتبة مثل رتبة او دونها ولا ينبغي لمن هو مثله او دونه بل لا يكون في كمال
 لمن رتبته ارفع من رتبته ومكانه اعلى من مكانه فيا له العجب من علوم يكون الجبل البسيط على رتبته منه
 وفضل مقدار بالنسبة اليه بل سمع السامعون مثل هذه الغيوبة ونقل الناقلون ما يماثلها ويشابهها
 واذا كان هذا حال هذه الطائفة التي قد عرفناك انها اخف الطوائف تكلفا وقلها تبعة فاعلم
 بما عداها من الطوائف التي قد ظهروا مقاصدنا وتبين بطلان مواردها ومصادرها كالطوائف
 التي ارادت بالمطاهر التي تطاهر بها كبار الاسلام وابلوا التشكيك فيه ما يراو الشبهة والتقرير
 المفصية الى القبح في الدين وتغيير له عنه وعندنا يعلم ما قيل من وخير الامور السالفات على
 الهدى وشر الامور المحدثات البدائع انتهى **الفصل الخامس** في بيان ما يدل من الظواهر
 العلوم قال الغزالي رحمه الله في الاحياء علم ان منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشريفة تحريف

الاسامي المحمودة وتبديلها ونقلها بالاغراض الفاسدة الى معان غير ما اراد بالسلف الصالح
والقرن الاول من خمسة الفاظ الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فهذه اسامي محمودة
والمتصفون بها ارباب المناصب الدينية ولكنها نقلت الآن الى معان مذمومة مضارت
القلوب تنفر عن مذمة من تصيف بمعاينها الشيوع اطلاق هذه الاسامي عليهم **اللفظ الاول**
الفقه فقد تفرغوا فيه بالتخصيص لا بالنقل ولتحويل اذ خصوه بمعرفة الفروع الغريبة في الفتاوى
والوقوف على دقائق علمها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها فمن كان شديدا
فيها واكثر اشتغالا بها يقال هو لافقه وكان اسم الفقه في العمر الاول مطلقا على علم طريقة الآخرة
ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاساطمة بحقارة الدنيا وشدة التطلع
الى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب يدلك عليه قوله غر وجل ليتفقهوا في الدين لينذروا
قومهم اذ رجعوا اليهم وما يحصل به الانذار والتحويل هذا هو الفقه دون تفريعات الطلاق والعنا
واللعان والسلم والاجارة فذلك لا يحصل به انذار ولا تحويل بل التجرد على الدوام يقضي القلب
وينزع الخشية منه كانشاء بد الآن من المتجدين له وقال تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وارادوا
معاني الايمان دون الفتاوى ولعمري ان الفقه والفهم في اللغة اسمان بمعنى واحد وانما يتكلم
في عادة الاستعمال به قديما وحديثا وسئل الزهري اى اهل المدينة افقه قال اتقاهم لسد وسال
الفرقد احسن عن شئ فاجاب به فقال ان الفقهاء يخالفونك فقال بحسن كلامك انك فمريقيل
رايت فقيها بعينك انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بدنية المدوم على عبادة
ربه الورع الكاف لنفسه عن اعراض المسلمين العفيف عن مواهم الناس بما عثمهم ولم يقل في جميع
ذلك الحافظ لفروع الفتاوى ولست اقول ان اسم الفقه لم يكن تنادى بالافتوى ولكن كان بطريق
العموم او الاستتباع فنار من هذا التخصيص تليس بعض الناس على التجرد والتوصل به الى طلب الولاية
والقضاء والى الجاه والمال **اللفظ الثاني** العلم وقد كان يطلق على العلم بالمد تعالى
وبآياته وبافعاله في عباده وخلقته حتى انه لامات عمر قال ابن مسعود لقد مات تسعة اعشار
العلم وقد تفرغوا فيه ايضا بالتخصيص حتى شهروه في الاكثر بمن شغل بالمانطرة مع النجوم
في المسائل الفقهية وغيره فيقال هو العالم على الحقيقة وهو الفحل في العلم ومن لا يارس

الاسامي المحمودة وتبديلها ونقلها بالاغراض الفاسدة الى معان غير ما اراد بالسلف الصالح
والقرن الاول من خمسة الفاظ الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فهذه اسامي محمودة
والمتصفون بها ارباب المناصب الدينية ولكنها نقلت الآن الى معان مذمومة مضارت
القلوب تنفر عن مذمة من تصيف بمعاينها الشيوع اطلاق هذه الاسامي عليهم
الفقه فقد تفرغوا فيه بالتخصيص لا بالنقل ولتحويل اذ خصوه بمعرفة الفروع الغريبة في الفتاوى
والوقوف على دقائق علمها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها فمن كان شديدا
فيها واكثر اشتغالا بها يقال هو لافقه وكان اسم الفقه في العمر الاول مطلقا على علم طريقة الآخرة
ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاساطمة بحقارة الدنيا وشدة التطلع
الى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب يدلك عليه قوله غر وجل ليتفقهوا في الدين لينذروا
قومهم اذ رجعوا اليهم وما يحصل به الانذار والتحويل هذا هو الفقه دون تفريعات الطلاق والعنا
واللعان والسلم والاجارة فذلك لا يحصل به انذار ولا تحويل بل التجرد على الدوام يقضي القلب
وينزع الخشية منه كانشاء بد الآن من المتجدين له وقال تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وارادوا
معاني الايمان دون الفتاوى ولعمري ان الفقه والفهم في اللغة اسمان بمعنى واحد وانما يتكلم
في عادة الاستعمال به قديما وحديثا وسئل الزهري اى اهل المدينة افقه قال اتقاهم لسد وسال
الفرقد احسن عن شئ فاجاب به فقال ان الفقهاء يخالفونك فقال بحسن كلامك انك فمريقيل
رايت فقيها بعينك انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بدنية المدوم على عبادة
ربه الورع الكاف لنفسه عن اعراض المسلمين العفيف عن مواهم الناس بما عثمهم ولم يقل في جميع
ذلك الحافظ لفروع الفتاوى ولست اقول ان اسم الفقه لم يكن تنادى بالافتوى ولكن كان بطريق
العموم او الاستتباع فنار من هذا التخصيص تليس بعض الناس على التجرد والتوصل به الى طلب الولاية
والقضاء والى الجاه والمال العلم وقد كان يطلق على العلم بالمد تعالى وبآياته وبافعاله في عباده وخلقته حتى انه لامات عمر قال ابن مسعود لقد مات تسعة اعشار
العلم وقد تفرغوا فيه ايضا بالتخصيص حتى شهروه في الاكثر بمن شغل بالمانطرة مع النجوم
في المسائل الفقهية وغيره فيقال هو العالم على الحقيقة وهو الفحل في العلم ومن لا يارس

ذلك لا يشتغل به يعين جملة الضعفاء ولا يعدونه في زمرة أهل العلم وهذا أيضا تصرف بالتحصيل
 ولكن ما ورد من فضائل العلم والعلماء أكثره في العلماء بالمد تعالى وأحكامه وبأفعاله وصفاته
 وقد صار الآن يطلق على من لا يحيط من علوم الشرع بشئ سوى رسوم جلية في مسائل خلافية
 فيعد بذلك في محول العلماء مع جهله بالتفسير والأخبار وعلم المذاهب وغيره وصار ذلك سببا
 مهلكا لمخلق كثير من طلبة العلم **اللفظ الثالث التوحيد** وقد جعل الآن عبارة عن صنعة
 الكلام ومعرفته طريق المجادلة والاحاطة بمناقضات الخصوم والقدررة على التشديق فيها بكثير
 الأسئلة وأثارة الشبهات وتأليف اللزيمات حتى تقب طوائف منهم أنفسهم بأهل العدل التوحيد
 وسعى المتكلمون العلماء بالتوحيد مع أن جميع ما هو خاصة هذه الصناعة لم يكن يعرف منها شئ
 في العصر الأول بل كان يشتد منهم التكبير على من كان يفتح بابا من الجدل والممارات فامثلة على
 عليه القرآن من الأدلة الظاهرة التي تسبق الأوفان إلى قبولها في أول السماع فلقدها كان لك
 معلوما لكل وكان العلم بالقرآن هو العلم كله وكان التوحيد عندهم عبارة عن أمر آخر لا يفقهه أكثر
 المتكلمين إن فهموه لم يتصفوا به وسوان يرى الأمور كلها من السدروية تقطع التفاتة عن الأسباب
 والوسائل فلا يرى السجود والشكر كله الآمنة ويعبده عبادة يفرد بها فلا يعبد غيره ويخرج عن هذا
 التوحيد اتباع الهوى فكل متبع هوادة فقد اتخذ هوادة معبودا قال تعالى أفأرأيت من اتخذ الهمة
 هوادة فقد كان التوحيد عبارة عن مقام فانظر إلى ما ذا حول وبأي قش تقع فاموحد هو الذي
 لا يرى إلا الواحد ولا يوجه وجهه إلا إليه **اللفظ الرابع الذكر والتذكير** قال تعالى
 واذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين وقد ورد في التذكار على مجالس الذكر أجناس كثيرة فمثل ذلك
 إلى ما ترى أكثر الوعاط في هذا الزمان يواظبون عليه هو القصص والأشعار والشطع والطائيات
 أما القصص فبعبارة ولم يكن من رسول الله صلى الله عليه وآله وصحابة وسلم ولا إلى بكر ولا عمر
 حتى ظهرت الفتنه وظهر القصص وقد ورد في السلف عن المجلس إلى القصص وأما الأشعار
 فتكثرت في المواعظ ندوم قال تعالى والشعراء فيهم الغاؤون ألم تراهم في كل وادي يقيمون علمنا
 الشعر وما ينبغي له أما الشطع فحدثه بعض المتصوفة وعظم ضرره في العوام حتى ترك جماعته من أهل الفلا
 فلا حتم وأظهره ومثل هذه الدعاوى وأما الطائيات فهو صرف الفاظ الشرع عن ظهورها بالمفهوم

قوله لا يشتغل به يعين جملة الضعفاء
 قوله لا يعدونه في زمرة أهل العلم
 قوله وقد صار الآن يطلق على من لا يحيط من علوم الشرع بشئ سوى رسوم جلية في مسائل خلافية
 قوله فيعد بذلك في محول العلماء مع جهله بالتفسير والأخبار وعلم المذاهب وغيره
 قوله مهلكا لمخلق كثير من طلبة العلم
 قوله وقد جعل الآن عبارة عن صنعة الكلام ومعرفته طريق المجادلة والاحاطة بمناقضات الخصوم والقدررة على التشديق فيها بكثير
 قوله الأسئلة وأثارة الشبهات وتأليف اللزيمات حتى تقب طوائف منهم أنفسهم بأهل العدل التوحيد
 قوله وسعى المتكلمون العلماء بالتوحيد مع أن جميع ما هو خاصة هذه الصناعة لم يكن يعرف منها شئ
 قوله في العصر الأول بل كان يشتد منهم التكبير على من كان يفتح بابا من الجدل والممارات فامثلة على
 قوله عليه القرآن من الأدلة الظاهرة التي تسبق الأوفان إلى قبولها في أول السماع فلقدها كان لك
 قوله معلوما لكل وكان العلم بالقرآن هو العلم كله وكان التوحيد عندهم عبارة عن أمر آخر لا يفقهه أكثر المتكلمين
 قوله إن فهموه لم يتصفوا به وسوان يرى الأمور كلها من السدروية تقطع التفاتة عن الأسباب والوسائل فلا يرى السجود والشكر كله الآمنة ويعبده عبادة يفرد بها فلا يعبد غيره ويخرج عن هذا التوحيد اتباع الهوى فكل متبع هوادة فقد اتخذ هوادة معبودا قال تعالى أفأرأيت من اتخذ الهمة هوادة فقد كان التوحيد عبارة عن مقام فانظر إلى ما ذا حول وبأي قش تقع فاموحد هو الذي لا يرى إلا الواحد ولا يوجه وجهه إلا إليه
 قوله الذكر والتذكير قال تعالى واذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين وقد ورد في التذكار على مجالس الذكر أجناس كثيرة فمثل ذلك إلى ما ترى أكثر الوعاط في هذا الزمان يواظبون عليه هو القصص والأشعار والشطع والطائيات
 قوله أما القصص فبعبارة ولم يكن من رسول الله صلى الله عليه وآله وصحابة وسلم ولا إلى بكر ولا عمر حتى ظهرت الفتنه وظهر القصص وقد ورد في السلف عن المجلس إلى القصص وأما الأشعار فتكثرت في المواعظ ندوم قال تعالى والشعراء فيهم الغاؤون ألم تراهم في كل وادي يقيمون علمنا الشعر وما ينبغي له أما الشطع فحدثه بعض المتصوفة وعظم ضرره في العوام حتى ترك جماعته من أهل الفلا فلا حتم وأظهره ومثل هذه الدعاوى وأما الطائيات فهو صرف الفاظ الشرع عن ظهورها بالمفهوم

الى امور باطنية وهذا ايضا حرام وضرره عظيم اللفظ الخامس هو الحكمة فان اسم الحكيم
 صار يطبق على الطبيب الشاعر والمجتمعي على الذي يدبر حرج القرعة والحكمة هي التي اشئى الله تعالى
 عليها يتولى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا فانظر الى ما اذا نقلت نفس به بقية الالفاظ و
 اخترت عن اغتراب تلبيسات علماء السوء فان شرهم على الدين اعظم من شر الشيطان واليك نخبة في ان ينظر
 لنفسك فتقديري بالسلف وتتدلى بحبل الغرور وتشبه بالخلف فكل ما ارتضاه السلف من العلوم قد
 اندرس ما كتب الناس عليه فاكثره مبتدع ومحدث وقد صرح قول رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه
 وسلم بدر الاسلام غريبا وسيعود كما بد فطوبى للغرباء قيل من الغرباء قال الذين يصلحون ما افسدوا لنا
 من غنى وفي خبر اخرتهم لمتمسكون بما اتم عليه اليوم وقد صارت تلك العلوم غريبة بحيث يمقت فكرها
 ولذلك قال الثوري رحمه اذا رايت العالم كثيرا لا صدقا فاعلم انه مخطئ لانه ان نطق بالحق انقصوه
 بهذا آخر كلامه لمنقصا وبالله التوفيق **الفصل السادس** في بيان علامات علماء الآخرة والعلماء
 السوء قال الغزالي رحمه في الاجيار بعد ذكر الاخبار والآثار الواردة في ذم العلماء السوء هذه الاجبار
 والآثار ثمين ان العالم الذي هو من ابناء الدنيا اخس حالا واشد عذابا من الساجد وان الفاضل
 المقرب من علماء الآخرة ولهم علامات ممتحها ان لا يطلب الدنيا بعلمه فان قل درجات العالم ان كان
 حقارة الدنيا وخستها وانفراجهما وعظم الآخرة ودوامها وصفاء نعيمها وجلالة ملكها ويعلم انها متضا
 وانهما كالغزوتين مجازيت احدهما سحطت الآخرة وانهما كلفت الميزان مجازيت احدهما
 خفت الآخرة وانهما كالمشرق والمغرب مجازيت من احدهما بعدت عن الآخرة وانهما كقصرين
 احدهما محمول الآخرة فربما تقب منه في الآخرة حتى يمتلي بفرع الآخرة ومنه ان لا يخالف
 فعله قوله بل لا يامر بالشيء ما لم يكن هو اول عامل به قال الله تعالى اما مروا الناس بالبر وتفسون
 انفسكم وقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا امالا تفعلون وقال في قصة شعيب اريد ان خالفكم
 ما انهم اكرم عنه وقال ابن مسعود انزل القرآن ليحل به فاتخذتم دراسته علموا وسياتي قوم يتقفون مثل
 القناة ليسوا بخياركم وفي مثل قوله تعالى وكلم العويل مما تصفون ومما اخاف على امتي زلة عالم
 وجبال منافق في القرآن ومنه ان تكون عنانيته تحصيل العلم النافع في الآخرة المرعب
 في الطاعة مجتنب للعلوم التي تليق نفعها ويكثر فيه الجدل والقييل والقال ومنه ان يكون

نجبر إلى الترف في المطعم والمشرب والنعيم في الملبس والتجمل في الأثاث والمسكن بل يوشك أن لا تقتصر
 في جميع ذلك فيشبه فيه بالسلف ويميل إلى الكفر بالآقل في جميع ذلك كما ازداد إلى طرف القلة
 سبل ازداد من السرفه وارتفع في علماء الآخرة خرب ومنعها أن يكون مستفصيا عن السلاطين فلا غل
 عليهم البتة ما دام يجد إلى الفرار عنهم سبيل بل ينبغي أن يجترع من مخالطتهم وأن جاد إليه فإن الدنيا حلق
 حضرة وزايعها ما يرى السلاطين والمخاطبة لا يخلو عن تكلف في طلب مرضاتهم واستمالة قلوبهم
 مع أنهم ظلمة ويجب على كل متدين الانكار عليهم وتضييق صدورهم باطهار ظلمتهم وتضييق منعهم
 ومنعها أن لا يكون مسارعا إلى القبول يكون متوقفا محذرا ما وجد إلى الخلاص سبيلا فإن
 عما يعلمه تحقيقا نبض كتاب السدا ونص حديث وإجماع وأقياس على انقضى وان سئل عما يشك فيه قال
 لا أدرى وإن سئل عما يظنه باجتهاد وتعميم احتياط ودفع عن نفسه وأحال على غيره النكاح
 في غيره غنية هذا هو الحزم وكان الصحابة يذنبون أربعة أشياء الأمانة والوصية والوديعه و
 القيا وقال بعضهم كان أسرهم إلى الفتيا قلهم علما واشدهم فدعا لها أو عزم وكان شغل الصحابة
 مراتبعين في خمسة أشياء قراءة القرآن وعمارة المساجد وذكر الله والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ومنعها أن يكون أكثر اهتمامه تعلم علم الباطن مراقبة القلب معرفة طريق الآخرة وسلوكه وصدق الرجا
 في الخشاع ذلك من المجاهدة والمراقبة ومنعها أن يكون شديد العناية بتقوية اليقين فإن اليقين
 هو راس مال الدين وقيل اليقين خير من كثير العمل ومنعها أن يكون حزينا سلكه مطرقا صامتا يظهر
 أثر الخشية على سمته وكسوته وسيرته وحركته وسكونه ونطقه وسكونه لا ينظر إليه ناظر الا وكان نظره
 مذكرا لله تعالى وكانت صورته دليلا على عمله فالجواز عينه فراره وعلم الآخرة يعرفون بسبيلهم
 في السكينة والدلة والتواضع ومنعها أن يكون أكثر بحثه عن علم الأعمال وعما يفسد الأعمال و
 يشوش القلوب بهج الوسواس وشبه الشرفان أصل الدين التوقي من الشر ومنعها أن يكون
 اعتمادا في علومه على بصيرة وأدراكه بصفا قلبه لا على الصحف والكتب ولا على تقليد ما يسمعون
 وإنما المقلد صاحب الشرع صلوات الله وسلامه عليه في ما أمر به وقاله وإنما يقلد أصحابه حيث
 أن فعلهم يدل على سماعهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم ومنعها أن يكون شديد
 التوقي من محدثات الأمور وإن اتفق عليه الجمهور فلا يغرنه الطباق المخلق على ما حدث بعد

منه هذا القدر حديث ورواه
 من الصحابة ثلثة عشر نقضا ورواه
 الشيخان والوداد ورواه
 في نسخة من الحضرة المشهود لهم
 بالجنة روى الله تعالى عنهم
 فيه مد ظله العالی

له والاراد بها معنى النصوص
 الصيغتين مثال الاداء المودة
 والافلا وجعل من ان لا يخلو
 على الحقة الطريقتين في الله
 سبيل ١٢ منه مد ظله العالی

وما يجب في التدريس مراعاة اشياء شرح الغريب لغة والعوлис المخلق سخا وتوجيه المسائل الى البصيرة
بالاشكال الخيرية في حين حاصلها وتقريب الدلائل لتحصل النتيجة بلزوم بعض المقدمات واندراج بعضها
في بعض فوائد القبول في التعريفات والقواعد الكليات ووجوه الحصر في التقسيمات وفتح اشياء
الظاهرة لمتكلمين يري انها مشتبها ومشتبهين يري انها مختلفان من لذا هيبت التوجيهات والعبارة
وكلزوم ما يمنع في التعريفات كاستدراك ذكر الاغنى والبراهين كجزئية الكبرى وسلب لصغير
او قارح في اللزوم والاندراج ومخالفة بعبارة اخرى او كلام امام من الائمة فاعالم لا يقيد بظواهر
قائمة تامه حتى يبين نية الامور ثم يبين عليها في ورده منها ان يلقن الاشغال قد ذكرنا ما يات في تفصيل
وليكن له وقت يجلس مع الناس متوجها اليهم يلقي عليهم السكينة فان حجة الله تعالى لا تتم الا بالاب
الممكنة ثم الاستطاعة الميسرة ومن الثانية الصعوبة والبحث على الاشغال قولوا فاعلموا وتصرفا فاعلموا
والله اعلم والبيد لا شارة بقوله تعالى ويزكهم ومنها ان يتجولهم بالموعظة قال الله تعالى لرسوله
صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم فذكر ان نفعت الذكرى وليجنب القصص فقد روي في الاصول
ان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم واصحابه من بعده كانوا يتجولون بالموعظة وروينا في
سحن ابن بابويه وغيره ان القصص لم تكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ولا في
زمان ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وروينا ان الصحابة كانوا يخرجون القصص من المساجد فاعلمنا ان
القصص غير موعظة وانه مذموم وانها محمود فاقصص هو ان يكره الحكايات العجيبة النادرة و
بما يغيب في فضائل الاعمال او غيرها بما ليس بحق ولا يقصد في ذلك تدريج تلقينهم السنة
وتمنيهم لهابل التشدد والاعجاب التميز عن الناس بفصاحة وحسن ايراد الحكايات
والامثال ومنعها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الوضوء والصلوة بالبري
لا يستوعب العسل فينادي ويل للعراقيب من النار ولا تيم الطمانينة فيقول صل فانكم تفضلوني
الباس الكلام وغير ذلك قال الله تعالى ولكن منكم متبذرون الى النار يا مومن بالمعروف وينهون
عن المنكر واولئك هم المفلحون في الادب فيها الرفق واللين وانما العنف والشدة مثان الامار و
المسوك قال الله تعالى وجاهدوهم بالتي هي احسن ومنهم ما مواساة الفقراء وطالب العلم بقدر الامكان
فان لم يقدر و كان له اخوان موافقون حرمهم وحشهم على المواساة فاذا وجدت هذه الصفات مجتمعة

البري عن البحار والعقود القائمة بما لا يخفى من اللوازم وداستحقاق ميمون الخلاق مامون البوائق رباني الهبة
 برهاني المعارف قزيبها صموت اذما الصمت زين الابله وفتاق الكام احديث الحكم دعي ماوي
 القلق من كل حكمته وينط لاداب بالعلم والدم وما تركت الطلب حتى طال ارتيادي له بالجد واجهد
 فكنيت كما وجهت ابي الى وجهته لم تلق الايني سعد لعدم الخط لا لعدم المطلوب فكم في الباب من علم منصوب
 ووجيه محبوب صادق مجذوب حتى عاد البصر خاسئا وحسيرا كما ناسته ان يريني في خلق الرحمن تعفوا
 وفتورا ولا مني على الطبع في ذلك كل عارف يصيح والشدة في ذلك كل قول فصيح ومعنى صحيح
 ومن عدم الانصاف انك تبتغي المذهب في الدنيا ولست المبدأ وما زلت في زمان الحداثة وايام الغزوة
 اسد سمع عن كل نصيحة واربط في هذا كل حجة صحيحة وجبك ايشي عبي وبصم وما يمين من الهوى الامن عبي
 حتى اسفري صبح النجدة لحوال الرجال فنادي موزن التجارب الصلوة في الرجال وامر انصحا برفع الكا
 بالندرة من كل منارة تارة فتارة ودعيت فتول عنهم فانت مبلوم واوكرني الكتاب مريم اذ انقذت
 من اهلها مكاثا شرقيا واذا اعتر لتموهم وما يعبدون الله فادوا الى الكهف فيشر لكم ربكم من رحمته ويهيئ لكم
 من امركم مرقا ومرة اسمع يوشك ان يكون خير مال الرجل المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر
 فيزبدن من الغنم ايتروا منكم بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رايت شما مطاعا تحيى متعبا ودينا متو
 واعجاب كل ذي رأي برأيه فليكن بخاتمة نفسك مع عنك امر العامة فاعزل تلك الفرق كلها ولو انك
 تعص على جبل شجرة حتى ياتيكم الموت وانت على ذلك الزم منكم هذا تعرف ودع تكرر يسبح
 منك ابك على خطيتك ففقدت على ذلك اعتقادي وغرمت على لزوم بعد ان هبت في كل واد
 وقنعت من الغيبة بالايب حين سلمت في سفري من الذباب ملدسة بلبل الشيا وبها والند برليل
 العقل احسن اجبت نوعي نذا احسن لاسيما من كان ظاهرا بالزنا ومتهليا وباطنه من حلية الاخلاص تخليا
 وقد ابدع الزنخشي واجاد في قوله في نذا احسن من العلماء والزاد في على ما اراه لا احذر كم
 معرة اللص الاكراد والفسقة لكن احذر كم من ميري لكم في هيئة الزبد لكن بهمة السرقة صلوة القوس
 والتسبيح اسهمه وصومه سيفه والمصحف الدرة وقد قلت في ذلك مجيبا على من لام وغاب من الال
 والاجاب له لاسيما الابل والاحبة طرا في اعتزال مجالس التدريس قلت لا تغفلوا فماذا كن
 رغبة عن علوم تلك الدروس هي ريامن البهمن من غير شك وسنا ما يرمى بنور الشمس غير

له قال بوجه من ادم فقلت
 على لربك قلت لعلني اكون
 يقول في خذلان من طابا في
 راسيا وان طابا في خذلان
 واجابا قلب الناس في خذلان
 فجمع قمارا فخره صاها في
 الناس ما كانا وكر الشيخ اوش
 محمد بالسدي حتى في ان الشو
 وما اغزل خطا بالناس في
 اشذات بوعلى في ريت
 فدام الناس في في السور
 الزمان فلا بال جيت فلا زارا
 انور رستك في لوعت صيا
 سارا جيت في لوعت صيا
 فوطلة العالي

ان لریاض ماوی الافاسی و جوار السیاحات غیر انیس حبذا العلم لو امنت و صاجت اما فی العلم
 کا قاموس غیر انی خبرت کل مجلس فوجدت الكتاب خیر حدیس فدعونی فقد رضیت کتابی عوضا عن
 انس کل انیس / و انجینے فواصل ہذہ الابیات بقول من قال ۛ لو ترکنا و ذاک کنا ظفرنا من انما بنا بعلو
 نفیس غیر ان الزمان اعنی بنیہ حسد و ناس علی حیاة النفوس / و ندان البتیان لو ہما قاطعہما علی قول
 بعض العارفین ۛ ان صحنہ الملوک تابوا علینا و استبدوا بالرای و دن البلیس او صحنہ التجار
 عدنا الی اللوم و صرنا لے حساب الفلوس فلزنا البیوت نستعمل الخیر و نطلی بہ وجوہ الطروس
 و فی ہذا المقام بنیت دور المناد و بنیت بدور النہا و قطعت نفیسے عن الطمع فی الناس
 فطعنت لذۃ الیاس لم اقل ۛ و لا بد من شکوی الے ذی مروتہ یواسیک او یاسوک و یتالم
 و لکن قلت انما شکو بشی و حزنی الے اللہ و اقبلت علی ربی و حمدہ بکلی و اخلصت
 لہ تفریغی و توکیلے ۛ و کا دسروری لایفیہ بندایتی علی ماضی فی عمری
 المتقاوم ۛ ان اشتغلت بعلم الناس احفظہ دہری فذلک شیء
 لا یواسینی و ان رجعت الے علم لا حرس فطالب العلم
 یبغی لیس یاتینی و الحمد للہ او لا و احسرا
 و ظاہرا و باطنا و صلے اللہ علی سیدنا محمد و
 علی آلہ و صحبہ و متبعہ و بارک و سلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اسمع احاديث رواتها حفاظ مجالس الدين واقوى روايات املانا ثقات مدارس اليقين حمد عليهم انطق
لسان جسيمة الكرم بكلمات جاسمة هي ملوك لاسم التقديم ثم اوصلها الى المحرمين عن سعادة محبته الكريم
نقل رواته ثقات ثقات وانقدحهم بانوار علمها واسئل على وفقها من ظلمت الموبقات الى انوار المنجيات
صلواته تعالى عليه وعلى آله واصحابه الحامدين معلومته واسحا فطيس لاجباره والمتادين بأدابه -
وبعد فبهذه اربعون حديثا مما بلغ حد التواتر والتوالي ورويناها بالسند الصحيح العالي حملته
على جمعها امران **الاول** ما ورد في الخبر من سيد البشر رواية علي بن ابي طالب عليه السلام وعبد
بن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر والنس بن مالك ابى هريرة وابى سعيد السخري رضي
عنهم من طرق كثيرة والفاظ غريبة انه صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم قال من حفظ على امتي الرجبين
حديثا من امر دينها بعثه الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء وفي لفظ فقيها عالما وفي
لابي الدرداء وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا وفي لفظ لابن مسعود قيل له ادخل من ابي بؤس
الجنة شئت وفي لفظ لابن عمر كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء وهذا الحديث وان كثر طرقه لكن
احفاظ على انه ضعيف قال احمد بن مسنن مشهور في بين الناس وليس له اسناد صحيح وقال النووي طرقه
كلها ضعيفة ومعد لك تفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال وليس عثمان
كله في هذا الباب على هذا الحديث بل على ما روى عبد الله بن عمرو عنه صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم بلغوا
ولو آية اخرجه البخاري وعلى قوله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم في الاحاديث الصحيحة ليبلغ الشاهد منكم
الغائب على قوله لضر الله عبد الله سمع مقالتي فحفظها وعامها وادانها رواه الشافعي والبيهقي في المدخل واحمد
وابو داود وابن ماجه عن ابن مسعود والدارمي عن زيد بن ثابت وفي لفظ لضر الله امراسم مناشيتنا
فلنذكر كما سمعنا فرب مبلغ ادعي لمن سماع رواه الترمذي وابن ماجه عن ابن مسعود والدارمي عن ابي الدرداء
رضي الله عنهم **والامر الثاني** اسوة الائمة الاعلام وقدوة حفاظ الاسلام فقد صنف جماعة منهم في
هذا الباب بالايضاح كثرة من المؤلفات كعبد الله بن المبارك وهو اول من صنف فيه ومات سنة احدى

وثمانين ومائة ومحمد بن اسلم الطوسي المتوفى سنة اثنين واربعين مائتين بحسن بن سفيان النسوي
 المتوفى سنة ثلاث وثلثمائة وابي بكر الازهرى المتوفى سنة ثلاث وثلثمائة وابي بكر محمد بن البراء
 الاصفهاني المتوفى سنة ست وستين واربعائة والد القطنى المتوفى سنة خمس وثمانين واربعائة واهل
 صاحب المستدرک المتوفى سنة خمس واربعائة وابي نعيم الاصفهاني صاحب حلية المتوفى سنة ثلاثين
 واربعائة وابي عبد الرحمن السلمي المتوفى سنة اثنا عشر واربعائة وابي سعيد الملايينى المتوفى سنة ثمان
 عشر واربعائة وابي عثمان الصابوني وعبد الله بن محمد الانصاري المتوفى سنة احدى وثمانين واربعائة
 وابي بكر البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين واربعائة وابي زكريا يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة
 ست وسبعين وثمانمائة والشيخ عبد الرحمن البجلي والملا علي القاري والشيخ ولي الدين المحدث الدهلوي
 والمولى عبد الباسط القنوجي وسيدى الوالد حسن بن علي الحسيني القنوجي قدس سرهم وخلق كثير
 واغراض هؤلاء الكرام في تأليفها وجمعها وحفظها على الامة متنوعة فبعضهم جمعها في اصول الدين وبعضهم
 في الفروع وبعضهم في السجود وبعضهم في الزهد وبعضهم في الادب وبعضهم في الخطب وبعضهم في الاحكام
 وبعضهم شملت على بعض ذلك جميعه وكلها مقامات حسنة ومواقف صالحة صدرت من اهل الديانات واهل
 الاعمال بالنيات رضي الله تعالى عن جامعها ونفعنا جميع المسلمين بما فيها وقد جازني حديث ابن عمر
 رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم اخرجه
 احمد وابوداود وصححه ابن حبان ورواه الطبراني في الاوسط عن حذيفة اليماني قال علقمى وبجانبه
 علامته الحسن قوله تشبه بقوم اى في لباسهم وبعض افعالهم فمن تشبه بالصالحين يحرم كما يكره من من وضع
 عليه علامته الشرفا اكرم وان لم يتحقق شرفه قال المناوى اى تزييا في ظاهره بزيهم انتهى فقد تشبهت بلباس
 البرة الكاملين بجمع هذه الاربعة في امر الدين قال الشهاب المقتول رحم وتشبهوا ان لم تكونوا بهم
 ان التشبه بالكرام فلاح وكان ابو حنيفة رحمه الله تعالى كثير ابد الشعر احب الصالحين ولست منهم لعل الله يرضى
 صلاحا ثم الى التزمست في هذه ايراد الاخبار التي رواها عشرة فغنا من الصحابة مضاعدا واعضت
 عن دون ذلك لكثرة واستخرجها من لفظ اللاتى المتناثره في الاحاديث المتواترة لابي الغيث
 مرقضى الحسينى الزبيدي المصري واذكر يا محذوفة الاسناد وكثيرة على عزها الى الخزجين الامجاد فقد
 قال الخطيب في ديباجة المشكوة فاني اذا نسبت الحديث اليهم كانى اسندت الى النبي صلى الله عليه و

آله واصحابه وسلم لانهم قد فرغوا منه واغنوناه عنه انتهى وسميتها بالحز لمكنون من لفظ المعصوم الميامون
 وانا العبد الخامل المتوازي صدیق بن حسن بن علي القنوجي البخاري اخصني بنسبا ولسني
 حسبا كان الله في الدنيا والآخرة وجهاه بنعمه الفخرة الذخرة فانه على ما يشار تقديره وبالا جابه جدير
 الحديث الاول احياء من الايمان رواه من الصحابة عشرة ابو هريرة وابن عمر وابو امامة الباقون
 وابو بكر السقفي وعبد الله بن سلام وابن عباس وابن مسعود وعمران بن حصين وابو موسى الاشعري
 وقره بن اياس رضي الله عنهم فالاول والثاني اخرجه الشيخان الثالث والرابع اخرجه الترمذي والحاكم
 والنحاس اخرجه ابو يعلى الموصلي والباقون اخرجه الطبراني في معجمه والحديث الثاني المسلمون
 سلم المسلمون من لسانه ويده رواه من الصحابة عشرة ابن عمر وابو موسى الاشعري وجابر والسفي
 فضالة بن عبيد ومعاذ بن عمرو بن عيينة وبلال بن الحارث وابن عمر وابو امامة واثمة بن الاسقع
 فالاول اخرجه الشيخان والثاني والثالث مسلم في صحيحه والرابع والنحاس في المستدرک السنن
 احمد في مسنده والباقون الطبراني في الحديث الثالث الرواية من ستة واربعين جزء من النبوة
 وفي لفظ من ستين وفي اخرى من سبعين في لفظ من اربعين رواه من الصحابة عشرة ابو هريرة وابن عباس
 وابن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وجابر بن عبد الله وعباس بن عبد المطلب سمرة بن جندب
 وابن مسعود والسفي وعوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنهم فالاول اخرجه الشيخان والثاني والثالث
 والرابع والنحاس الامام احمد في مسنده والسادس والسابع والثامن والتاسع الطبراني في معجمه
 العاشر البزار في مسنده الحديث الرابع من عاشر ايضا خاص في افرجة حتى يجلس فاذا طهر
 غمرته الرحمة رواه من الصحابة عشرة جابر بن عبد الله والسفي وكعب بن مالك ابو امامة الباقون
 بن عوف وعمرو بن حزم وابن عباس وصفوان بن عسال المرادي وابو الدرداء وابو هريرة
 رضي الله عنهم فالاول والثاني والثالث والرابع الامام احمد في مسنده والباقون الطبراني
 في معجمه الحديث الخامس ثبت انا والساعة كهاتين رواه من الصحابة عشرة انس وسهل
 بن سعد وابو هريرة والمستورد بن شداد وبريرة بن الحبيب جابر بن سمرة ووسيب السوائي و
 ابن عمر وابو جعيرة بن الضحاك وشيخ من الانصار لم يسم رضى الله عنهم فالاول والثاني اخرجه الشيخان
 والثالث البخاري في صحيحه والرابع الترمذي في مسنده والنحاس في السادسة والسابع والثامن احمد

في مسنده والتاسع الطبراني في معجمه واخرجه البزار عن اشيلخ من الانصار ولم يسمهم الحديث السادس
 لا قبل المدخل بغير ظهوره لاصدقة من فلول رواه من الصحابة عشرة ابن عمرو واسامة بن عمرو والنسابة
 والزبير بن العوام وابن مسعود وعمران بن حصين وابو سعيد اخذرى وابو هريرة واحسن بن علي عليها السلام
 فالاول اخرجهم مسلم والثاني ابو داود والنسائي والثالث والرابع ابن ماجه والخاصم السادس السابع
 والثامن الطبراني في معجمه والتاسع البزار في مسنده والعاشر الخطيب ببغداد في المتفق والمنفق
 وقد اخرج ابن ابى شبة في مصنفه وقوف على ابن عمرو وابن مسعود وناحارث بن اسامة في مسنده من سئل
 احسن ابن قلابه الحديث السابع لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله ربهم
 من الصحابة احدى عشرة نفسا معا وثية ابن ابى سفيان بخيرة بن شحيرة وجابر بن سمرة ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله بن
 وابو امامة وعمر بن الخطاب ابو هريرة و مرة البهزي وشرحبيل بن اسمطرضي الله عنهم فالاول والثاني
 والثالث اخرجهم الشيخان والرابع والخاصم اخرجهم مسلم في صحيحه السادس السابع الامام احمد في مسنده
 والثامن ابو يعلى الموصلي في مسنده والتاسع البزار في مسنده والعاشر الطبراني في معجمه والحاد
 ابن عساكر في التاريخ الحديث الثامن من ترك الجماعة ثلاثا من غير عذر طبع الله على قلبه رواه من
 الصحابة احدى عشرة نفسا ابو اسيد الغنوي وجابر و الوقتادة واسامة وحارث بن النعمان ابن عمرو
 ابو هريرة وعبد الله بن ابى اوفى وعيسى بن جبير وابن عباس واسعد بن زرارة رضي الله عنهم فالاول
 اخرجهم الاربعة في كتبهم والثاني النسائي والثالث الحاكم في مستدركه والرابع والخاصم السادس
 والسابع والثامن الطبراني في معجمه والتاسع ابو نعيم في كتاب المعرفة والعاشر والحادى عشر ابو يعلى الموصلي
 في مسنده واخرجه مالك عن صفوان بن سليم مسلا الحديث التاسع المستشار مؤتمن رواه
 من الصحابة احدى عشرة نفسا ابو هريرة وام سلمة وابن عمرو وابو سعيد والبدرى وعلي وجابر بن سمرة
 وسمرة بن جندب النخعي بن بشير واليهثم بن اليعتاق ابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم فالاول
 اخرجهم الاربعة والثاني الترمذي والثالث الحاكم في المستدرك والرابع احمد في مسنده والخاصم
 والسادس والثامن والتاسع والعاشر الطبراني في معجمه والحادى عشر الخطيب في معجمه والحادى عشر
 الحديث العاشر خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم رواه من الصحابة
 اثنا عشر نفسا ابن مسعود وعمران بن حصين وابو هريرة وعائشة وبريدة بن الحصيب النخعي

بن بشير وعمر بن الخطاب سعيد بن مسيم وجعدة بن حيرة وسمرة بن جندب وابو برة الاسلمي ومجيلة بنت
 ابي لباب مني الم عنهم فالاول والثاني اخرجهما الشيخان والثالث والرابع انفرد بهما سلم وكذا احمد في مسند
 والنخاس من السادس احمد والسابع ابو داود والطائفة في مسنده والتاسع الطبراني في معجمه الصغير
 الطبراني في الاوسط والحادي عشر والثاني عشر الطبراني في الكلبية الحديث الحادي عشر لقنوا
 سواكم لاله الا الله رواه عن الصحابة اثنا عشر نفعا ابو سعيد وابو هريرة وعبد الله بن جعفر وعائشة وابي
 وابن مسعود وجابر وعروة بن مسعود وحذيفة بن اليمان وعمر وعثمان وانس مني الم عنهم فالاول والثاني
 اخرجهما سلم والثالث والرابع النسائي والنخاس من السادس الطبراني في معجمه والسابع البزار في مسنده
 والثامن العجلي في الضعفاء والباقي بن ابي الدنيا في المحققين الحديث الثاني عشر اتفقوا
 النار ولوبشق تمره رواه عن الصحابة اثنا عشر نفعا عبد الله بن قاتم وابن مسعود وعائشة وابو بكر الصديق
 والمن واثمان بن بشير وابو هريرة وابن عباس وابو امامة وعبد الله بن الشخير وفضالة بن عبيد بن
 عمر رضي الم عنهم فالاول اخرجهما الشيخان الثاني والثالث الامام احمد في مسنده والرابع والنخاس
 والسادس والسابع البزار في مسنده والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر الطبراني في معجمه والثاني
 عشر بن عساكر في التايخ واخرجهما ابن جرير في تفسيره في مثل عروة بن الزبير وقتادة واخرجهما سعيد
 بن منصور في مسنده من مثل الحسن الحديث الثالث عشر عمره في رمضان تغدل حجة
 رواه عن الصحابة اثنا عشر نفعا جابر وعبد الله بن يوسف بن سلام وابو معقل وابن عباس وموسى بن
 وعلى وانس وابن الزبير وعروة البارقي وابو عيسى والاعمري والفضل بن عباس فالاول اخرجهما
 والثاني والثالث الترمذي والرابع والنخاس من ماجه والسادس البزار في مسنده والسابع والثاني
 والتاسع مع لعاشر الطبراني في معجمه والحادي عشر البغوي وابن قانع في معجميهما والثاني عشر ابو نصر
 الارغواني في اماليه وقد اخرجهما الترمذي ايضا عن ابن معقل واخرجهما سعيد بن منصور عن بكر بن عبد
 المزني مرسل ومن مرسل مكرمة ومجاها الحديث الرابع عشر حديث الشفاعة وترويه الى
 الانبياء بطوله رواه عن الصحابة اثنا عشر نفعا انس وابو هريرة وابن عمر وحذيفة بن اليمان وجابر وابو
 وابن عباس وابي بن كعب ابو سعيد الكندي وسلمان وعقبة بن عامر وعباد بن الصامت رضي الم عنهم
 فالاول والثاني والثالث اخرجهما الشيخان والرابع والنخاس انفرد بهما سلم والسادس السابع والثامن

في مسنده والتاسع الترمذي والعاشر والحادى عشر الطبراني في معجمه والثاني عشر الحاكم في المستدرک
 الحیث الخامس عشر المربع من حبه واه من الصحابة ثلاثة عشر نفا ابو موسى الاشعري
 وصفوان بن عسال وجابر بن مسعود وابو هريرة وعلى وابوقتاة وابوصريجة وعبد الله بن يزيد
 وصفوان بن قدامة وعروة بن مضر الطائي ومعاذ بن جبل وابو امامة الباهلي رضي الله عنهم فالاول
 اخرج الشيخان في الترمذي الثالث والرابع والخامس احمد في مسنده السادس الزبيري في مسنده والباقيين الطبراني في
 الحديث الساس عشر قالوا قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك الحديث رواه من
 ثلاثة عشر نفا كعب بن مرة وابو حميد الساعدي وابو سعيد الخدري وابو مسعود الانصاري وطلحة وزيد
 بن خارجة وبريدة بن الحبيب ابو هريرة وسهل بن سعد ورويف بن ثابت وجابر بن عباس
 ونعمان بن ابي عبيد رضي الله عنهم فالاول والثاني اخرجهما الشيخان والثالث الفردوس البخاري
 في صحيحه والرابع الفردوس مسلم في صحيحه والخامس السادس للنسائي والسابع احمد والثامن الزبيري في مسنده
 والتاسع الطبراني في معجمه والباقيين المستغفر في كتاب الدعوات الحديث السابع عشر
 من قتل دون ماله فهو شهيد وفي كثير من طرق ذكر النفس الابل رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفا بن عمر
 وابو هريرة وحسين بن علي عليهما السلام وابن عباس وسعد بن ابى وقاص والنسائي بن الزبير وابن مسعود
 وعبد الله بن عامر بن كرز وشاذ بن اوس وعلى وجابر وسويد بن مقرن رضي الله عنهم فالاول والثاني
 اخرجهما مسلم والثالث والرابع احمد والخامس السادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر
 الطبراني في معجمه والحادى عشر ابن راهويه في مسنده والثاني عشر ابو يعلى الموصلي في مسنده والثالث
 عشر بن عساكر في تاريخه الحديث الثامن عشر من رآني في المنام فقد رآني حقاً فان
 لا تمثيل في رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفا انس بن مالك وابو هريرة وجابر وابن مسعود
 وابن عباس وابو حنيفة وابو مالك الاشجع وابن عمر وابو بكرة ومالك بن عبد الله النخعي وطارق بن
 اشيم الاشجع رضي الله عنهم فالاربعة الاخيرين البخاري واحمد وحده عن ابى قتادة والطبراني وحده عن
 ابى سعيد والخامس مسلم والسادس الترمذي والسابع والثامن ابن ماجة والتاسع احمد والثلاثة بعد
 الطبراني والاخير البخاري في تاريخه الحديث التاسع عشر الدنيا خضرة حلوة رواه من
 الصحابة عشر نفا حكيم بن حزام وابو سعيد الخدري وخولبة بنت قيس وزيد بن ثابت وابن عمر وعبد الله بن

بن سمرق والبوكرة وابو هريرة وام سلمة وميمونة وعمره بنت الحارث وانس وعائشة رضي الله عنهم
 فالاول والثاني اخرجهما الشيخان والثالث الترمذي والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن
 التاسع والعاشر والحادي عشر الطبراني في معجمه والثاني عشر والثالث عشر البزار في مسنده
 الحديث العشرون النبي عن الشفاعة في الحد اذا بلغ الامام رواه من الصحابة ثلاثة عشر
 نفا جابر وعائشة وصفوان بن امية وابن عمر وابن مسعود وعلي والزبير وابن عباس وعمار بن
 ياسر وابو هريرة وام سلمة وسعد بن الجهم رضي الله عنهم فالاول والثاني اخرجهما الشيخان والثالث
 والرابع والخامس ابوداود والسادس الاحكام في المستدرک والسابع ابو يعلى الموصلي في مسنده
 والثامن لدارقطني في سننه والتاسع والعاشر ابن ابي شيبة في المصنف والحادي عشر عثمان بن
 الطبراني في معجمه والثالث عشر ابو الشيخ في كتاب لسرق الحديث الحادي والعشرون
 بن طهلم قتيبة شبر في الارض طوت من سبع ارضين رواه من الصحابة ثلاثة عشر عائشة وسعيد بن
 وابو هريرة ويعلى بن مرة وانس وسعد بن ابى وقاص وابن عباس والحكم بن الحارث السلمى وشدا
 بن وسح ابو شريح النخاعي وسور بن حمزة وعباد بن الصامت وامية مولا رسول الله صلى
 عليه وآله واصحابه وسلم فالاول اخرجه الشيخان احمد والثاني والثالث والرابع احمد في مسنده
 الطبراني في معجم الحديث الثاني والعشرون بشر المشايخ في الظلم الى المساجد بالنوابة
 يوم القيامة رواه من الصحابة ثلاثة عشر نفا بريدة بن الحصيبي السنن وسهل بن سعد وزيد بن جابر
 وابن عباس ابن عمر وابو امامة الباهلي وابو الدرداء وعائشة وموسى الاشعري وابو سعيد الخدري
 وحارثة بن وهب رضي الله عنهم فالاول اخرجه ابوداود والترمذي والثاني والثالث ابن ماجة
 والاحكام في المستدرک والرابع والخامس السادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر الطبراني
 في معجمه والحادي عشر البزار في مسنده والثاني عشر ابوداود والطحايسى في مسنده والثالث
 عشر ابن شاين في ترغيبه واخرجه ابو موسى المدائني عن حطيم الحداني مرسل وسعيد بن منصور في
 سننه عن عطاء بن يسار مرسل الحديث الثالث والعشرون لاهول ولا قوة الا
 بالله اكثر من كنوز الجنة رواه من الصحابة اربعة عشر نفا ابو موسى الاشعري وابو ذر الغفاري وابو
 وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وابو ايوب الانصاري وقيس بن سعد بن عباد وهازم بن حرملة

وزيد بن اسحق الانصاري ومعاوية بن سيدة وفضالة بن عبيد وابو الدرداء واس و ابو بكر الصديق
 رضي الله عنهم فالاول اخرج الشيطان والثاني النسائي وابن ماجه والثالث اسحاق في المستدرک
 والرابع والخاص السادس بن ابي شيبة في المصنف والسابع البزار في مسنده واسحاق في المستدرک
 والحمد لله من بعده الطبراني في معجمه والثالث عشر ابو نعيم في الحلية والرابع عشر ابن عساکر في التلخيص
 الحديث الرابع والعشرون المومن ياكل في معا واحد والكافر ياكل في سبعة معا اخرج
 من الصحابة اربعة عشر نفا ابن عمر وابو هريرة وابو النضر وفضالة بن عمر والغفاري ورجل من جبهة
 صحبة وميمونة بنت الحارث واسم سلمة وسكين الغمري وحجابه الغفاري وابن الزبير وابن عمر
 وابو سعيد الخدري وابو موسى الاشعري رضي الله عنهم فالاول والثاني اخرجهما الشيطان والثالث
 والرابع والخاص السادس الامام احمد في مسنده والباقيين الطبراني في معجم الحديث الخامس
 والعشرون كل مسكر حرام رواه من الصحابة اربعة عشر نفا عائشة وابو موسى وابن عباس
 وابو هريرة وابن عمر وابن مسعود ومعاوية بن ابي سفيان واسم عمر بن الخطاب خوات بن بغير وزيد
 بن ثابت وابن سعد وابو سعيد وقرعة بن اياس رضي الله عنهم فالاول والثاني الشيطان والنسائي
 والثاني ايضا والثالث ابو داود والرابع الترمذي والثلاثة بعده ابن ماجه والثامن احمد والتاسع
 ابو يعلى والثلاثة بعده الطبراني والذي بعده ابن ميع والايخير البزار الحديث السادس
 والعشرون لان ميتة جوف احدكم قبحا فيرله بن ان يميتي شعرا رواه من الصحابة اربعة عشر نفا
 ابو هريرة وابن عمر وسعد بن ابى وقاص وابو سعيد الحارث وعمر بن الخطاب سلمان الفارسي وعقبة
 عائشة بن عبد السلام وابن مسعود وعوف بن مالك مالك بن عبيد وابو الدرداء وجابر بن عبد الله وابن عباس
 رضي الله عنهم فالاول اخرج الشيطان والثاني القزويني في صحيحه والثالث والرابع انفرد بهما سلم
 في معجمه والثاني عشر ابو يعلى الموصلي في مسنده والثالث عشر والرابع عشر ابن عدي في الكامل
 وقد رواه ابو عبيد بن مسيل الشيبه واحسن الحديث السابع والعشرون امرت ان
 اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله زاد كثير في طرقة فاذا قالوا عصموا عنى دماهم واموالهم
 الا بحفظها وحسابهم على الله رواه من الصحابة خمسة عشر نفا ابن عمر وابو هريرة وجابر بن عبد الله
 وابو بكر الصديق وعمر واوس وجبرير بن عبد الله والنس وسمرة بن جندب وسهل بن سعد وابن

في صحيحه والخاص السادس
 في صحيحه والخاص السادس

عباس بن ابوبكرة وابو مالك الاشجعي وعياض الاضاري ونعمان بن بشير رضي الله عنهم فالاول والثاني
 اخرجهما الشيخان في الثالث انقروا به سلم في صحيحه والاربعة بعد ابن ابي شيبة في المصنف والستة بعد جوار
 الطبراني في صحيحه والاخيرين البرازي في مسنده الحديث الثامن والعشرون لوان لابن آدم
 وادياس في هب لاحبان يكون اليه الثاني ولو كان له الثاني لاحبان يكون اليه الثالث ولا يملأ
 جوف ابن آدم الا التراب يتوب الله على من تاب رواه من الصحابة خمسة عشر نفا الس و ابن الزبير
 وابن عباس ابى بن كعب بريدة بن الحبيب ابو سعيد الخدري ومرة بن جندب وعائشة وجابر بن عبد الله
 وزيد بن ارقم وابو موسى الاشعري وسعد بن ابى وقاص وابو واقد الليثي وابو امانه الباهلي وكعب
 بن عياض الاشعري رضي الله عنهم فالاول والثاني والثالث البخاري والرابع الترمذي والاربعة بعد
 البرازي والتاسع والعاشر احمد وابو عبيد في الفضائل والذي بعده ابو عبيد وحده والاربعة بعده
 الطبراني الحديث التاسع والعشرون لفراس امر سمع مقاتلي فوعا ثا دا بالي بن لم يسميها
 فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه راو في كثير من طرقه ثلث لا يغفل عليهن قلب المؤمن
 خلاص العمل بشي وطاعة ذوى الامر ولزوم الجماعة وفي لفظ فان دعوتهم تحيط من وراهم وفي لفظ
 والضيعة للمسلمين مبيحة اوله في كثير من طرقه خطبنا بمسجى الخيف من منى فذكره رواه من الصحابة ستة
 عشر نفا زيد بن ثابت وابن مسعود وجبير بن مطعم ونعمان بن بشير وسعد بن ابى وقاص السنن
 والدينان وجابر بن عبد الله وعيمير بن قتادة ومعاذ بن جبل وابو الدرداء وابو قريصة جندب
 بن خنيمته وابو سعيد الخدري وبريعة بن عثمان القتيبي وابن عمر وزيد بن خالد الجعفي رضي الله عنهم فالاول
 اصحاب السنن الاربعة والثاني الترمذي والثالث والرابع اسحاق والثمانية بعدهما الطبراني والثالث
 عشر البرازي والمربع عشر ابو نعيم والخاص عشر الراعي في تاريخ قروين والاخير ابن عساكر
 الحديث الثلثون ان احكم لم يعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه
 الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احكم لم يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
 الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة رواه من الصحابة ستة عشر نفا ابن مسعود واثني
 وسهل بن سعد وخرقة بن اسيد وابو هريرة وعطى وعبد الله وابن عمر واكرم بن ابى الجون و
 عائشة وابن عمر والعمر بن الخطاب بن عتبة وجابر وابو ذر ورياح اللخعي ومالك بن الحويرث وابن عباس

رضي الله عنهم فالاول اخرجهم الشيخان والثاني والثالث البخاري وحده والرابع والخامس مسلم وحده والثلاثة بعدهما الطبراني والتاسع احمد والعاشر والحادى عشر الزبار والاثني عشر بعدها الفريابي والرابع عشر ابن مردويه في تفسيره والخامس عشر ابو نعيم في الطب الاخير المخلص في فوائده —
 الحديث الحادى والثلاثون قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن رواه ابن الصبان ستة عشر
 لف ابو سعيد والوالد روارو ابو هريرة والوالد ابو مسعود وابى بن كعب عبد الله بن عمرو وام كلثوم
 بنت عتبة بن ابي معيط والنس جابر بن عبد الله وسعد بن ابى وقاص وابن عمرو ابن مسعود ومعا
 بن جبل وابن عباس قتادة بن النعمان رضي الله عنهم فالاول اخرجهم البخاري والثاني والثالث
 مسلم والرابع الترمذي والنسائي والخامس الترمذي ايضا وابن ماجه والسادس والسابع والثالث
 ابو يعلى والعاشر الزبار والاربعه بعده الطبراني والخامس عشر ابو عبيد في فضائل القرآن والاخر
 البيهقي في سننه الحديث الثاني والثلاثون اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة
 الحر من فيح جهنم رواه من الصحابة ستة عشر لف ابو ذر وابو هريرة وابن عمرو وابو سعيد واليوسى
 والمغيرة بن شعبه وعائشة وصفوان والد القسمة وعبد الرحمن بن حارثة وعمر بن عيينة ورجل تميم
 قال الطبراني اراه عبد الله وعمر بن الخطاب ابن عباس وعبد الرحمن بن علقمة والنس ججاج البجلي
 رضي الله عنهم فالاول والثاني الشيخان والثالث البخاري وحده والخامس النسائي والسادس
 ابن ماجه وابن جبان والسابع ابن خزيمة والثامن الحاكم والثلاثة بعده الطبراني والثاني عشر
 ابو يعلى والثالث عشر الزبار والرابع عشر ابو نعيم والخامس عشر احمد والاخير البغوي في مجمعه
 اخرجهم مالك من مرسل عطاء بن يسار الحديث الثالث والثلاثون غسل الجمعة ^{طهروا}
 من الصحابة سبعة عشر لف ابن عمرو وابو سعيد واوس بن اوس والوالد روارو فبقيت البهذلى وثوبان
 وابن مسعود والنس ابو هريرة وجابر بن عبد الله وسهل بن حنيف والوامانة والوكبر الصديق وعمر
 بن حصين ابوقتادة وعبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنهم وعليه عليه السلام فالثلاثة الاولين اخرجهم
 ابو داود في سننه والاثني عشر بعدهم احمد في مسنده والثلاثة بعدهم الزبار والباقيين الطبراني
 واما حديث اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل هذا اللفظ خاصة فاخرجهم الشيخان عن ابن عمرو واحمد عن ابن
 عباس والطبراني عن ابى ايوب وعبد الله بن الزبير والزبار عن بريدة وعائشة وقال ابو القاسم

هذا الحديث
 رواه ابو داود
 في سننه
 والباقيين
 الطبراني
 والشيخان
 والترمذي
 والنسائي
 والحاكم
 والبيهقي
 والى

مسلم وحده والسادس ابن حبان في صحيحه والاشنة عشر لبعده احمد في المسند والاربعة عشر لبعدهم الطبري
والثالث والثشين الزبيري في المسند والاخير ابو يعلى في مسنده وعلى هذا الحديث ثم الاربعون حديثا
وانما الاعمال بالتحواتيم وهذه الاحاديث الصحيحة اكثر مما من الصحيحين قد فرغت من جمعها في جلسته من يوم
والعشرين من رمضان سنة الف ومائتين وثلاث وثمانين الهجرية على صاحبها الصلوة والتحية
ه يا ناظر في كتابي حين تقرره اقر بهيت بلا ريب ولا شطط ان مر سهو فلا تعجل بسبكي واعذ
فلمت بمحسوم من الغلط والحمد لله تعالى اولاً واخيراً ولطناً وظاهراً اوصلي الله على سيدنا ومولانا
محمد وآله واصحبه واتباعه واشياعه وانصاره ومهاجريه وسلم تليماً كثيراً كثيراً

خاتمة الطبع

حمد لمن رانا الحق حقاً والباطل باطلاً ومسلمة وسلاماً على من جازنا بالحق البحت وتخل به وكان عن الباطل
عاطلاً ونتيجة رضى على آل وصحبه الذين كان لهم فوز الدارين باتباع الكتاب السنة حاصله واسلمة سنة
على بل القرآن الحديث الذين كان قولهم فارقامين الحق والباطل فاصلاً وبعد فقد تم الكتاب المبارك
المسبب بالجنة في الاسوة الحسنة بالسنة مع رسالة قصد السبيل الى ثم الكلام والتاويل واربعين حديثاً
متواتراً وتم تمامه البرهان الجلي على الناكبين عن الصراط السوي الذين سجدوا والتسك باعظم التقليل
وسنة نبى الخافقين سجدوا بال وانصروا الاعتصام بذيل التقليد وآراء الرجال نصرة اقبال ولم يكن
ذلك لامتناعه من رسوله التحقيق بالاتباع وجبالاً من معنى من المولعين بالابتداء نجا هذا الكتاب
ولله الحمد بما لادلة الاتباع المفيد مانعاً من محذات التقليد بحيث لم يات بمثله الا في الاصل
والتحقيق ولم يلحقه احد من الاواخر في تنقيحه والتدقيق فهو اسوة للمتبعين وقوة للمستعين كيف قد جمعه
السيد الامام بدر الاسلام سليل المعالي والكرم رفيق حواشى الطبع واشبه جمال الكتب السير سليل
الحديث والاثريين لعود ما جدد الاعراق حلوا الشاغل عذب لافلاق ابراهيم الكرم بغير غيرة منه اليم
من نورجياه في ظلمة الخطوب يوصي كرمه لركاب الآمال حاوى نجم تجل عليه المكارم صورة فمؤنة
وتلى عليه آيات الفضل سورة فسوة له اثار على الكف لقبول مرفوعة ومولفات كثرات البحان غير
مقطوعة ولا ممنوعة سيد عتبت طينته بهاء الوحى والنبوة وكريم غرست نيعته في مسيل الغز والفتوة

بجانب المستطاب لمخاطب بنواب الامير الملك سيد محمد صديق حسن خان صاحب دار

الازال في صون السد وعونه بالغزو والعلو والتفاخر في عهد دولة ملكة الزمان سلالة نوح الانسان

الهم كرمية النخيم رفعة النجاد وريّة الزناد وديباجة الدنيا وكرمة الدهر وكنة عطارو التي يفتح بها الفخر

الابل هي حسنة عالية في صحائف الايام والديالى وحنة غالية في رياض المكارم والمعالى ان جادت

فجودا يمتمة للعدم او حسنت فاحسانها للغة سلم اعنى بها الحضرة العالية نواب شاه جهان بكم

ملكة بهو بال ادام السد الاقبال من جمع النعم وجم الافضل وقد اهتم بطبع هذه

الرسائل الثلاثة الكرمية ذات الميا من الفوائد العظيمة العبد المتمسك بحبل السد

المستعان والمفتقر الى رحمة ربه الرحمن محمد عبد المجيد خان مهتم

مطابع دار الرياسة العلية بهو بال المحمية حفظه السد وايا من جميع

الافات والبلية واعتنى بكتابتها الساطع الفائق على

الكاتبين الشيخ وقبع الدين كرا نوى سله السد

وكان قد استتب طبع هذا المطبوع والرسم

المطبوع في اواخر شوال من شهر

سنة تسعين مائتين الفصحى

على صاحبها الصلوة

والتيمة واحمد السد

اولا واولا

ط

قرط الشيخ الفاضل المجيد الكامل ففدا لهما والمفاخر والمحاسن لو افره

ومكارم الاثر الجامع للفضل قله واجل المولى محمد احمد گل نائب المفتي

بدار الرياسة بهوف على هذه الرسالة ماصورة

بسم الله الرحمن الرحيم

احمد الله الذي اعلى معالم العلم وشيد بنيانه ورفع اعلام الدين وشهد دار كانه وروى رياض ارضه
وعظم رواره ونظم ليله واعلى سماره ونصن الصلوة سيدنا محمد اواله واصحابه وبعد فبذه الرسالة المسماة
بالجنة في الاسوة المحسنة بالسنة محتوية على قوانين النجاة والتجاة ومنطوية على قواعد الصلح و
الصلح ولعمري انها جنة من الجمل والغواية ومآنة للفضل والهداية تروق برويتها الابصار والنواظر
وتشرح منها الصدور والخواطر كلال انها جنة قطوفها وانية والناظر فيها ذو عيشة راضية فهي مصباح
الدجى وعلم الهدى من انقاذ لها ووعى فقد رشده واستدى ومن اعرض عنها وتولى فقد غوى
وهوى كيف لا وقد صنفها سيد الامم وسيف السنة عظم العلوم بالجنة وقدوة الاتقياء بالرمية
المتروية بمنهل الجد الروى والتجديد بل الشرف الجلى الراحل في مطارف النسب الفاخر والحق لعل
احب الظاهر المتسم ذروة الغر الشامخ والتسلم بصفوة الفخر الباهخ وان كان ذو عيب في ريب
فليات بجديت شله او ليت يغيط في جهله فان الفضل بيد الله يؤتية من يشاء والله ذو الفضل العظيم
بل كفى للحاسد ذم آخر سورة الفلق في احتراقه واضطرابه بالعلق وكفاك شأنا على ذلك و
برئانا قاطعا على ما هنا لك مطالعة هذه الرسالة وغيره من مصنفاته الكثيرة ومولفاته الغزيرة الغيرة
فمن مع النظر فيما اودعه فيها من نفائس الدرر يتبين انه علامة البشر ومجد ودين الامة اثر ما سبق
منه الاثر وما مثله ومن تقدمه من الافاضل والاعيان الا كالملة المحمدية المتاخرة عن الاديان
جاءت آخر افاقت مفاخر اعنى به امير الهام ورئيس القمم فقيم الشان عظيم الاحسان بالتباد
نواب الاجاه امير الملك سيد محمد صديق حسن خان صاحب بھادر مابرحت

الاقدار تجري على وفق مراده واشتمس ظل لفته بهلاك حساده اللهم اجعل له لسان صدق في
 الآخرين وارفع مكانه يوم الدين في اعلى عليم لما استكمل تقويمها وتم ترقيتها ضم اليها رسالته ثمانية
 تروى الخليل وتشفي العليل المسماة بقصد السبيل الى ذم الكلام والتاويل وثالثه اخرى هي
 للطالب جبل المتين المسماة بالاربعين فاذا تمت والقلم منها استراح فجارت بحمد الله كانه ثلاثه ارواح
 يحصل للقلب منها الشرح وللعين بها انفتاح وقد اتهم بطبعها في زمن يرحم ولله الحمد الجانبة الكريمة و
 الدرّة اليتيمه باسطة الاسرج الامان المثلثة بفضل الله يدور بالعدل والاحسان اعني بها
 نواب شاهجهان بيكم العاليه التي كراسته بهو بال في هذه الايام واليه لازالت ياهن
 العدل بامطار معدتها معموره ورباع الفضل سبحانه جودها بمحطوره ورايات قهرها بالافاق
 منشوره وآيات نصرها على جبهه الدهر مسطوره وبذا دعاء فيه للخلق امان ومن يهمل لافاق
 والنكبات الاريب لمفلاق واللبيب لمسلاق الكريم الافيق الخدائق الفاقد الندي في الافاق
 الفائق على الاتراب الاقران محمد عبد المجيد خان حفظه الله عن شرور الزمان والسلاط
 لهذه المجموعه الفائق في التخطيط على الكتبين الشيخ وقيع الدين وهو حريّ بان يقال فيه
 يا ناظر الصنع انظر صنع كاتبها لقدا بان يواقيتنا من القلم حسنا كالحار لا تحصى عجائبها نفسى قد
 لحسن الخط والرقم وكان تمام طبعها وايناع ثمرة طبعها وضمان هذا الشكل اللطيف المثل في اخر
 شهر شوال سنة تسعين مائتين الف من هجرة النبى صلى الله وسلم عليه وعلى الخيرال

صورة مات مستصحب العلوم الشرعية ومستوعب الفضائل الرضيه

التابع اسنى ضا الخلق الهنيئ زبدة البررة وخيرة النخبة الفرع النابت من

الاصل الثابت سلالة الاصفيا ونخبة العلماء الاتقيا المكرم المحي مولوى

محمد ذوالفقار احمد لازال نعم الله عليه محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ط

ان ابي ما رمته الاقلام واهرام سحت به نتائج الافهام واسنى ما توشتت به جيا والظروس فكان بمنزلة النبي
 عن الزوس حمد الله الملك اعزها القدوس الذي نزل الفرقان ففرق به حجة الرشدة عن منيع الطغيان فاشهد
 الراشدين الى غرفات الجنان مع ما فيها من النعيم والسحر والعلمان واكتب لنا كمين في دركات الهوى
 مع ما فيها من اصناف الخزي والخمران والصلوة والسلام على من طار بالصدق وصدق به وارتقى على
 مكان واحترق بصبات السبق على كل من عارضني تايبه دين الرحمن وتغرد بكارم الاخلاق ومجان
 الادب على كل عصر وزمان وعلى آله الطاهرين الذين هم شمس المعارف والعلوم والاحسان
 واصحابه الذين افاضوا سيول العدل وشيدوا اركان الايمان انا بجمعة فقد تم طبع الكتاب
 المبارك المسسم بالجمعة في الاسوة احسنة بالسنة مع الرسالة المسماة بقصد السبيل الى ذم الكلام
 والتاويل الاربعين المتواترة وهو كتاب اسمي كتاب محو الباطل ويدفعه ويحق الحق ويشبهه نصا به
 الحق حقا والباطل باطلا وتحلى بحقيقة من كان عن السنة عاظلا يشتمل على ثبت بالسنة السنية ونيطوي على
 ما يجوز عنه تقليد الاراء الشيعية بقصص الصدق والصواب ويلوح من جيا سطوروه النوافل الخطاب لا والله
 بل هو جنة عالية قطوفها دانية لا تسمع فيها لاغية عيون التحقيق فيها مهارية وجنة لم عمل واستسكن
 عن النار البادية فلا يزال طرف الطرف في رياسة يرتع ومن جيا ضنه العذبة يكرع ولا يبرح من لفافته
 ويستخرج كثره من رده فاما كرمه من كلم حقه اذا ارشدها سمع عاف سواها وحسن نكت صادقة ما دنا بالمر
 الفهم ما اقصانا ويا له من حجة نيرة على الذين سارعوا الى تكذيب السنة والقرآن قبل ان يتدبروه
 ونفروا المفور الحوش عن الحديث والكتاب لواضع البرهان قبل ان يفهموه وينالوه ولذا ترمى عصاة
 الفحول قد تلقوه بالقبول وايقنوا انه مغتنم الحصول كيف لا وقد جمعه ذروة المجد الشايع سنام بفضل
 البانخ روح بياكل الفضائل افضل من جرر وآلف وافاد واشرف من جمع في علوم السنة واجا
 مطاف علماء البلاد فتمتع الفضلاء من كل حاضر وباد طويل النجاد كثير الرماذ قريبا لبیت من الناد قطبك
 الكرم منبع محاسن الهم علامة المشاق والمخارب الذي فاح نفحات اخلاقه في الاطراف والجواب
 البحر الذي فاق بصفاته الاوائل والبحر الذي ليس له ساحل البليغ الذي تملأت بمعاني بيانه

المشا في السطور والطورس وانتهزت بديح حقائقه الاعطاف والرؤس فهو كما قيل في المثل السائر
 لا عطر بعد عروس تختبئ بذكر كاهته طواويس الفرد ليس وترنيت برقوم عباراته خذود الصائف
 والقراطيس حروف كتابه نهار يا صين انتهزت من اعضان لسطور والفاظ خطابه فرائد تفحك على
 قصور حسن الحور كاهته مشرب عذب لنمير وشجانه لفسار خالص النقيير علم العلماء الاعلام نخبة السادة الكرام
 سامي المجد الفخار ذو الملكة والاقطار عمدة النبلاء العصر زبدة كلال الدرر فضل من تمالك عضون
 اقلامه في خمال التصنيف والبلغ من سمجت سواجع بلاغته على فنون التأليف والسن من لغث يرهم
 بالسحر لجلال واكل من نطق باجته فلم تترك لاحد في المقال مجال من سمجت غروس فضائله وثمنت اعضان
 مجده وفواضله حتى بهرت آياته في الاقطار وظهرت براهين فرنية في حياته عند اولى الايدي والابصار
 حلیم لا يماثله حلیم رقيق حواشي الحكم لوان حمله بكفيك ما ريت في انه برود كريم لا يقاربه كريم
 كريم كريم الامهات مهذب تدفق كفاه الندي وشماله هو البحر من أي الجهات ايتته بجمته المعروفة
 والبحر ساحله جواد بسيط الكف حتى لو انه دعانا لقبض لم تجبه انامله اعني بذلك الامام الاعظم والامير
 الانجم خاتمة المفسرين وبقية المحدثين وارث علوم سيد المرسلين المحاط بنبواب
امير الملك الاجاه سيد محمد صديق حسن خان بجواد رلائزال بالغر والعلو والتفاخر
 ومارج شمس عوارف ساطعة والنوار لطائف عابقة وكان طبع هذا الكتاب بعهد ولته الرئسة المليكاة المعظمة
 المكرمة درة اكمل الاعطار تاج مائة الكبرار التي ازهرت حلق الكون باقسام الزمان ولتها الاجرية
 وكسيت اهل الزمان خلع الاسرج الامينة شئت بعدا لنها باب البغي والعبد وان فناء بق ارباب الفضل
 من قاصي البلدان فصبت عليهم بيدها النخيل والنعمة عليهم من عندها الفضل جلته حتى عدا كل واحد
 منهم اميرا وسمجت عليهم سحاب سجود والافضال فاعنت فقيرا وجبرت كسيرا التي قد وجهت في هذا
 الزمان الاخير عنان العناية لحماية العلم والادب بشهادة الاحسان وتلك شهادة قد قبلتها
 قلوب اهل المعانية والايقان كيف وقد جدوت بنیان العلم بعد ما اندرست آثاره واستقوا
 اثرها انظفت ايناره وبسطت سماط البهو وعقب لغدت مطاعه ومهدت بساط العدل بعلل كان
 ينهدم مراهمه اتقنت قواعد الرياسته على وجه الكمال وشيدت منوالب السياسة بخنود الابواب
 اعطت كل ذي فضل فضله وبذلت لكل ذي حق حقه حتى المجد والكرم **النواب شا بهمان بيگم**

والله دار الرياسة به وقال لا زالت شمس دولتها لامعة على فلک الاقبال وبدور سلطنتها طالع
عن اذن الكمال ما ثبت نجم على الخطر وما نبت نجم على الغبار هذا وقد اغتنى بطبع هذه الرسائل الثلاثة
بامر العالي وحكمها العالي محتم مطابع دار الرياسة الشيخ الصالح ذو الاخلاق البهية والشيخ المصنف
تابع السنة والكتاب علم الاحباب واصحاب مور ومراحم الرحمن مولانا المولوى عبد المجيد خان
لازال محفوظا بعون لطف المنان بتصحيحها المولى الجليل العالم النبيل الفاضل لا واحد مولانا المولوى
عبد الصمد ما انفك شمو لا بفضل السديد وبكتابها الكاتب لکامل حلوا خلق حسن الثمال
خير المجرب الشيخ وقع الدين ففتح بالعز والتكفين انا العبد المذنب لراجى رحمة ربه المتعالى
ذو الفقار احمد النقوى البوفالى عفر له ولوالديه واحسن اليها واليه آمين فالحمد لله اولادنا

وباطن وطن مصر

صوة ما قرطه الا دب الفايق ذو المنطق الراق الذى يدع اجاد مسطرقا
ابن البيان فى نظم المعانى واتن الفكر فى سبك المسانى الالامعى اللوزى

المنشئ احمد على حفظه الله العلى على هذه الرسالة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى منق عن تصور ذاته فض الاوامام وقصودون اواك صفاته ذكار ذوى الانها
فالغلاوا انفض لتصور كيفيتها غشيتها امواج البحيرة فغرق فى تيارها واذا اظاول لتحقيق معرفتها
جذبت يد العجز الى حضيض القصور فامن ملتجيا الى جوارها وصلى الله على خير نبي نبي الله محمدا وملكه عونا
ونجدا وعلى آله الاطهار واصحابه الاخير الذين هم نجوم دين الله الثواقب سيوف الحق القواضب
والمخصوصين من الله باسنه المراتب اما بعد فنعمكم الله معشر المسلمين بالاسماع والابصار كما ضمير
للمتقين عقيب الدار وجعلكم الله للاهتمام بصالح معادكم القاطن والمناستكم بكم وشرعكم حفاظا ووزنكم
حميد الرحمة وانج سعيكم يوم تجزى كل نفس بما تشغى اما ترون المنايا كيف يدعوا عيها وينادى

منا وديها فإين تزيديون وعلى ما ذا تزدون ولاي سبب من حاله الى اخرى تزدون فليت شعري
 لا سلتهم من قوى الافلاك الاجرام وأودجتم في مدارج الماصلاب الارحام واخرجتم من ضيق ذلك الغشا
 الى سعة هذا الفضاء وابدلتهم عن الظلمة بالضياء اكل ذلك من اجل ان تشبهوا بالبهائم في دنس السوء عينا
 غافلين على ما دجتم عليه كما مضى بالشارع اسلاما واما انا فلا انه لم يطل في خلقكم حكمته الحكيم ولا تعاملون بهدا
 رحمة المهيم بل تسامون عما كنتم تعملون وتوجرون على العمل بالسنة وتؤخذون على التقليد و
 سيحكم الذين ظنمو انهم متقلبون فافتحوا عباد الله عيونكم ليعبروا بعد الزاد للسفر على حسب ما ورد
 في الكتاب العزيز وصيح الاثر وصيرج النجر وشمروا عن ساكم طاعة الله ورسوله لتكونوا من احسن صنعا
 وعظموا اجل الله من الذين كانت اعينهم في غطار عن ذكر ربهم وكانوا لا يستطيعون له سمعا وعلينا
 ان تادبوا باداب الصحابة والتابعين الذين اتخلصهم سبحانه من بين الناس طهرهم من دناس التقليد
 وتزكوا من دناس البشر فلكم اليوم بما قد بلغ الكتاب المسبب بالجنة في الاسوة الحسنة بالسنة في
 هذه السنة مع الرسالة المباركة المسماة بقصد السبيل الى فوم الكلام والتاويل وارجع بيننا كلام
 من سار في نصرة دين الله سيرة احثيا فاعظم الله اجر من اعاد اوله من كتيبه ثانيا ثم من صححه ثالثا ثم من
 طبعه رابعا ومن طبعت هذه الثلاثة بامرنا غامسا وكثر خط من عمل به سادسا واخواني تقفوا فيه وتدبروا
 القول في ما تلقوا اليكم من الفقيه البشير لعل الله يهديكم صراطا الى السنة المطهرة ويصلح بالكم وتكونوا به
 عما سواه غنيا واعلموا ان وقوفكم عليه يفتح لكم مغلق لم تفتح الى الان وينبع لكم من بحار الاتباع
 ما ترقى به نفوس الى الايمان **هـ** رأيت باميل العيون تسرة ويسيل عن الاوطان كل غريب
 وهزموا الحق الصحيح الذي اجمع عليه كافة اهل الحق الصريح وله بالصحة شهود وعليه من طلبة التحقيق
 بزود وهو منهل الحق المورود ومقصد الهدى المقصود كيف لا وقد افهم من جد وبنيان الهداية
 بعد ان درست مراسمه وشيد اساس الكتاب السنة غلب ما طمت معالمه وجمع شمل الفضل بعد
 شتائه وروى في جسد المجدي روح حياته والى بيتاس الحكمة معمورا والى بحار العلم مسجورا ان
 رأيت البيان منسرا من اسانه ووجدت الاحسان منتسبا للاحسان تاليفه في السنن الاحكام
 سنون وفي كلها اليوم في الاذان كالدردشونف جوهر معدن العدل والفضل اليمين و
 الامان وهم امتثال قوله تعالى ان الله يامر بالعدل الاحسان طود سكون ووقار وروضة

بناهته بالغة الازمان شعرات به اوجه العلياننا وعاد على لواحقها كراما وجارت في
 السنة المعالي في آيات تشرف من تلاما في السبح الكريم ذو الوجة الوسيم والشرف العيم لا يرجي لنا
 لحاق ولا يخشى بد رموا به محاق فلم يخفى لغالا استطيع لها شكرا وكم قلدي من احسانه الا حصه مننا
 وبر القدر غزير فطيقه عن شكر ايدى انجزلية وتملك قبتي صنائع الاله الجليله وانا واحد من غمره نداء
 وعنته نعماء بل المؤمنين المتبعون كما هم مستطرون بسحاب علومه واحسانه واروون بحر فضله الزاخر
 وعيلم امتنانه شعرو قد قام العلي عنه خطيبا في صلاح الجودجي على الفلاح في خير نعيم نعيم في سماء الشرع
 المبين في ارفع علم نصب على جبل العلم لهداية المهتدين البر الرؤف الحفيو العطوف السيد الصفي العز
 لوجه الدين والقره لعين الحق واليقين شمس الدولة الباهرة نظام الملته القايره نواب والاحا
 امير الملك سيد محمد صديق حسن خان بجهد بر لازالت اقلامه جارية بمصالح العباد و
 البلاد موقوفة على نهج الامانة والساد ولا برحت الحسانات اليه منسوبة والنجرات في محافلها
 مكتوبة وهنا ينبغي لمن اسدي منه اليه معروف ان يقابله بشكره ويتعين على من اولى برامته ان يقوم
 بنشره ولا كنت قاصرا عن القيام باقل تسهيل من كفاته عاجزا عن اداء ايسره باوجب من حقوقه
 اللازمة على ومقر مناته لكون المفضلون يقصر عن شوا الفاضل والناقص لا يقوم بمجازاة الكمال لئلا
 الا ان عند سقوط تحليف المكافاة لعدم الاستطاعة فمن التجه والشا ولد السعد وله الاسماء الحسنه
 وقد كل طبع هذا الكتاب الذي لا يساويه كتاب ولا يماثله خطاب بعهد دولة الرئيه العاليه دوره
 اكمل الدوله الزايره وغرة جبين السعادة الباهرة قدوة المحدثات المعظمت وعمدة الموقرات
 الكرامات ناشرة العدل والعلوم باهرة المنطوق والمفهوم التي تعرف لكل في فضل فضله وتطع كل
 ذي حق حقه من اجيت بلاد مملكته بالانصاف وامات عنهما رسم الجور والاعتساف سلاله الامراء
 العظام وعلاله الرؤسار الفخام عليه الذات جميله الصفات ذات العقول الصائبه حضرت
 نواب شاه جهان بيگم صاحبته لازالت ايام دولتها نواسم التاني وليال
 نصفتها باسم الاماني وارجو من الله ان يطيل بقاها في رفعة محدوده الرواق ونعمه
 مشدوده النطاق آمين يا رب العالمين

فصل الاغلاط للرسالة المحجة في الاسوة المحسنة بالسنه

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٢	٢	الذي	الذي	٩	١٣	الذي	الذي	٢١	٢	الثواب	الصواب
٢	٢	زمان	الزمان	٩	١٩	زمان	الزمان	٢٢	٢	الزكوة	الزكوات
٢	٥	الفتنة	الفتنة	١٠	٧	على حجة	على حجة	٢٢	١٣	البطل	البطل
٢	٥	امته	امته	١١	٦	ويقلده	ويقلده	٢٢	١٤	الكثرة	الكثرة
٢	١٢	ميدى	ميدى	١٢	١٢	لقاه	لقاه	٢٣	٩	اسراء	اسراء
٣	٣	حرما	حرما	١٣	٣	عليه	عليه	٢٣	٢١	بجته	بجته
٣	٤	دوا ليعف	دوا ليعف	١٣	٤	على ما قالوه	على ما قالوه	٢٣	٢٣	الاصليته	الاصليته
٣	١١	بالنبه	بالنبه	١٣	١٣	بعشر	بعشر	٢٣	١٤	ونوقهم	ونوقهم
٣	١٢	ثلاثة	ثلاثة	١٣	١٤	الثالث	الثالث	٢٥	١٣	خاف	خاف
٣	١	عليهم	عليهم	١٣	٢٣	طريقة	طريقة	٢٥	٢١	ما عاوا كثر	ما عاوا كثر
٣	١٢	كتاب	كتاب	١٢	٦	لكتاب	لكتاب	٢٥	٢٣	قصيه	قصيه
٢	٥	بن	بن	١٢	١٢	سال	سال	٢٦	٥	مخزوتها	مخزوتها
٢	١٦	البنين	البنين	١٢	٥	تماد	تماد	٢٦	١٤	الحمل	الحمل
٥	٢	الموسطول	الموسطول	١٥	١٠	راى	راى	٢٦	٢٣	مضبا	مضبا
٥	٥	البيوت والزيادة	البيوت والزيادة	١٥	١٥	فى	فى	٢٤	٢	لا يصدقه	لا يصدقه
٥	٨	اثار	اثار	١٥	١٦	لقضاء	لقضاء	٢٤	٩	عرف	عرف
٥	٢٣	وعمر	وعمر	١٥	١٨	المتضمن	المتضمن	٢٤	٤	عاصم	عاصم
٦	١٢	مسروق	مسروق	١٥	٢٢	وثانى	وثانى	٢٨	١	ابى ائمة	الى ائمة
٦	١٣	رسيته	رسيته	١٦	٢	تخاله	تخاله	٢٨	٢	اللغووية	اللغووية
٦	١٥	صيب	صيب	١٦	٢٠	ويبين	ويبين	٢٨	١٢	اينعت	اينعت
٦	١٥	بن حيش	بن حيش	١٤	١٠	راية	براية	٢٩	١٣	المدعين	المدعين
٦	٢٣	عقبة	عقبة	١٨	١٣	الواقع	الواقع	٣٠	٢١	ولا سحن	ولا سحن
٤	٢	بن شمرته	بن شمرته	١٨	١٩	الرشدين	الرشدين	٣١	٢	البيئات	البيئات
٤	٢	حنيفة	حنيفة	١٨	١٨	غزارته	غزارته	٣١	٥	البيئات	البيئات
٤	٥	عمرو نوح	عمرو نوح	١٩	١	ابن هريه	ابن هريه	٣١	١٢	الى معانا	الى معانا
٤	٤	الحازنى	الحازنى	٢٠	٢	فيسابل	فيسابل	٣١	١٩	اثر	اكثر
٨	٣	جالسه	جالسه	٢٠	١٩	خلفاه	خلفاه	٣١	٢٢	قواعد	قواعد
٨	١٩	ايات	ايات	٢٠	٢٠	ردوه	ردوه	٣٢	١	وتنق منهن	العيون
٨	٢٣	من تجل	من تجل	٢١	١٣	فلوا	فلوا	٣٢	٤	محصورا	محصورا

صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	خطا	صواب	صفحہ	خطا	صواب		
۳۱	۸	واستعبارہم	واستعبارہم	۲۶	۲	الحجم	الحجم	۶۱	۱۲	التقليد	التقليد
۳۲	۱۶	فہذا	فہذا	۲۶	۴	الحديث	الحديث	۶۱	۲	خلاف	خلاف
۳۲	۲۱	سبب	سبب	۲۶	۱۴	اخذ	اخذ	۶۲	۱	متبعہ	متبعہا
۳۳	۸	الشمۃ	الشمۃ	۲۶	۱۵	من لہ	من لہ	۶۲	۱۹	تشرکون	اشترکتہم
۳۳	۱۰	کافر مسلخ	کافر مسلخ	۲۶	۱	امروا بجمہ	امروا بجمہ	۶۲	۲	سلطانا	علیکم سلطانا
۳۴	۴	رضی	رضی	۲۶	۱۰	کذالی	کذالی	۶۲	۲۳	مجتہد فی	احدینے
۳۴	۱۱	انحصارا	انحصارا	۲۶	۱۵	المہادی	المہادی	۶۳	۴	الثانی	الثانی
۳۴	۱۱	واخصرنا	واخصرنا	۲۸	۱۰	واذا	واذا	۶۳	۱۱	خلاف	خلافہ
۳۴	۱۳	کفایۃ	کفایۃ	۲۹	۱۰	عبد	عبد	۶۳	۱۱	فی الصحا	فی الصحاۃ
۳۴	۱۵	لہ	لہ	۲۹	۱۱	مرشجۃ	مرشجۃ	۶۳	۱۲	لا یقدر	لا یقدر
۳۴	۱۴	لمقصود	لمقصود	۵۰	۱۲	ویخفی	ویخفی	۶۳	۱۱	الرجوع	من الرجوع
۳۶	۱۳	رأۃ	مرآۃ	۵۱	۲۳	معرفة	معرفة	۶۳	۱۴	تروع	فروع
۳۶	۱۸	المتبوعۃ	المتبوعۃ	۵۲	۱۱	مما یرد	مما یرد	۶۴	۶	فی الشرعۃ	فالشریعۃ
۳۶	۱۹	جمع	جمع	۵۲	۱۶	کتب	کتب	۶۵	۵	بہا الصیغ	بہا الصیغ
۳۶	۱۹	فی	فی	۵۳	۱	امی ب	امی ب	۶۵	۱۵	الطلاق	الطلاق
۳۸	۳	جذبہ	جذبہ	۵۳	۸	بہا المسلمۃ	بہا المسلمۃ	۶۶	۱۳	تناقض	یناقض
۳۸	۱۱	بجھدۃ	بجھدۃ	۵۴	۲	یخسف لکم	یخسف لکم	۶۷	۱۶	من لا یعرف	من لا یعرف
۳۸	۱۹	الابادی	الابادی	۵۴	۱۸	رای	رای	۶۸	۹	وحاجتہ	وحاجتہ
۳۸	۲	منظر خائبان	منظر خائبان	۵۶	۱۰	علی	علی	۶۹	۲۱	وعلی	وعلیا
۳۹	۸	تعالی فصل	تعالی باب فی فہم	۵۶	۱۳	بہا	بہا	۶۹	۱۸	مذہب	مذہب
۴۱	۱۲	لمکتلہ	لمکتلہ	۵۶	۱۳	نبی	نبی	۷۰	۵	طائفۃ	طائفۃ
۴۱	۲۱	ابن عیینہ	ابن عیینہ	۵۶	۱۵	وسیع	وسیع	۷۰	۱۵	مبین	مبین
۴۱	۲۲	بہا فضلا	بہا فضلا	۵۷	۱۱	لشخا	لشخا	۷۰	۱۸	بمذہبہ	بمذہب
۴۳	۸	اتبعوہا	اتبعوا	۵۸	۱۱	مہم	مہم	۷۰	۲۲	یرد	ترد
۴۳	۱۸	الایم	الایم	۵۸	۱۹	اراء	اراء	۷۰	۲۳	یخفی	فخفی
۴۳	۱۸	العلتین	العلتین	۵۸	۲۰	وا تحریم	وا تحریم	۷۰	۲۳	محم علیہ السلام	محم علیہ السلام
۴۴	۵	منہا	منہا	۵۹	۳	بافل	بافل	۷۰	۱۶	ادامانا	ادامانا
۴۴	۲۰	بأبار	بأبار	۵۹	۵	فی غنق قلیدہ	فی غنق قلیدہ	۷۱	۳	الجواب	للجواب
۴۵	۸	مدرستہ	مدرستہ	۶۰	۱۴	اولہم	اولہم	۷۳	۹	للتا فیکم	للتا فیکم

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٤٣	١١	في اكثر الفتاوى	٨٢	٢٣	امر	امرا	٩٥	٤	٩٥	٤	٩٥
٤٢	١	وقته	٨٣	٢	ان مع	مع احد	٩٥	١٤	٩٥	١٤	٩٥
٤٣	٢	يغزل الحق	٨٣	١٥	اقراره	قراره	٩٥	٢٢	٩٥	٢٢	٩٥
٤٣	٣	فجزي	٨٣	١٦	والانتقال	والانتقال	٩٦		٩٦		٩٦
٤٣	٣	يلبيه	٨٥	٨	آخر	آخر	٩٦	١٤	٩٦	١٤	٩٦
٤٣	١٨	يحيث	٨٥	٢٢	وما يشبه	وما يشبه	٩٦	١٩	٩٦	١٩	٩٦
٤٥	٢	كيفية	٨٦	١	قول	قال	٩٤	٤	٩٤	٤	٩٤
٤٥	٢	الغائب	٨٦	٣	لان ما	لان ما	٩٨	٥	٩٨	٥	٩٨
٥	٦	لوازم	٨٤	١	نعارض	معارض	٩٨	٩	٩٨	٩	٩٨
٤٥	١٠	اذ صبح	٨٤	٢	لا والفتيا	ولا الفتيا	٩٨	١١	٩٨	١١	٩٨
٤٥	١٦	لم يكن مطبوع	٨٤	٥	بقول احد	يقول احد	٩٨	١٢	٩٨	١٢	٩٨
٤٥		يتبع	٨٤	١١	الام	الام	٩٨	١٣	٩٨	١٣	٩٨
٤٥	١٩	ان الله	٨٤	١٨	نسمع	من سمع	٩٨	٢١	٩٨	٢١	٩٨
٤٥	٢٢	في النصوص	٨٨	١٦	الالهوار	الالهوار	٩٨	٢٣	٩٨	٢٣	٩٨
٤٦	٣	لمشية	٨٩	٤	القرات	القرات	٩٩	٢٣	٩٩	٢٣	٩٩
٤٦	٤	يفوت	٨٩	١٣	طلبتة	طلبتة	٩٩	٥	٩٩	٥	٩٩
٤٦	٩	اعمالكم	٨٩	٢٢	طائفة	طائفة	٩٩	٨	٩٩	٨	٩٩
٤٦	٢٢	واركعوا	٨٩	٢٢	دريون	دريون	٩٩	١٥	٩٩	١٥	٩٩
٤٤	٣	بعبادة	٩٠	٢٠	بيبة	بيبة	٩٩	١٩	٩٩	١٩	٩٩
٤٤	٦	بماله ولده	٩١	١٣	روا وصا	روا وصا	٩٩	٢٤	٩٩	٢٤	٩٩
٤٤	١٢	الموضي	٩١	١٤	حنس	حنس	١٠٠	٢	١٠٠	٢	١٠٠
٤٤	١٥	بالقافة	٩٢	٥	الامدع	لامدع	١٠٠	٣	١٠٠	٣	١٠٠
٤٩	٨	في نزوك	٩٣	٢	واقع	واقع	١٠٠	٨	١٠٠	٨	١٠٠
٤٩	٢٢	ظفر	٩٣	١٢	ذلك	ذاك	١٠٠	١٣	١٠٠	١٣	١٠٠
٨٠	٦	سحوده	٩٣	٢٢	التابع	تابع	١٠٠	١٣	١٠٠	١٣	١٠٠
٨٠	١٨	مسلم حديث	٩٣	٥	عينية	عينية	١٠٠	١٤	١٠٠	١٤	١٠٠
٨٠	٢١	مناكير	٩٣	٨	تقدرة	تقدرة	١٠٠	٢٣	١٠٠	٢٣	١٠٠
٨٠	٢٢	فصل منها	٩٣	١٥	يصح	يصح	١٠١	١	١٠١	١	١٠١
٨٢	١	احمد بن محمد بن عبد السلام	٩٥	٢	خلافة	خلافة	١٠١	٢	١٠١	٢	١٠١
٨٢	٥	بينها	٩٥	٦	ادجحة	ادجحة	١٠١	٢	١٠١	٢	١٠١

لا يجوز ان يكون في نسخة واحدة من نسخة

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
١٠	٥	وقد	لقد	١٢	١	افلح	اذن	١٠	١٨	سب	سيد
١٠	٤	بالبحر	بالبحر	١٢	٤	فقيه الفقه مغرور	فقيه الفقه مغرور	١٠	٢	الناد	النادي
١٠	١	مشي	مشي	١٢	١٩	الدرور	الدرور	١٠	١٩	لا عن شيئا	لا عن شيئا
١٠	٨	للجا	للجا	١٢	٢١	بالعر	بالعر	١٠	٢٣	يثنات	يثنات
١٠	٩	ايحرك الله	ايحرك الله	١٢	٢٣	مفت	مفت	١٠	١	بالعقيق	بالعقيق
١٠	١٠	واسق	واسق	١٣	١٠	ثاني	ثاني	١٠	٤	عرة	عرة
١٠	١١	لذ	لذ	١٣	١٤	الامر اليسار	الامر اليسار	١٠	١	الافراد	الافراد
١٠	١٥	سورة	سورة	١٣	٢١	ذرة	ذرة	١٠	١١	اولو الفضل	اولو الفضل
١٠	١٨	وعنا	وعنا	١٣	٢	مبتد	مبتد	انتم كمال فقه اللائم الصحيح الموضع الضرورية من الحق فله الحمد اللائم وصل الله الاكرم علي بن ابي طالب وآله			
١٠	١٩	وسنها	وسنها	١٥	١٣	سور	سور				

تصحيح اغلاط قصد السبيل في كلام التاويل

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
١	٢	الذين بها	الذين بها	٥	٥	ما يعيث	ما يعيث	٩	٢٠	فاثبتوا	فاثبتوا
١	٢	المبعوث	المبعوث	٥	١٨	بل لكل	بل لكل	١١	٣	ان يكن	ان يكن
١	١٠	قدس	قدس	٦	٥	النوبى	النوبى	١١	٩	اراهم	اراهم
٢	٥	لعظم	لعظم	٦	١٤	منهم	منهم	١١	١١	وكان	وكان
٢	٦	والضخور	والضخور	٤	٥	الفاظ	الفاظ	١١	١٢	حرم	حرم
٢	١١	النية	النية	٤	١٤	بجموئة	بجموئة	١١	١٣	للمعاد	للمعاد
٢	٢	البيت	البيت	٨	٤	القفصة	القفصة	١٢	١٤	واخذوا	واخذوا
٢	٢١	فصلناه	فصلناه	٨	٤	كيفية	كيفية	١٢	٢٣	الساط	السايط
٣	٢	غاية	غاية	٨	١٩	احدا	احدا	١٣	٦	خدا	خدا
٣	٩	كتاب	كتاب	٨	٢٢	لا تشيع	لا تشيع	١٣	١١	الغريز	الغريز
٣	٢	لضوء	لضوء	٩	٢	فسادها	فسادها	١٣	١٢	قال	قال
٣	١٢	معناها	معناها	٩	٣	اوكل	اوكل	١٣	٢٣	الاسلامية	الاسلامية
٣	٢	ليست لول	ليست لول	٩	٢	منها	منها	١٥	١	وامتها	وامتها
٣	٥	وشقنا	وشقنا	٩	١٠	لا يبالوا	لا يبالوا	١٥	٤	المبتع	المبتع
٣	١٦	فلنقتصر	فلنقتصر	٩	١٣	لاستد	لاستد	١٥	٤	تنزه	تنزه
٣	٢٣	يهدى الى الرشيد	يهدى الى الرشيد	٩	١٩	تعلقه	تعلقه	١٥	٩	العزائم	العزائم

صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	سطر	خطا	صواب
۱۵	۱۱	فایزانیہ	فلجانیہ	۱۸	۵	تفاوت	تفاوت	۲۱	۱۵	رجعت	رجعت
۱۵	۱۳	سلوک	سلوک	۱۸	۱۰	خیر منہ	خیر منہا	۲۲	۳	حزب	حزب
۱۵	۱۶	بذالباب	بذالباب	۱۸	۱۵	رتبتہ	رتبتہ	۲۲	۷	محمہ زہ	محمہ زہ
۱۶	۸	ابجونی	ابجونی	۱۸	۱۵	رتبتہ	رتبتہ	۲۲	۷	سل	سل
۱۶	۲۰	ہفتادو	ہفتادو	۱۸	۱۵	ولاہینی	ولاہینی	۲۳	۳	ومجاہدہم	ومجاہدہم
۱۷	۱	مسالک	مسالک	۱۸	۱۶	علی رتبہ	علی رتبہ	۲۳	۸	یدعولا	یدعولہ
۱۷	۲	وصیتہ	وصیتہ	۱۸	۱۷	الغریبہ	الغریبہ	۲۳	۸	ہوا	ہوا
۱۷	۳	الکلامیۃ	الکلامیۃ	۱۸	۲۰	ماہر الاشبتہ	ماہر الاشبتہ	۲۳	۹	یسئل	یسئل
۱۷	۷	یسادی	یسادی	۱۸	۲۲	ماہل	ماہل	۲۴	۷	بینہ	بینہ
۱۷	۱۰	طرق	طریق	۱۹	۲	اسامی	اسامی	۲۴	۸	باستطاعتہ	باستطاعتہ
۱۷	۱۰	طفت	طفت	۱۹	۵	الغریبہ	الغریبہ	۲۴	۱۶	بیالغ	بیالغ
۱۷	۱۵	لبینہ	لبینہ	۲۰	۱۷	واذکر	واذکر	۲۴	۱۸	احد	احد
۱۷	۱۶	منہ	منہ	۲۱	۴	اغترار	اغترار	۲۴	۱۹	الطمانینہ	الطمانینہ
۱۸	۱	والکب	والکبت	۲۱	۲	حے	حے	تم تصحیح الاغلاط من بعد سبیل			

تصحیح نامہ اربعین

صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	سطر	خطا	صواب
۱	۱۲	وان کثر	وان کثر	۴	۸	وہی بن شعیبہ	وہی بن شعیبہ	۶	۲۳	وابن عمر	وابن عمر
۱	۱۸	امرہ	امرہ	۴	۹	بن اسط	بن اسط	۷	۵	وابن عمر	وابن عمر
۲	۲	وہی بن شعیبہ	وہی بن شعیبہ	۴	۱۲	واسعد بن سعد بن	واسعد بن سعد بن	۷	۱۶	وموسے	وموسے
۲	۵	اشاعث	اشاعث	۴	۳۰	البشیر بن البشیر	البشیر بن البشیر	۸	۶	ورجل بنی	ورجل بنی
۲	۲۱	لفظ	لفظ	۴	۲۱	والشام والشان	والشام والشان	۹	۷	وابن عمر	وابن عمر
۲	۶	اخرجه	اخرجهما	۵	۱	وسعد بن سہم	وسعد بن سہم	۸	۱۳	والشانی ایضا	والشانی ایضا
۳	۷	وابا قول خرمہ	وابا قول خرمہ	۵	۱	بنت	بنت	۸	۱۷	عائشہ بن عبد	عائشہ بن عبد
۳	۱۱	وفی اخری	وفی اخری	۵	۵	وعائشہ	وعائشہ	۸	۱۸	رضی اللہ	رضی اللہ
۳	۲۰	اخرجه	اخرجهما	۵	۱۶	والاحمری	والاحمری	۹	۱۹	یعمل عمل	یعمل عمل
۳	۷	والباقر	والباقر	۵	۲۳	اخرجهما	اخرجهما	۹	۲۳	ورباح	ورباح
۳	۲۲	اخرجه	اخرجهما	۶	۷	کعب بن عمرہ	کعب بن عمرہ	۹	۸	والشام	والشام
۴	۱	واخرجه	واخرجه	۶	۲۰	طارق بن شیم	طارق بن شیم	۱۰	۲۲	حارث	حارث
۴	۶	واکثرت	واکثرت	۶	۲۳	عشرہ	عشرہ	۱۰	۱۲	عبیہ	عبیہ

صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	سطر	خطا	صواب	صفحہ	سطر	خطا	صواب
۱۰	۲۲	بذا	بہذا	۱۱	۱۶	والبوسعيد	والبوسعد	۱۲	۴	احمدی	احمد
۱۱	۹	واسحاکم	واسحکم	۱۶	۱۶	فالاول	فالاولین	۱۳	۱۳	وعمر اللیثی	وعمر اللیثی
۱۱	۹	وعمران	وعمداد	۱۱	۱۴	اخرجه	اخرجهما	۱۲	۲۰	بن عمر	بن عمرو
۱۱	۱۲	یدخلون	یدخل	۱۱	۲۱	بن صفوان	بن صفوان	۱۲	۱۲	بن عمر	بن عمرو
۱۱	۱۵	الیمان	بن الیمان	۱۲	۳	ابن منذر	ابن منذر	۱۲	۲۰	بن عمر	بن عمرو

اتم الذکر ذیل بعضہ الاکل لیسیم الاربعین لاجل
 انما الذکر الاکل لیسیم علی سیدنا و آلہ واجتہدوا
 والتسليم لاجل

تصحیح غلطیہ بطع النفاذ

صفحہ	خطا	صواب	صفحہ	خطا	صواب	صفحہ	خطا	صواب
۱۳	۱۰	سنتہ	۱۵	۱۶	العزیز العزیز	۱۸	۳	تفکک
۱۳	۲۲	نبعتہ	۱۵	۱۶	امیر	۱۸	۲۱	انیارہ
۱۴	۱	سید محمد	۱۵	۱۶	رئیس	۱۹	۶	المجرین
۱۴	۳	نکتہ	۱۶	۴	فجارت	۱۹	۱	الیہا
۱۴	۶	ذات	۱۶	۵	الشرح	۱۹	۱۶	انقلا
۱۴	۸	جہنم	۱۶	۹	راحت	۲۰	۳	تشیبو
۱۴	۹	بہو بال	۱۶	۱۲	ثمرہ	۲۰	۳	دین
۱۴	۱۱	کرا نومی	۱۶	۳	حمد کدہ	۲۰	۴	امار کم
۱۴	۱۲	الہجریۃ	۱۶	۹	ابسیل	۲۰	۱۰	الکتاب
۱۵	۱	وذو المزایا	۱۶	۱۰	ویشیۃ	۲۰	۱۲	القول
۱۵	۲	الماثر	۱۶	۱۱	اسینۃ	۲۰	۱۲	المطہرۃ
۱۵	۲	محمد	۱۶	۱۳	وجنتہ	۲۰	۱۹	ان
۱۵	۸	مانتہ	۱۶	۱۴	ولایرج	۲۰	۲	ورد
۱۵	۱۱	صفہا	۱۶	۱۵	کلم حقہ	۲۱	۱	نباتہ
۱۵	۱۵	سورۃ	۱۸	۱	حقائقہ	۲۱	۱۳	اللازمۃ علی

